

الكوكب الدرّي المستخرج من كلام النبي صلى الله عليه وسلم

لأبي العباس أحمد بن معد الأقليشي (٤٧٨ - ٥٥٠ هـ)

تحقيق وتخرّيج . د محمد يمانى

الجزء الثاني

حرف الدال

٨٧٠ - " دخلت الجنة فإذا أنا بنهر يجري ، حافتاه خيام اللؤلؤ ، قال: فضربت بيدي إلى الطين فإذا مسك أذفر ، فقلت: يا جبريل ، ما هذا؟ قال: الكوثر الذي أعطاك الله "

رواه ابن أبي شيبة^١

٨٧١ - " دخلت الجنة فإذا أنا بقصر من ذهب فقلت: لمن هذا القصر؟ " قالوا: لشاب من قريش، فظننت أنني أنا هو، فقلت: «ومن هو؟» فقالوا: عمر بن الخطاب "

رواه الترمذي^٢

٨٧٢ - «دخلت الجنة فسمعت خشفة بين يدي فقلت: ما هذه الخشفة؟ فقيل: الغميصاء بنت ملحان» .

رواه ابن أبي شيبة^٣

٨٧٣ - "دخلت الجنة فرأيت فيها عبدا لم يعمل من الخير شيئا غير أنه كان يرفع الأذى من طريق المسلمين فشكر الله له فأدخله به (٥٩ / ٢) الجنة."

رواه البزار^٤

874- " دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا؟ قيل: حارثة بن النعمان. كذلك البر كذلك البر."

^١ - مصنف ابن أبي شيبة (٤٦ / ٧) ٣٤١٠٥ من حديث أنس وأخرجه البخاري باب في الحوض ٦٥٨١ عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " بينما أنا أسير في الجنة، إذا أنا بنهر، حافتاه قباب الدرّ المجوّف، قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر، الذي أعطاك ربك، فإذا طيبه - أو طيبه - مسك أذفر " شك هذب .

^٢ - الترمذي ٣٦٨٨ وأخرجه البخاري في صحيحه باب القصر في المنام ٧٠٢٤ - وعنده زيادة (فقالوا: لرجل من قريش، فما منعتني أن أدخله يا ابن الخطاب، إلا ما أعلم من غيرتك " قال: وعليك أغار يا رسول الله؟)

^٣ - أخرجه مسلم باب من فضّل أم سليم ١٠٥ - (٢٤٥٦)

^٤ - البحر الزخار (١٧ / ٢٠) ٩٥٢٨-

وأخرجه البخاري باب من أخذ الغصن وما يؤذي الناس في الطريق رقم ٦٥٢ و مسلم (٢٠٢١ / ٤) ١٢٧ - (١٩١٤) عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «بينما رجل يمشي بطريق، وجد غصن شوك على الطريق، فأخره فشكر الله له فغفر له»

رواه البزار^٥

٨٧٥- «دخلت امرأة النار في هرة ربطتها، فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض»

رواه البخاري^٦

٨٧٦- - "دعوتان ليس بينهما وبين الله حجاب: دعوة المظلوم، ودعوة المرء لأخيه بظهر الغيب .

رواه البغوي^٧

٨٧٧- «دعاء الأخ لأخيه بظهر الغيب لا يرد»

رواه البزار*^٨

878- " دعوات * المكروب: اللهم رحمتك أرجو، فلا تكني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي

شأني كله، لا إله إلا أنت "

رواه النسائي^٩

٨٧٩- «درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية»

^٥- البحر الزخار (٢٤٨ / ١٨) ورواه أحمد (٢٠٦ / ٤٢) وابن حبان في صحيحه ٦٩٧٥ و٦٩٧٦ وعندهما زيادة (وكان أبر الناس بأمه)

صحيح - ((الصحيحة)) (٩١٣).

^٦- في صحيحه ٣٣١٨ ومسلم ١٥١ (٢٢٤٢)

^٧- ضعيف رواه الطبراني (٢ / ١١٤ / ٣) قال في "المجمع" (١٥٢ / ١٠) عبد الرحمن بن أبي بكر - وهو ابن عبيد

الله بن أبي مليكة وهو ضعيف؛ قال الشيخ الألباني " : لكن هناك شواهد لدعوة المظلوم، ودعوة الأخ لأخيه في

الغيب، فراجعها إن شئت في الصحيحة (٧٦٧ و١٣٣٩) "

^٨- البحر الزخار (٥٢ / ٩) فين الحسن البصري وهو مدلس وقد عنعنه وله شاهد عند مسلم (٢٠٩٤ / ٤) - ٨٦ -

(٢٧٣٢) من حديث أبي الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر

الغيب، إلا قال الملك: ولك بمثل "

[ش (بظهر الغيب) معناه في غيبة المدعو له وفي سره لأنه أبلغ في الإخلاص]

*في (ب) النسائي

^٩- السنن الكبرى للنسائي (٢٤١ / ٩) ١٠٤١٢

حسن - [انظر ((تمام المنة)) (٢٣٢)، ((تخريج الكلم)) (١٢١)، ((التعليق الرغيب)) (٤٢ / ٣). التعليقات الحسان

على صحيح ابن حبان (٢ / ٢٩٥)]

* في (أ) و(ب) دعوة

رواه البزار^{١٠}

٨٨٠- " ديناراً أنفقته في سبيل الله و ديناراً أعطيته مسكيناً و ديناراً أعطيته في رقبة و ديناراً أنفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك » .

رواه النسائي^{١١}

٨٨١- " دية المعاهد نصف دية الحر "

رواه أبو داود^{١٢}

٨٨٢- «دَعُوا الحَبْشَةَ ما ودَعَوْكُمْ، واتركوا التُّرك ما تركوكم»

رواه أبو داود^{١٣}

١٠- البحر الزخار (٨ / ٣٠٩) ٣٣٨١
 (صحيح) انظر [الجامع الصغير ؛ غاية المرام ١٧٢، الروض النضير ٤٥٩، الصحيحة ١٠٣٣. صحيح الجامع الصغير وزيادته (١ / ٦٣٦)]

١١- هذه الرواية لم أعثر عليها عند النسائي ولا عند غيره ورواية النسائي في السنن الكبرى (٨ / ٢٧٠) ٩١٣٩ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار في المساكين، ودينار على أهلك، ودينار في الرقاب، ودينار في نسيه يحيى، أفضلها ديناراً ديناراً أنفقته على أهلك» ورواه مسلم صحيحه (٢ / ٣٩) (٦٩٢) - (٩٩٥) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك»
 ١٢- سنن أبي داود ٤٥٤٣

(صحيح) ... [الضعيفة ١/ص ٤٧٠، الإرواء ٢٢٥١ ؛ صحيح الجامع الصغير وزيادته (١ / ٦٣٩)]
 ١٣- في السنن ٤٣٠٢

(حسن) ... [الصحيحة ٧٧٢. صحيح الجامع الصغير وزيادته (١ / ٦٣٨)]

حرف الذال

٨٨٣- «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه»

رواه مسلم^{١٤}

٨٨٤- «ذو السويقتين من الحبشة يخرب بيت الله عز وجل»

رواه مسلم^{١٥}

٨٨٥- "ذهبت النبوة، وبقيت المبشرات، الرؤيا الصالحة يراها المسلم، أو تُرى له".

رواه البزار^{١٦}

^{١٤}- صحيح مسلم (٩٧٥/٢) ٤١٢ - (١٣٣٧) وبدايته : عن أبي هريرة، قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج، فحجوا»، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لو قلت: نعم لوجبت، ولما استطعتم"، ثم قال: ذروني

^{١٥}- صحيح مسلم (٢٢٣٢ /٤) ٥٩ - (٢٩٠٩)

قال السندي: قوله: "يخرب": من التخريب، وهذا عند قرب الساعة، حيث لا يبقى قائل: الله الله. وقيل: يخرب في زمان عيسى. قال القرطبي: بعد رفع القرآن من الصدور، والمصحف بعد موت عيسى، وهو الصحيح، ولا يعارضه: (حرماً آمناً) [القصص: ٢٨] إذ معناه: أمنه إلى قرب القيامة.
ذو السويقتين: هو تصغير الساق، وصغر لأن الغالب على سوق الحبشة الدقة. [انظر الهامش في مسند أحمد ط الرسالة (٦٣٠ /١١) تح شعيب الأرناؤوط]

* حرف الراء *

٨٨٦- "رحمة الله علينا وعلى موسى، لولا أنه عجل، واستحيى وأخذته ذمامة من صاحبه، فقال له: (إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني) [الكهف: ٧٦] ؛ لرأى من صاحبه عجباً".

رواه البزار ١٧

٨٨٧- " رَحِمَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْهُ، قَالَ: {رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي المَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي} [البقرة: ٢٦٠] فَذَكَرَ الأَيَّةَ «وَيَرْحَمُ اللهُ لَوْطًا كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثْتُ يَوْسُفُ، ثُمَّ جَاءَنِي الدَّاعِي لِأَجْبِنُهُ»

رواه النسائي ١٨

^{١٦} لم أعثر عليه عند البزار وأخرجه أحمد (١١٦ / ٤٥) بلفظ " ذهب النبوة وبقيت المبشرات " وقال محققه: " صحيح لغيره . وعند البخاري في صحيحه (٣١ / ٩) ٦٩٩٠ من حديث أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «لم يبق من النبوة إلا المبشرات» قالوا: وما المبشرات؟ قال: «الرؤيا الصالحة» - [ش (لم يبق) أي بعد نبوته صلى الله عليه وسلم. (المبشرات) جمع مبشرة من التبشير وهو إدخال السرور والفرح على المبشر والمراد أن الوحي ينقطع بموته صلى الله عليه وسلم ولا يبقى ما يعلم منه ما سيكون إلا الرؤيا] ^{١٧} - لم أعثر عليه عند البزار

وأخرجه بنحو البخاري ٢٢ ؛ ٣٤٠١ ؛ ٤٧٢٥ و ٤٧٢٧ و مسلم ١٧٠ - ١٧٢ (٢٣٨٠) والنسائي في الكبرى ٥٨٤٤ باللفظ أعلاه .

ذمامة بذال معجمة مفتوحة ثم ميم مخففة أي حياء وإشفاق من الذم واللوم [شرح النووي على مسلم (١٨ / ٥١)]

^{١٨} - السنن الكبرى للنسائي باب {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي المَوْتَى} (٣٧ / ١٠) ١٠٩٨٤ و باب قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ} [يوسف: ٥٠] ١١١٨٩ و أخرجه البخاري (٤ / ١٤٧) ٣٣٧٢ باب قوله عز وجل: {وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ} [الحجر: ٥٢]، ومسلم في الإيمان بَابُ زِيَادَةِ طُمَأْنِينَةِ الْقَلْبِ بِتَطَاهُرِ الأَدْبَةِ ٢٣٨ (١٥١)

٨٨٨- «رحم الله أبا بكر زوجني ابنته، وحملني إلى دار الهجرة، وأعتق بلالا من ماله، رحم الله عمر، يقول الحق وإن كان مرا، تركه الحق وما له صديق، رحم الله عثمان، تستحييه الملائكة، رحم الله عليا، اللهم أدر الحق معه حيث دار».

رواه الترمذي^{١٩}

٨٨٩- " رحم الله حميرا أفواههم سلام وأيديهم طعام وهم أهل أمن وإيمان "

رواه الترمذي^{٢٠}

٨٩٠ - «رحم الله رجلا سمحا إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى»

رواه البخاري^{٢١}

٨٩١- " رحم الله رجلا قام من الليل يصلي وأيقظ امرأته فإن أبت نضح في وجهها الماء ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فإن أبى نضحت في وجهه الماء "

رواه أبو داود^{٢٢}

^{١٩}- سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٦٣٣) ٣٧١٤ // ضعيف جدا، الضعيفة (٢٠٩٤) ، المشكاة (٦١٢٥) // ضعيف الجامع الصغير (٣٠٩٥) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٨/ ٢١٤) ، بترقيم الشاملة أليا)

^{٢٠}- في المناقب باب في فضل اليمن ٣٩٣٩ وأحمد ٢/ ٢٧٨ موضوع: [الضعيفة (٣٤٩) // ضعيف الجامع الصغير (٣١٠٩) // صحيح وضعيف سنن الترمذي (٨/ ٤٣٩) ، بترقيم الشاملة أليا] وبداية الحديث " عن أبي هريرة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل أحسبه من قيس فقال يا رسول الله العن حميرا فأعرض عنه ثم جاءه من الشق الآخر فأعرض عنه ثم جاءه من الشق الآخر فأعرض عنه ثم جاءه من الشق الآخر فأعرض عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم قال... وذكر الحديث

^{٢١}- في صحيحه في البيوع باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف (٣/ ٢٠٧٦) .

[ش (سمحا) جوادا متساهلا يوافق على ما طلب منه. (اقتضى) طلب الذي له على غيره] ^{٢٢}- ١٣٠٨ و ١٤٥٠

حسن صحيح - ((صحيح أبي داود)) (١١٨١).

يستفاد من هذا الحديث : فضيلة التعاون بين الرجل وامرأته على الخير وذكر الله تعالى وقيام الليل [دليل الراغبين ص ٥٩٢ ٥٩١٠]

٨٩٢- «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ، عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الْمَعْتُوهِ، وَعَنِ الصَّبِيِّ»

رواه النسائي ٢٣

٨٩٣- «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَالْفِدَادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»

رواه مالك ٢٤

894- "رجلان من أمتي لا تنالهما شفاعتي: إمام غشوم ظلوم عسوف، وآخر غال في الدين مارق منه".

رواه ابن أبي شيبة ٢٥

٨٩٥- "رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم أنف رجل دخل عليه * رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخله الجنة"

٢٣- السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٤٨٨) ٧٣٠٥

وأخرجه أبو داود ٤٤٠٢ والترمذي ١٤٢٣

(صحيح) [صحيح وضعيف سنن الترمذي (٣/ ٤٢٣)، بترقيم الشاملة آليا] صحيح، ابن ماجه (٢٠٤١ - ٢٠٤٢) صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/ ٦٥٩) الإرواء ٢٩٧]

٢٤- موطأ مالك ت عبد الباقي (٢/ ٩٧٠) ١٥

صحيح البخاري (٤/ ١٢٧) ٣٣٠١ - مسلم ٨٥ (٥٢)

(نحو المشرق) وفي رواية للبخاري قبل المشرق أي أكثر الكفر من جهة المشرق وأعظم أسباب الكفر منشؤه منه والمراد كفر النعمة لأن أكثر فتن الإسلام ظهرت من تلك الجهة كفتنة الجمل وصفين والنهروان وقتل الحسين وفتنة مصعب والجمام قتل فيها خمس مئة من كبار التابعين وإثارة الفتن وإراقة الدماء كفران نعمة الإسلام ويحتمل أن المراد كفر الجحود ويكون إشارة إلى وقعة التتار التي وقع الاتفاق على أنه لم يقع له في الإسلام نظير وخروج الدجال ففي خبر أنه يخرج من المشرق وقال ابن العربي: إنما ذم المشرق لأنه كان مأوى الكفر في ذلك الزمن ومحل الفتن ثم عمه الإيمان وأيا ما كان فالحديث من أعلام نبوته لأنه إخبار عن غيب وقد قال ابن حجر: وهو إشارة إلى شدة كفر المجوس لأن مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة للمدينة وكانوا في غاية القوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم ثم استمرت الفتن بعد البعثة من تلك الجهة" (والفدادين) بشد الدال وتخفف جمع فدان البقر التي يحرق عليه أو آلة الحرث والسكة

(أهل الوبر) بالتحريك أي ليسوا من أهل المدر لأن العرب تعبر عن أهل الحضر بأهل المدر وعن أهل البادية بأهل الوبر.

فيض القدير (٤/ ٤)

٢٥- في المسند كما في إتحاف المهرة (٣) وأخرجه الطبراني في الكبير ٤٩٦/٢٠ وابن أبي عاصم في السنة ٢٣/١ حديث صحيح وإسناده ضعيف [انظر ظلال الجنة ٢٣/١ تح الشيخ الألباني]

رواه الترمذي^{٢٦}

٨٩٦- " ركعتان من الضحى تعدلان عند الله بحجة وعمره متقبلتين "

رواه البغوي في المسند المنتخب^{٢٧}

897- " رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة. "

رواه البغوي في المسند المنتخب^{٢٨}

٨٩٨ - " رأيت موسى يصلي في قبره ليلة أسري بي "

رواه البزار^{٢٩}.

٨٩٩- " رأيت إبراهيم صلى الله عليه وسلم كأنه صاحبكم ورأيت موسى طوالا آدم ورأيت عيسى عليه السلام أحمر جعدا. "

رواه البزار^{٣٠}

٩٠٠- " رأيت جعفرا يطير في الجنة مع الملائكة "

٣٥٤٥-٢٦

حسن صحيح، [المشكاة (٩٢٧) ، التعليق الرغيب (٢ / ٢٨٣) ، فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (١٦) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٨ / ٤٥ ، بترقيم الشاملة آليا)]
*سقطت لفظة (عليه) من المخطوط .

^{٢٧}- أورده السيوطي في الجامع الصغير وعزاه لأبي الشيخ في الثواب .
ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٤٦٠) (٣١٣٢ -

^{٢٨}- البحر الزخار (١٢ / ٣٠٣) (٦١٤٤ -

ضعيف) [ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٤٦٠)]

^{٢٩}- البحر الزخار (١٤ / ١١٩) (٧٦١٦ -

وأخرجه مسلم (٢٣٧٥) (١٦٥) ،

^{٣٠}- البحر الزخار (١٦ / ٢٥٦) (٩٤٣٩ -

وأخرجه البخاري (٤ / ١٦٦) (٣٤٣٧ و مسلم (١ / ١٥٤) (٢٧٢ - (١٦٨) مرفوعا عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليلة أسري به: " لقيت موسى، قال: ففنته، فإذا رجل - حسبته قال - مضطرب رجل الرأس، كأنه من رجال شنوءة، قال: ولقيت عيسى ففنته النبي صلى الله عليه وسلم فقال: - ربعة أحمر، كأنما خرج من ديماس - يعني الحمام -، ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به، قال: وأتيت بإناءين، أحدهما لبن والآخر فيه خمر، فقيل لي: خذ أيهما شئت، فأخذت اللبن فشربته، فقيل لي: هديت الفطرة، أو أصابت الفطرة، أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك "

رواه الترمذي ^{٣١}

٩٠١- " رأيت جبريل عليه السلام منهبطا، قد ملأ ما بين السماء والأرض، وعليه ثياب سندس معلقا به اللؤلؤ والياقوت "

رواه البغوي ^{٣٢}

٩٠٢- " رأيت الجنة والنار صورتا لي في هذا الحائط فلم أر كاليوم في الخير "

رواه البزار ^{٣٣}

* حرف الزاي *

٣٧٦٣-^{٣١}

صحيح، [الصحيحة (١٢٢٦) ، المشكاة (٦١٥٣) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٨/ ٢٦٣، بتقييم الشاملة

(أليا) ٣٧٦٣]

٣٢- أخرجه أحمد ط الرسالة (٤١/ ٣٧٨) ٢٤٨٨٥

صحيح، دون قوله: " عليه ثياب سندس، معلقا به اللؤلؤ والياقوت"، فصحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عطاء بن السائب، مسند أحمد ط الرسالة (٤١/ ٣٧٨) تح شعيب الأرناؤوط [والشطر الأول أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٢٨٧) - (١٧٧) عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنْتُ مُتَكِنًا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَائِشَةَ، ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفَرِيَةَ، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفَرِيَةَ، قَالَ: وَكُنْتُ مُتَكِنًا فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْظِرِينِي، وَلَا تُعْجِلِينِي، أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَقَدْ رَأَهُ بِالْأَفُقِ الْمُبِينِ} [التكوير: ٢٣]، {وَلَقَدْ رَأَهُ نَزْلَةً أُخْرَى} [النجم: ١٣]؟ فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عَظِيمَ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»، فَقَالَتْ: أَوْ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ} [الأنعام: ١٠٣]، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِلَاذِيهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَى حَكِيمٍ} [الشورى: ٥١]؟، قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفَرِيَةَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ} [المائدة: ٦٧]، قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ، فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفَرِيَةَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: {قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ} [النمل: ٦٥]،

٣٣- البحر الزخار (١٣/ ١٢٤) ٦٥٠٩-

وأخرجه البخاري (٧٧/ ٨) ٦٣٦٢ - مسلم (٤/ ١٨٣٢) ١٣٤ - (٢٣٥٩) ضمن حادثة بلفظ: «ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط، إنه صورت لي الجنة والنار، حتى رأيتهما وراء الحائط»

٩٠٣- «زكاة الفطر على كل حر وعبد من المسلمين صاع من تمر أو صاع من شعير»

رواه الدارقطني^{٣٤}

٩٠٤- «زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين ، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات*»

رواه الدارقطني^{٣٥}

٩٠٥- " زنا العين النظر وزنا اليد البطش وزنا الرجل المشي." "

رواه البزار^{٣٦}

٩٠٦- «زَمَلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ كَلِمٌ يُكَلَّمُ فِي اللَّهِ، إِلَّا أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُرْحُهُ يَدْمَى، لَوْثُهُ لَوْثٌ دَمٌ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمَسْكِ»

رواه النسائي^{٣٧}

٩٠٧- " زن وأرجح "

رواه أبو داود^{٣٨}

^{٣٤}- سنن الدارقطني (٣/ ٦٤) ٢٠٧٤

وأخرجه صحيح البخاري (٢/ ١٣٠) ١٥٠٤ وصحيح مسلم (٢/ ٦٧٧) ١٢ - (٩٨٤) عن ابن عمر: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس، صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى، من المسلمين»

^{٣٥}- سنن الدارقطني (٣/ ٦١) ٢٠٦٧ وقال: " ليس فيهم مجروح "

حسن، [الإرواء (٨٤٣) ، صحيح أبي داود (١٤٢٧) صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٤/ ٣٢٧ ، بتقييم الشاملة آليا)] الصدقات* سقطت من المخطوط

^{٣٦}- البحر الزخار (١٤/ ١١٦) ٧٦١١- عن ابن عباس؛ أنه سئل عن اللحم فقال ما أجد فيه إلا ما قال أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم:

وأخرجه البخاري (٨/ ٥٤) ٦٢٤٣ و مسلم (٤/ ٢٠٤٧) ٢١ - (٢٦٥٧) عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا، مدرك ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطأ، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج ويكذبه»

^{٣٧}- سنن النسائي (٦/ ٢٩) ٣١٤٨

صحيح) ... [أحكام الجنائز ٦٠، الإرواء ٧٠٥، المشكاة ٢٩٢٤. صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/ ٦٦٨)]

^{٣٨}-رقم ٣٣٣٦

* حرف الطاء و حرف الظاء *

٩٠٨- " طوبى لمن رآني وأمن بي، وطوبى- سبع مرات- لمن لم يرني وأمن بي. "

رواه النسائي^{٣٩}

٩٠٩- " طوبى لمن رآني وأمن بي- مرتين- وطوبى لمن لم يرني وأمن بي- ثلاث مرات " .

رواه النسائي^{٤٠}

٩١٠ - " طوبى لمن رآني ولمن رأى من رآني ولمن رأى من رأى من رآني " .

رواه النسائي^{٤١}

٩١١-«طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي أربعا، وطعام الأربعة يكفي ثمانية»

رواه النسائي^{٤٢}

٩١٢- "طعام أول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به "

رواه الترمذي^{٤٣}

٩١٣- " طهور إناء أحكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرار أولها بالتراب. "

رواه البزار^{٤٤}

^{٣٩}- رواه أبو داود الطيالسي- ١١٣٢- وأحمد بن حنبل ٥/ ٢٤٨؛ ٢٥٧؛ ٢٦٥ ورواته ثقات. قاله البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٧/ ٣٤٢) ٧٠١٣ وقال الألباني رحمه الله: صحيح لغيره - الصحيحة ١٢٤١. " وانظر " الصحيحة تحت رقم ٣٤٣٢ والصحيحة تحت رقم ٢٨٨٨]

الحديث عزاه المصنف للنسائي وليس عنده والله أعلم .

^{٤٠}-أخرجه عبد بن حميد في مسنده ٧٦٩ وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنده كما في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٧/ ٣٤٢) ٧٠١١ - حيث قال البوصيري: " رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد بسند ضعيف لضعف طلحة بن عمرو الحضرمي " .

^{٤١}- رواه الحاكم ٨٦/٣ أبو بكر بن أبي شيبة وعنه عبد بن حميد. كما في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٧/ ٣٤١)

حسن [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٣/ ٢٥٣) ١٢٥٤ -

^{٤٢}- السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٢٧٠) ٦٧٤٣

ورواه مسلم ١٧٩ (٢٠٥٩)

^{٤٣}-١٠٩٧. ضعيف، [ابن ماجة (١٩١٥) // ضعيف الجامع الصغير (٣٦١٦) //] وللحديث شواهد تقويه قال الحافظ في الفتح ٣٢٠/٩: " وهذه الأحاديث وإن كان كل منها لا يخلو من مقال فمجموعها يدل على أن للحديث أصلا " .

٩١٤- « طهور كل أديم دباعه ».

رواه الدارقطني^{٤٥}

٩١٥- « طلاقُ الأمةِ اثنتانِ وعدَّتْها حيضتانِ ».

رواه الدارقطني^{٤٦}

* حرف الظاء *

^{٤٤}- البحر الزخار (١٧/٢٠٣) ٩٨٤٨- وأخرجه مسلم (١/٢٣٤) ٨٩ - (٢٧٩) [ش (ولغ) قال أهل اللغة يقال ولغ الكلب في الإناء بلغ ولو غا إذا شرب بطرف لسانه قال أبو زيد يقال ولغ الكلب بشرابنا وفي شرابنا ومن شرابنا]
^{٤٥}- سنن الدارقطني (١/٧٢) ١٢٤ وقال إسناده حسن كلهم ثقات
[صحيح] [أبو بكر في الغيلانيات] عن عائشة. الروض النضير ٤١٣، غاية المرام ٢٦.]
^{٤٦}- سنن الدارقطني (٥/٦٨) ٣٩٩٤
إسناده ضعيف لضعف عمر بن شبيب وعطية وهو العوفي، والصحيح أنه موقوف على ابن عمر كما قال الدارقطني ٥/٦٩ و٧٠، والبيهقي ٧/٣٦٩. [سنن ابن ماجه ت الأرئوط (٣/٢٢٥) ؛ ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٥٣٤)]

٩١٦ - (ظهرت لهم الصلاة فقبلوها، وخفيت لهم الزكاة فأكلوها، أولئك هم المنافقون) .

رواه البزار ^{٤٧}

^{٤٧} - ٨٨٣ (كشف الأستار)
موضوع { سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١١ / ١١٦) }

* حرف الكاف *

٩١٧- " كل كلام لا يبدأ في أوله بذكر الله فهو أبتز " .

رواه النسائي^{٤٨}

٩١٨ - «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله أقطع» .
رواه الدارقطني^{٤٩}

٩١٩- «كل خطبة ليس فيها تشهد، فهي كاليد الجذماء»

رواه أبو داود^{٥٠}

^{٤٨}- عمل اليوم والليلة للنسائي (ص: ٣٤٦) ٤٩٧

قلت : هذا حديث مرسل وانظر الحديث الذي بعده . قال الظريفي في التحجيل في تخريج ما لم يخرج من الأحاديث والآثار في إرواء الغليل (ص: ١٣): "وقد حسنه بعض المتأخرين كالحافظ السيوطي رحمه الله، والسيوطي رغم جلالته وعلمه واطلاعه إلا أنه من المتساهلين في تقوية الأخبار، ومن أوسع أهل العلم تساهلاً في تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه، ومن نظر في كتبه وجد هذا جلياً."

ورجح الدارقطني في "سننه" ٢٢٩/١، و"العلل" ٣٠/٨ هذه الرواية المرسلة على الرواية الموصولة، قلنا: ومراسيل الزهري غير معتبرة عند جمهور أهل العلم. [مسند أحمد ط الرسالة (١٤ / ٣٣١)]

^{٤٩}- سنن الدارقطني (١ / ٤٢٧) ٨٨٣ عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وقال الدارقطني: "تفرد به قرعة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وأرسله غيره عن الزهري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقرعة ليس بقوي في الحديث. ورواه صدقة ، عن محمد بن سعيد ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يصح الحديث ، وصدقة ، ومحمد بن سعيد ضعيفان ، والمرسل هو الصواب."

ومراسيل الزهري غير معتبرة عند جمهور أهل العلم.

^{٥٠}- سنن أبي داود (٤ / ٢٦١) ٤٨٤١

حديث صحيح، وهذا إسناد جيد [سنن أبي داود ت الأرئوط (٧ / ٢١٠) - صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٨٣٢) الأجوبة النافعة ص ٤٨].

قال المناوي في "فيض القدير": "كل خطبة ليس فيها تشهد" وفي رواية "شهادة" موضع "تشهد". "فهى كاليد الجذماء"، أي: المقطوعة، والجذم: سرعة القطع، يعني: أن كل خطبة لم يؤت فيها بالحمد والتناء على الله، فهى كاليد المقطوعة التي لا فائدة بها إلى صاحبها.

قال ابن العربي: وأراد بالتشهد هنا: الشهادتين، من إطلاق الجزء على الكل كما في التحيات.

وقل الشيخ الألباني: "ولعل هذا هو السبب أو على الأقل من أسباب عدم حصول الفائدة من كثير من الدروس والمحاضرات التي تلقى على الطلاب أنها لا تفتتح بالتشهد المذكور، مع حرص النبي صلى الله عليه وسلم البالغ على تعليمه أصحابه إياه، كما شرحت في الرسالة المشار إليها. فلعل هذا الحديث يذكر الخطباء بتدارك ما فاتهم من إهمالهم لهذه السنة التي طالما نبهنا عليها في مقدمة هذه السلسلة وغيرها." [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (١ / ٣٢٧)]

920- «كل نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي»

رواه البزار^{٥١}

٩٢١- " كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطا في سبيل الله فإنه يُنمى له عمله إلى يوم القيامة، ويأمن من فتنة القبر، "

رواه الترمذي^{٥٢}

٩٢٢- " كل كلم يُكلمه المسلم في سبيل الله، يكون يوم القيامة كهيتها إذا طُعنَت تَفَجَّرَ دما، اللون لون الدم ، والعَرَفُ عرف المسك "

رواه البخاري^{٥٣}

٩٢٣- " كل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة يكتب له بها حسنة ويمحى عنه بها خطيئة ويرفع له بها (٦٢/٢) درجة ."

رواه البزار^{٥٤}

^{٥١}- البحر الزخار (١/ ٣٩٧) ٢٧٤ وقال: " وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن زيد بن أسلم، عن عمر مرسلا، ولا نعلم أحدا قال: عن زيد، عن أبيه إلا عبد الله بن زيد وحده " قلت وهو صدوق فيه لين / تقريب ٤/٤١٧ /

وقال في المجمع ٤/٢٧١: "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح "

وأخرجه ابن عساكر (١٩ / ٦٠ / ٢) بلفظ: «كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري» .
(صحيح) [الصحيحة ٢٣٦. صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٨٣٨) ٤٥٦٤]

^{٥٢}- سنن الترمذي ت بشار (٣/ ٢١٧) ١٦٢١
صحيح، [المشكاة (٣٤ / التحقيق الثاني و ٣٨٢٣) ، التعليق الرغيب (٢ / ١٥٠) ، الصحيحة (٥٤٩) ، صحيح أبي داود (١٢٥٨)]

^{٥٣}- ٢٣٧ ومسلم ١٠٦ (١٨٧٦)

الكلم : الجرح

(كهيتها) الضمير في هيتها يعود على الجراحة

العرف : الريح . أصل العرف الرائحة مطلقا ؛ وأكثر استعماله في الرائحة الطيبة . قال في شرح السنة ١٠ / ٤٦٦ : " ومنه قوله تعالى { عرفها لهم } أي طيبها لهم . "

^{٥٤}- مسند البزار = البحر الزخار (١٥ / ٣٠٠) ٨٨١٤- فيه عباد بن أوس مجهول وله شاهد في الصحيح أخرجه مسلم في المساجد باب صلاة الجماعة في سنن الهدى ٢٥٧ (٦٥٤) عن عبد الل (أي ابن مسعود)، قال: «من سره أن يلقي الله غدا مسلما، فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن، فإن الله شرع لنبيكم صلى الله عليه وسلم سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته، لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور، ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد، إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة، ويرفعه بها درجة، ويحط عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف»

٩٢٤- «كل أهل الجنة يرى مقعده من النار يقول: لولا أن الله هداني فيكون له شكرا . وكل أهل النار يرى مقعده من الجنة فيقول: لولا أن الله هداني ليقول عليه حسرة» .

رواه النسائي^{٥٥}

٩٢٥- " كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركا أو مؤمن قتل مؤمنا متعمدا "

رواه أبو داود^{٥٦}

٩٢٦- «كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو لهو* ولعب إلا أربع*، ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشيه بين الغرضين، وتعليم الرجل السباحة»

رواه النسائي^{٥٧}

٩٢٧- " كل غلام رهين بعقيقته تُذبح عنه يوم سابعه ويُحلق رأسه ويُسمى " .

رواه النسائي^{٥٨}

928- «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَمَا أَسْكُرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ ، وَمَا أَسْكُرَ الْفَرْقُ فَالْمَجَّةُ مِنْهُ حَرَامٌ»

^{٥٥}- في السنن الكبرى للنسائي (١٠ / ٢٤١) ١١٣٩٠ - عن أبي هريرة، يرفعه لكن بهذا اللفظ: " كل أهل الجنة يقول: لولا أن الله هداني فيكون لهم شكرا، وكل أهل النار يقول: لو أن الله هداني، فيكون عليهم حسرة "

وأخرجه البخاري (٨ / ١١٧) ٦٥٦٩ - بلفظ «لا يدخل أحد الجنة إلا أرى مقعده من النار لو أساء، ليزداد شكرا، ولا يدخل النار أحد إلا أرى مقعده من الجنة لو أحسن، ليكون عليه حسرة»

[ش (ليزداد شكرا) اعترافا بفضل الله تعالى وفرحا ورضا بما أولاه من نعمة. (حسرة) زيادة في تعذيبه]

^{٥٦}- ٤٢٧٠

(صحيح) [غاية المرام ٤٤١، الصحيحة ٥١١: صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٨٣٢)]

^{٥٧}- السنن الكبرى للنسائي (٨ / ١٧٦) ٨٨٩٠

(صحيح) [الصحيحة ٣١٥: الترغيب ١٧٠/٢. صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٨٣٤)]

لهو* في المخطوط: سهو

أربع* في المخطوط: أربعة

^{٥٨}- (سنن النسائي) ٤٢٢٠

صحيح، [ابن ماجة (٣١٦٥) صحيح وضعيف سنن النسائي (٩ / ٢٩٢، بترقيم الشاملة آليا)]

جاء في حاشية السيوطي على سنن النسائي (٧ / ١٦٥): " كل غلام رهين بعقيقته أي أن العقيفة لازمة له لا بد منها فشبه في لزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن قال الخطابي تكلم الناس في هذا الحديث وأجود ما قيل فيه ما ذهب إليه أحمد بن حنبل قال هذا في الشفاعة يريد أنه إذا لم يعق عنه فمات طفلا لم يشفع في والديه وقيل أنه مرهون بأذى شعره " .

رواه الدارقطني^{٥٩}

٩٢٩- «يَا سَلْمَانَ كُلُّ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَقَعَتْ فِيهِ دَابَّةٌ لَيْسَ لَهَا دَمٌ فَمَاتَتْ فِيهِ فَهُوَ حَلَالٌ أَكَلُهُ وَشَرِبُهُ وَوَضُوؤُهُ».

رواه الدارقطني^{٦٠}

٩٣٠- «كل عرفات موقف، وارتفعوا عن عرنة، وكل مزدلفة موقف، وارتفعوا عن محسر، وكل فجاج منى منحر، وفي كل أيام التشريق ذبح»

رواه البزار^{٦١}

٩٣١- «كُلُّ (٦٣/١) أَحَدٍ أَحَقُّ بِمَالِهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»

رواه الدارقطني^{٦٢}

٩٣٢- «كل شيء أسفل من الكعبين من من القميص والرداء والإزار ففي النار»

^{٥٩}- سنن الدارقطني (٤٥٠ / ٥) ٤٦٣١

إسناده ضعيف وهو (صحيح) بلفظ عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام وما أسكر منه الفرق فملاء الكف منه حرام. [الإرواء ٢٣٧٦ ؛ صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة ألبا) ؛ صحيح الجامع الصغير وزيادته (٨٣٦ / ٢)]
الفرق بالتحريك مكيلة تسع ستة عشر رطلا ؛ والفرق بالسكون تسعمائة وعشرون رطلا [فيض لبقدير]
^{٦٠}- سنن الدارقطني (٤٩ / ١) ٨٤ وقال لم يرؤه غير بقيّة ، عن سعيد بن أبي سعيد الزبدي وهو ضعيف

ضعيف جدا [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٤٠٧ / ١٠)]

^{٦١}- البحر الزخار (٣٦٣ / ٨) ٣٤٤٤ وقال : " ، وهذا الحديث لا نعلم أحدا قال فيه عن نافع بن جبير عن أبيه إلا سويد بن عبد العزيز، وهو رجل ليس بالحافظ ولا يحتج به إذا انفرد بحديث، وحديث ابن أبي حسين هذا هو الصواب وابن أبي حسين لم يلق جبير بن مطعم، وإنما ذكرنا هذا الحديث لأننا لم نحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «في كل أيام التشريق ذبح» إلا في هذا الحديث فمن أجل ذلك ذكرناه وبيننا العلة فيه".

(صحيح) [المسكاة ٢٥٩٦ ؛ صحيح الجامع الصغير وزيادته (٨٣٤ / ٢)]

^{٦٢}- سنن الدارقطني (٤٢٢ / ٥) ٤٥٦٨

ضعيف. [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٥٣٤ / ١) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٦١٣) ٤٢١٠]
" مع أن هذا الحديث ضعيف لا يجوز الاحتجاج به، فإنه لا يخالف حديث النعمان بن بشير، والتوفيق بينهما ممكن، وذلك أن يقال: هذا عام، وحديث النعمان خاص وهو مقدم عليه، فيكون معنى الحديث لوصح: كل أحد أحق بماله إذا صح أنه ماله شرعا، وابن بشير لم يملك الغلام شرعا كما أفاده حديث النعمان، فلا تعارض، وراجع لهذا البحث " الروضة الندية في شرح الدرر البهية " (٢ / ١٦٤ - ١٦٦). [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٥٣٦ / ١)]

رواه البغوي في المسند المنتخب^{٦٣}

٩٣٣- «كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا*، إلا بيع الخيار»

رواه البخاري^{٦٤}

934- «كل بني* آدم يطعن الشيطان في جنبه* بإصبعه حين يولد، غير عيسى ابن مريم*، ذهب يطعن* فطعن في الحجاب»

رواه البخاري^{٦٥}

٩٣٥- " كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة "

رواه البخاري^{٦٦}

٩٣٦- " كل أمتي معافى إلا المجاهرين، وإن من الجهار أن يعمل الرجل سرا، ثم يخبر به ".

رواه البزار^{٦٧}

^{٦٣}-أخرجه البخاري (١٤١ / ٧) ٥٧٨٧ -ولفظه «ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار»

[ش (ما أسفل من الكعبين) أي إن الموضع الذي يناله الثوب تحت الكعبين من الرجل فهو في النار وهو كناية عن دخول الجسم كله في النار وحمل هذا الكلام على من فعل ذلك خيلاء وعلى كل حال لا يخلو الأمر من كراهة]

^{٦٤}- (٣ / ٦٤) ٢١١٣ ومسلم ٤٦ (١٥٣١) [ش (ما أسفل من الكعبين) أي إن الموضع الذي يناله الثوب تحت الكعبين من الرجل فهو في النار وهو كناية عن دخول الجسم كله في النار وحمل هذا الكلام على من فعل ذلك خيلاء وعلى كل حال لا يخلو الأمر من كراهة]

[ش (بيعين) متبايعين. (لا بيع بينهما) لا يلزم البيع بينهما]

يتفرقا* في (ب) بفترا

^{٦٥}- صحيح البخاري (١٢٥ / ٤) ٣٢٨٦

[ش (يطعن) يضرب. (الحجاب) الجلدة التي فيها الجنين وتسمى المشيمة. وقيل الحجاب الثوب الذي يلف فيه المولود]

بني* في المخطوط : ابن

جنبه* في (أ) و(ب) جنبه

ابن مريم* سقط من (أ) و (ب)

يطعن* في (أ) و(ب) ليطعن

^{٦٦}- ٢٧٠٧ و٢٨٩١ و٢٩٨٩ ومسلم ٥٦ (١٠٠٩)

^{٦٧}- البحر الزخار (١٤ / ٣٧٩) ٨٠٩٦

وأخرجه البخاري ٦٠٦٩ ومسلم ٥٢ (٢٩٩٠)

٩٣٧- " كل أمتي يدخل الجنة إلا من أبى قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني دخل النار ".^{٦٨}

رواه البزار^{٦٨}

938- " كلكم في الجنة إلا من أبى وشرد على الله شراد البعير " .

رواه البغوي في المسند المنتخب^{٦٩}

٩٣٩- «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم»

رواه البخاري^{٧٠}

٩٤٠- " كيف أنتم إذا كنتم من ربكم مثل القمر ليلة البدر لا يبصره منكم إلا البصير ".^{٧١}

رواه البخاري^{٧١}

٩٤١- " كيف يقدر الله قوما لا يؤخذ من شديدهم لضعيفهم ".^{٧٢}

رواه البزار^{٧٢}

وأخرجه البخاري ٧٢٨٠

^{٦٩}-رواه أحمد (٥٦٠ / ٣٦) ٢٢٢٢٦ موفوعا بلفظ " ألا كلكم يدخل الجنة إلا من شرده على الله شراد البعير على أهله

قال في المجمع ٧١/١٠: "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير خال بن علي وهو ثقة".^{٦٩} - البحر الزخار (١٥ / ٢٧٣) ٨٧٥٧
وحسن إسناده الأرنؤوط في تحقيقه لمسند أحمد (٥٦٠ / ٣٦) [٢٢٢٢٦].

^{٧٠}- صحيح البخاري (١٦٨ / ٤) ٣٤٤٩ ومسلم ٢٤٤ (١٥٥)

شرح : أخرجه مسلم في الإيمان باب نزول عيسى بن مريم حاكما بشرية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم رقم ١٥٥ . (وإمامكم منكم) يصلي معكم بالجماعة والإمام من هذه الأمة تكريمة لها . أو المراد أنه يحكم بينكم بشر عكم المستمد من كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم

^{٧١}- البحر الزخار (٢٢٢ / ١٥) ٨٦٤٠ وبدايته عن أبي هريرة، قال تراءى الناس هلالا ذات ليلة فقالوا ما أحسنه؟ ما أبيه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " كيف أنتم ... وذكر الحديث .
(ضعيف) [ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٦٢٣)] الحديث عزاه المصنف للبخاري وليس عنده^{٧٢} -أخرجه ابن ماجه ٤٠١٠

وبدايته عن جابر قال لما رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرة البحر قال ألا تحدثوني بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة قال فتية منهم بلى يا رسول الله بينا نحن جلوس مرت بنا عجوز من عجائز رهايينهم تحمل على رأسها قلة من ماء فمرت بفتى منهم فجعل إحدى يديه بين كتفيها ثم دفعها فخرت على ركبتيها فانكسرت قلتها فلما ارتفعت التفتت إليه فقالت سوف تعلم يا غدر إذا وضع الله الكرسي وجمع الأولين

٩٤٢- «كيف أنعم وصاحب الصور (٦٣/٢) قد التقم القرن وأصغى بسمعه وحنا بجبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ؟» قالوا: يا رسول الله، كيف نقول؟ قال: " قولوا: {حسبنا الله ونعم الوكيل} [آل عمران: ١٧٣] على الله توكلنا "

رواه النسائي ٧٣

٩٤٣- "كم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك"

رواه الترمذي ٧٤.

944- " كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء: إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام "

رواه البخاري ٧٥

٩٤٥- " كلوا البلح بالتمر ؛ فإن الشيطان يحزن إذا رأى ابن آدم يأكله ؛ ويقول: عاش ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد ."

والآخرين وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون فسوف تعلم كيف أمري وأمرك عنده غدا قال يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت صدقت كيف يقدر الله أمة لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم.

صحيح لغيره - [(مختصر الطلوع) (٥٩) ، (الظلال) ((١ / ٢٥٧ / ٥٨٢)) ؛ التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٣٤١ / ٧) مصباح الزجاجة ٢٤٣/٣]

الحديث عزاه المصنف للبخاري وليس عنده بهذه الصيغة ؛ والصيغة التي أخرجها البخاري في البحر الزخار (١٠ / ٣٣٤) ٤٤٦٤- هي " لا قدست أمة، أو كيف تقدر أمة لا يأخذ لضعيفها حقه من شديدتها غير متعج. " (صحيح) ... [صحيح المشكاة ٣٠٠٤، الترغيب ١٣٨/٣؛ صحيح الجامع الصغير وزيادته (١ / ٤٧٦)]

٧٣- السنن الكبرى للنسائي (١٠ / ٥٤) ١١٠١٦

مسند أحمد ط الرسالة (٩١ / ١٧)

وأخرجه الحاكم ٥٥٨/٤ - ٥٥٩، وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ في "الفتح" ٣٦٨/١١. قال السندي: قوله: "كيف أنعم" من النعمة، بالفتح، وهي المسرة والفرح والترفيه. والمعنى: كيف يطيب عيشي وقد قرب أن ينفخ في الصور، كنى عن ذلك بأن صاحب الصور وضع رأس الصور في فمه، وهو مترصد لأن يؤمر فينفخ فيه. ذكره الطيبي.

٧٤- سنن الترمذي (٨ / ٣٥٤) ٣٨٥٤

صحيح، المشكاة (٦٢٣٩) ، تخريج المشكاة (١٢٥) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٨ / ٣٥٤) ، بترقيم الشاملة (أيا)

٧٥- أخرجه البخاري (٤ / ١٥٨) ٣٤١١؛ ٤٣٣٣؛ ٣٧٦٩؛ ٥٤١٨؛ ٥٤١٨؛ ٧٠ (٢٤٣١) [ش (كمل) تناهى في جميع الفضائل التي تكون للجنس عامة. (الثريد) الخبز المكسر الذي وضع عليه اللحم والمرق. (سائر) باقي الأنواع من الطعام]

رواه البزار ^{٧٦}

٩٤٦- " كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله العظيم، سبحان الله وبحمده "

رواه مسلم ^{٧٧}

٩٤٧- " كتب علي النحر، ولم يكتب عليكم، وأمرت بركعتي الضحى، ولم تؤمروا بها "

رواه الدارقطني ^{٧٨}

٩٤٨- " كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة " قال " وكان عرشه على الماء "

رواه مسلم ^{٧٩}

^{٧٦} - البحر الزخار (١٨ / ٩٩) ٣٢

موضوع : وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٦ / ٢٥٠) ٦٦٩٠ وابن ماجه (١ / ٣١٧) و أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٦٣/٣ -

" والحاصل أن متنه منكر وفي سنده ضعفاء ؛ والمنكر من قبيل الضعف ففيه ضعف على ضعف إن سلم عدم وضعه ". وقال في شرح الألفية: معناه ركيب لا ينطبق على محاسن الشريعة لأن الشيطان لا يغضب من حياة ابن آدم بل من حياته مسلما مطيعا لله ومن ثم اتفقوا على نكارته "[فيض القدير (٥ / ٤٤) ؛ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١ / ٤٠١)]"

^{٧٧} - أخرجه البخاري (٨ / ٨٦) ٦٤٠٦ ومسلم ٣١ (٢٦٩٤)

(خفيفتان) سهلتان. (ثقلتان) في وزن ثوابهما. (حبيبتان) محبوبتان أي إن الله تعالى يقبلهما ويوصل الخير لقائلهما ويكرمه.

(ومن الطرائف - يقول شعيب الأرناؤوط - أن البخاري افتتح كتابه بحديث غريب وهو " إنما الأعمال بالنيات " وختمه بحديث غريب وهو هذا الحديث ؛ وفيه رد على من ادعى أن الشيخين ما أخرجا إلا لمن روى عنه اثنان فصاعدا) [الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١١٣/٣]

^{٧٨} - أخرجه أحمد في مسنده ط الرسالة (٥ / ٨٥) ٢٩١٧ - و البزار (٢٤٣٤) و الطبراني (١١٨٠٣) إسناده ضعيف [مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٨ / ٢٦٤) وجاء فيه (رواه كله أحمد بأسانيد، والبزار بنحوه باختصار، والطبراني في الكبير والأوسط، وفي إسناده: " ثلاث هن فرائض "، أبو خباب الكلبي وهو مدلس، وبقية رجالها عند أحمد رجال الصحيح وفي بقية أسانيدها جابر الجعفي وهو ضعيف).] ورواه الدارقطني بلفظ " أمرت بالنحر وليس بواجب " في سننه تحت رقم ٤ / ٢٨٢ وإسناده ضعيف [تنقيح التحقيق للذهبي (٢ / ٦١) حيث قال :إسناده واه. وقال مرة أخرى في (٣ / ٥٦٣) من نفس المصدر : وهو حديثٌ ضعيفٌ على كلِّ حال]وقد سبق تحريجه في الجزء الأول من الكوكب الدرّي تحت رقم ٣٣٥.

^{٧٩} - صحيح مسلم (٤ / ٢٠٤٤) ١٦ - (٢٦٥٣)

٩٤٩- " كان الله ولم يكن شيء غيره ؛ وكان عرشه على الماء (٦٤/١) وكتب في الذكر كل شيء ؛ وخلق السماوات والأرض "

رواه البخاري ^{٨٠}

٩٥٠- " كان في عمام ما تحته هواء ؛ وما فوقه هواء ؛ وخلق عرشه على الماء "

رواه الترمذي ^{٨١}

٩٥١- " كان طول آدم ستين ذراعا في سبعة أذرع عرضا "

رواه البزار ^{٨٢}

٩٥٢- " كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة صوف وكمه صوف وسراويل صوف ؛ وكانت نعلاه من جلد حمار ميت "

رواه الترمذي ^{٨٣}

[ش (كتب الله مقادير الخلائق) قال العلماء المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو غيره لا أصل التقدير فإن ذلك أزلي لا أول له (وعرشه على الماء) أي قبل خلق السماوات والأرض]
^{٨٠}- صحيح البخاري (١٠٥ / ٤) ٣١٩١ - وتام الحديث قال البخاري : حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثنا جامع بن شداد، عن صفوان بن محرز، أنه حدثه عن عمران بن حصين رضي الله عنهما، قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم، وعقلت ناقتي بالباب، فأتاه ناس من بني تميم فقال: «اقبلوا البشرى يا بني تميم»، قالوا: قد بشرتنا فأعطنا، مرتين، ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن، فقال: «اقبلوا البشرى يا أهل اليمن، إذ لم يقبلها بنو تميم»، قالوا: قد قبلنا يا رسول الله، قالوا: جنناك نسألك عن هذا الأمر؟ قال: «كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السماوات والأرض» فنادى مناد: ذهب ناقتك يا ابن الحصين، فانطلقت، فإذا هي يقطع دونها السراب، فوالله لو ددت أني كنت تركتها،
[ش (عقلت) من العقل وهو أن تتني وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا في وسط الذراع بحبل والوظيف من الحيوان ما فوق الرسغ إلى الساق. (هذا الأمر) أي الحاضر الوجود قال العيني وكأنهم سألوا عن أحوال هذا العالم. (عرشه) مخلوق لله تعالى هو أعلم به سبحانه. (على الماء) أي لم يكن تحته إلا الماء. (الذكر) اللوح المحفوظ. (يقطع دونها السراب) يحول بيني وبينها السراب وهو ما يرى نصف النهار كأنه ماء وليس هناك شيء]
^{٨١}- (سنن الترمذي) ٣١٠٩ عن وكيع بن حدى عن عمه أبي رزين قال قلت يا رسول الله أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه قال كان في عمام ما تحته هواء وما فوقه هواء وخلق عرشه على الماء قال أحمد بن منيع قال يزيد بن هارون العماء أي ليس معه شيء .

ضعيف : [ابن ماجة (٢٨١) // {كذا} وهو في " ضعيف سنن ابن ماجة " برقم (٣٢ - ١٨٢) ، مختصر العلو (١٩٣ و ٢٠) ، السنة (٦١٢)]

^{٨٢}- البحر الزخار (١٤ / ٢٥٨) ٧٨٤٤- وأخرجه أحمد ١٠٩١٤

حديث صحيح دون قوله: "في سبع أذرع عرضا"، فقد تفرد بها علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وهو ضعيف. وانظر (٧٩٣٣) . [مسند أحمد ط الرسالة (١٦ / ٥٣٢)]

^{٨٣}- ١٧٣٤ ضعيف جدا، [الضعيفة (٤٠٨٢) // ضعيف الجامع الصغير (٤١٥٤) // صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤ / ٢٣٤، بترقيم الشاملة آليا)]

٩٥٨- " كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني الذي - * بين كتفيه غُدَّة حمراء مثل بيضة الحمامة " (٦٤/٢)

رواه الترمذي ^{٨٩}

٩٥٩- " كان النبي صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها "

رواه البخاري ^{٩٠}

٩٦٠- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سُرَّ استنار وجهه كأنه قطعة قمر . وكنا * نعرف ذلك منه "

رواه البخاري ^{٩١}

٩٦١- " كان في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ترتيل أو ترسيل * "

رواه أبوداود ^{٩٢}

٩٦٢- " كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاما فصلا يفهمه كل من سمعه "

رواه أبو داود ^{٩٣}

٩٦٣ - " كان يحدث حديثا لو عده العادّ لأحصاه ÷

رواه البخاري ^{٩٤}

صحيح [مختصر الشمائل (٧) ؛ صحيح وضعيف سنن الترمذي (٨ / ١٤٧ ، بترقيم الشاملة أليا)]
٨٩- سنن الترمذي ٣٦٤٤

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

صحيح [مختصر الشمائل (١٥) ؛ صحيح وضعيف سنن الترمذي (٨ / ١٤٤ ، بترقيم الشاملة أليا)]
* في (أ) و (ب) كان خاتمه بين كتفيه

٩٠-٣٥٦٢؛ ٦١٠٢؛ ٦١١٩؛ ومسلم ٦٧ (٢٣٢٠)

٩١- صحيح البخاري (٤ / ١٨٩) ٣٥٥٦؛ ٤٤١٨؛ ومسلم ٥٣ (٢٧٦٩) .

]- ش (استنار) أضاء. (نعرف ذلك منه) أي نعرف السرور منه بما يظهر على وجهه من علائمه]
*في (أ) و(ب) وكان يعرف

٩٢- [٤٨٣٨]

صحيح؛ [المشكاة (٥٨٢٧ / التحقيق الثاني) صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢ ، بترقيم الشاملة أليا)]
*في (ب) تتمة للحديث (كان كلامه فصلا يفهمه كل من يسمعه)

٩٣- ٤٨٣٩

حسن [الترمذي (٣٩٠١)؛ صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢ ، بترقيم الشاملة أليا)]

٩٤- رقم ٣٥٦٧ ومسلم ٧١ (٢٤٩٣) .

٩٦٤- " كان لا يختم القرآن في أقل من ثلاث "

رواه البيهقي^{٩٥}

٩٦٥- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ مضجعه قال: «اللهم باسمك أحيا وأموت»

النسائي^{٩٦}

٩٦٦- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه وضع يده اليمنى تحت خده الأيمن وقال: «قني * عذابك يوم تبعث عبادك»

رواه النسائي^{٩٧}

٩٦٧- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تضرع من الليل قال: «لا إله إلا الله، الواحد القهار، رب السموات والأرض وما بينهما، العزيز الغفار»

رواه النسائي^{٩٨}

٩٦٨- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ من مأمه قال: «الحمد لله الذي بعثنا من بعد موتنا وإليه النشور»

رواه النسائي^{٩٩}

٩٦٩- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أو شرب قال الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا. "

رواه النسائي^{١٠٠}

^{٩٥}ب - عزاه المصنف للبيهقي

وأخرجه ابن سعد عن عائشة كما قال الشيخ الألباني في تخريجه لأحاديث الجامع الصغير ولفظه «كان لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث» .

(صحيح). [صفة الصلاة ١٠٠ . صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٨٧٨) ٤٨٦٦ -]

^{٩٦}- السنن الكبرى للنسائي (٩ / ٢٧٦) ١٠٥١٧ -

وأخرجه البخاري ٦٣١٢ ؛

^{٩٧}- السنن الكبرى للنسائي (٩ / ٢٧٧) ١٠٥٢٠ -

(صحيح) [صحيح الأدب المفرد (ص: ٤٧٠)]

*في (أ) و (ب) قنا

^{٩٨}- السنن الكبرى للنسائي (٩ / ٣١٩) ١٠٦٣٤ -

(صحيح) [الصحيحة ٢٠٦٦ : . صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٨٥٧)]

تضور أي تلوى وتقلب ظهرا لبطن. [النهاية ٣/١٠٥]

^{٩٩}- السنن الكبرى للنسائي (٩ / ٣١٦) ١٠٦٢٧ -

وأخرجه البخاري ٦٣١١١٢... ومسلم ٥٩ (٢٧١١)

[بعدما أماتنا وإليه النشور] المراد بأماتنا النوم وأما النشور فهو الإحياء للبعث يوم القيامة

٩٧٠- " كان إذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين " .

رواه النسائي ١٠١

٩٧١- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفعت مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا "

رواه النسائي ١٠٢

٩٧٢- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر عند أهل بيته قال: «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وتنزلت عليكم الملائكة»

رواه النسائي ١٠٣

973- " كان إذا ليس ثوبًا جديدًا قال: «اللهم إني أسألك من خيرِهِ وَمَنْ خَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»

رواه النسائي ١٠٤

٩٧٤- " كان إذا رأى المطر قال : اللهم أجعله سيب رحمة ولا تجعله سيب عذاب "

رواه النسائي ١٠٥

١٠٠- في عمل اليوم واللييلة ٢٨٥ صحيح، الصحيحة (٢٠٦١)

١٠١- في عمل اليوم واللييلة ٢٨٨-٢٨٩ ضعيف [ضعيف ابن ماجة (٣٢٨٣) // (٧٠٩) ، ضعيف الترمذي (٦٨١ / ٣٧٠٢) ، المشكاة (٤٢٠٤) ، الكلم الطيب (١٨٨) - طبع المكتب الإسلامي]

١٠٢- في عمل اليوم واللييلة ٢٨٣-٢٨٤ وأخرجه البخاري في الأطعمة باب ما يقوا إذا فرغ من طعامه ٥٤٥٨ - ٥٤٤٩ .
١٠٣- السنن الكبرى للنسائي (٦ / ٣١١) ٦٨٧٤ -
صحيح [صحيح ابن ماجة (١٧٤٧) - صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢ ، بترقيم الشاملة آليا)]
١٠٤- السنن الكبرى للنسائي (٩ / ١٢٤) ١٠٠٦٩
صحيح [قال أبو عبد الرحمن: حماد بن سلمة في الجريري أثبت من عيسى بن يونس، لأن الجريري كان قد اختلط، وسماع حماد بن سلمة منه قديم قبل أن يختلط قال يحيى بن سعيد القطان: قال كهمس: أنكرنا الجريري أيام الطاعون، وحديث حماد أولى بالصواب من حديث عيسى وابن المبارك، وبالله التوفيق] السنن الكبرى للنسائي (٩ / ١٢٤)

١٠٥- عمل اليوم واللييلة للنسائي (ص: ٥١٣) ٩١٦
إسناده صحيح وهو حديث مرسل ؛ وله شاهد صحيح بلفظ (كان إذا رأى مطرا قال : " اللهم صيبا نافعا) أخرجه البخاري في الاستسقاء باب ما يقول إذا أمطر ١٠٣٢ عن عائشة .

٩٧٥- «كان إذا راعه شيء قال: الله الله ربي لا شريك له» .

رواه النسائي ١٠٦

976- " كان إذا أصبح قال: أصبحنا وأصبح الملك لله والحمد لله لا شريك له لا إله إلا الله وإليه النشور، وإذا أمسى قال: أمسينا وأمسى الملك والحمد كله لله لا شريك له لا إله إلا هو وإليه المصير "

رواه البزار ١٠٧

٩٧٧- " كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق، قال: " اللهم! لا تقتلنا بغضبك، ولا تهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك " .

رواه الترمذي ١٠٨

٩٧٨- " كان يعوذ (٦٥ / ٢) بعض أهله يمسح بيده ويقول: «اللهم رب الناس، أذهب البأس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما» .

رواه النسائي ١٠٩

٩٧٩- " كان يُعوذُ الحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ: «أَعِيدُكُمَْا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمَنْ شَرٌّ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ» وَيَقُولُ: «هَكَذَا كَانَ أَبِي إِبْرَاهِيمُ يُعوذُ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ»

رواه النسائي ١١٠

١٠٦- عمل اليوم والليلة ٦٥٧

(صحيح) [ن] عن ثوبان. الصحيحة ٢٠٧٠. صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٨٦١)

١٠٧- مسند البزار = البحر الزخار (١٥ / ٢٤٠) ٨٦٨٥-

إسناده حسن [مختصر زوائد البزار ٢١١٨ تح ابن حجر ومجمع الزوائد ١٠/١١٤ للهيثمي] وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الأدب المفرد (ص: ٦٠ / ٩٢) ٦٠٤-

١٠٨- جامع الترمذي ٣٤٥٠

ضعيف [- الضعيفة ١٠٤٢، الكلم الطيب ١٥٨ / ١١١ (ضعيف الجامع الصغير ٤٤٢١، والمشكاة ١٥٢١)] ضعيف سنن الترمذي (ص: ٤٤٨) .

١٠٩- السنن الكبرى للنسائي (٩ / ٣٧١) ١٠٧٨٢

وأخرجه البخاري (٧ / ١٣٢) ٥٧٤٣ ومسلم ٤٦ (٢١٩١)

١١٠- السنن الكبرى للنسائي (٩ / ٣٧٠) ١٠٧٧٨ -

صحيح وضعيف سنن الترمذي (٥ / ٦٠، بترقيم الشاملة آليا) صحيح، ابن ماجة (٣٥٢٥)

٩٨٠- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن * في شأنه كله في نعليه * وترجله وطهوره " .

رواه مسلم ١١١

٩٨١- « كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه »

رواه الترمذي ١١٢

٩٨٢- " كان خاتم * رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة فصه منه "

رواه الترمذي ١١٣

٩٨٣- « كَانِ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فَصُهُ حَبَشِيًّا »

رواه الترمذي ١١٤

٩٨٤- " كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله * سطر "

رواه الترمذي ١١٥

٩٨٥- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء نزع خاتمه "

رواه الترمذي ١١٦

١١١- صحيح مسلم ٦٦-٦٧ (٢٦٨)

وأخرجه البخاري ١٦٨

*في (ب) اليمن .

*في (أ) و (ب) تنعله .

١١٢- سنن الترمذي ت شاكر (٤ / ٢٢٨) ١٧٤٤

[صحيح، ابن ماجة (٣٧٤٧) ؛ صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤ / ٢٤٤)، بترقيم الشاملة آليا]

١١٣- سنن الترمذي ١٧٤٠

صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤ / ٢٤٠)، بترقيم الشاملة آليا- صحيح مختصر الشمانل (٧٣)

*في (أ) و(ب) كان خاتمه .

١١٤- سنن الترمذي ت شاكر (٤ / ٢٢٧) ١٧٣٩

وأخرجه البخاري ٥٨٦٨ ومسلم ٦١-٦٢ مكرر (٢٠٩٤) .

شرح - من ورق : من فضة .

حبشيا : قال العلماء معدنه من الحبشة ؛ وقيل لونه لون حبشي أي أسود . والله أعلم .

١١٥- سنن الترمذي ت بشار ١٧٤٨ -

وأخرجه البخاري (٤ / ٨٢) ٣١٠٦

*في (أ) والجلالة سطر .

٩٨٦- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث»

رواه مسلم ١١٧

٩٨٧- " كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض "

رواه أبو داود ١١٨

٩٨٨- " كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد . "

رواه أبو داود ١١٩

٩٨٩- " كان إذا ذهب المذهب أبعد "

رواه أبو داود ١٢٠

٩٩٠- «كان إذا خرج من (٦٦/١) الغائط قال: غفرانك» .

رواه أبو داود ١٢١

١١٦- (سنن الترمذي) ١٧٤٦
ضعيف [ضعيف، ابن ماجة (٣٠٣) // ضعيف ابن ماجة برقم (٦١) ، ضعيف أبي داود (٥ / ١٩) ، ضعيف سنن النسائي (٤٠٠ / ٥٢١٣) ، المشكاة (٣٤٣) ، ضعيف الجامع الصغير بلفظ " وضع " (٤٣٩٠)]

١١٧- صحيح مسلم (١ / ٢٨٣) ١٢٢ - (٣٧٥)

ورواه البخاري ١٤٢ ...

[ش (الخلاء) الخلاء والكنيف والمرحاض كلها موضع قضاء الحاجة (الخبث والخبائث) الخبث بضم الباء وإسكانها وهما وجهان مشهوران في رواية هذا الحديث قال الخطابي الخبث جماعة الخبيث والخبائث جمع الخبيثة قال يزيد ذكران الشياطين وإنائهم]

١١٨- سنن أبي داود ١٤

صحيح [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)]

١١٩- سنن أبي داود (١ / ٤) ٢

صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل بن عبد الملك. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي. [سنن أبي داود تح الأرئوط - صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)]

١٢٠- سنن أبي داود ١

حسن صحيح [الصحيحة (١١٥٩) ، صحيح أبي داود (١ و ٢)]

١٢١- سنن أبي داود ٣٠

(حسن) [المشكاة ٣٥٩ ، صحيح أبي داود ٢٢ ، الإرواء ٥٢ .]

٩٩١- «كان له قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل» .

رواه أبو داود ١٢٢

٩٩٢- كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ»

رواه البخاري ١٢٣

٩٩٣- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَايِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَمْرَهَا، فَاتَّزَرَّتْ وَهِيَ حَائِضٌ» .

رواه البخاري * ١٢٤

٩٩٤- «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ، مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ»

رواه البخاري * ١٢٥

٩٩٥- «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ، بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ»

غفرانك : أي أسألك غفرانك أي الغفران اللائق بجنابك أو الناشئ من فضلك بلا استحقاق مني .

١٢٢- سنن أبي داود ٢٤

(صحيح) [المشكاة ٣٦٢: صحيح أبي داود ١٩ - صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٨٧٤)]

قوله: "عيدان" بفتح العين وإسكان الياء، جمع عيدانة، وهي النخلة الطويلة المتجردة، والمراد قدح من خشب ينقر ويقور ليحفظ ما يجعل فيه. وقيل: بكسر العين جمع عود، وهو خطأ، لأن اجتماع الأعواد لا يتأتى منها قدح يحفظ الماء، بخلاف من فتح العين، فإنه يريد قدحاً من خشب هذه صفته ينقر ليحفظ ما يجعل فيه. انظر شرح النسائي للسيوطي.

١٢٣- صحيح البخاري (١ / ٦٥) ٢٨٨

[ش أخرجه مسلم في الحيض باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له رقم ٣٠٥]

(غسل فرجه) لإزالة ما عليه من قدر. (توضاً للصلاة) أي كما يتوضأ للصلاة]

١٢٤- صحيح البخاري (١ / ٦٨) ٣٠٣

وأخرجه مسلم ٣ (٢٩٤)

*في (ب) رواه أبو داود

١٢٥- صحيح البخاري (١ / ٦٢) ٢٦٨

وتتمة الحديث: " قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسَ أَوْ كَانَ يُطِيفُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ «أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ» وَقَالَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، إِنَّ أَنْسًا، حَدَّثَهُمْ «تَسْعُ نِسْوَةٌ»

[ش (يدور) أي فيجامعهن. (إحدى عشرة) تسع زوجات وأمتان مارية وريحانة. (يطيقه) يستطيع مباشرة من ذكر في ساعة واحدة]

*في (ب) رواه أبو داود

رواه البخاري * ١٢٦

٩٩٦- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة غسل يده *"

رواه البخاري ١٢٧

٩٩٧- " كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلاثاً *"

رواه البخاري ١٢٨

٩٩٨- "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مس ظهوره يسمي * الله *"

رواه الدارقطني ١٢٩

٩٩٩- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَوَضَّأَ حَرَكَ خَاتَمَهُ».

رواه الدارقطني ١٣٠

١٠٠٠- " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا تَوَضَّأَ أَذَارَ الْمَاءَ عَلَى مِرْقَيْهِ».

رواه الدارقطني ١٣١

١٢٦- صحيح البخاري (١ / ٥١) ٢٠١* في (ب) رواه أبو داود

وأخرجه مسلم ٥١ (٣٢٥)

[(الصاع) كيل يسع أربعة أمداد والمد إناء مكعب طوله ٩ . ٢ سم تقريباً]

* في (ب) رواه أبو داود

١٢٧- صحيح البخاري ٢٦٢

وأخرجه مسلم ٣٥ (٣١٦)

* هذا الحديث غير موجود ف (ب) .

١٢٨- صحيح البخاري ٢٥٥

* هذا الحديث غير موجود ف (ب) .

١٢٩- سنن الدارقطني ١ / ٧٢

ضعيف [قال في مجمع الزوائد ١ / ٢٢٠: " رواه أبو يعلى ورواه البزار... ومدار الحديثين على حارثة بن محمد وقد

أجمعوا على ضعفه " .

* في (أ) و(ب) سمي

* في (أ) و(ب) تعالى

١٣٠- سنن الدارقطني (١ / ١٤٣) ٢٧٣- وقال الدارقطني : مَعْمَرٌ وَأَبُوهُ ضَعِيفَانِ وَلَا يَصِحُّ هَذَا.

ضعيف، [المشكاة (٤٢٩) - صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٢ / ٢١، بترقيم الشاملة آليا)]

١٣١- سنن الدارقطني (١ / ١٤٢) ٢٧٢ وقال الدارقطني : " ابْنُ عَقِيلٍ لَيْسَ بِقَوِيٍّ "

1001- " كان إذا توضعاً أخذ كفا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا أمرني ربي عز وجل "

رواه أبو داود ١٣٢

١٠٠٢- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى تكون حذو منكبيه ثم كبر وهما كذلك فيركع ثم إذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى تكون حذو منكبيه ثم قال سمع الله لمن حمده ولا يرفع يديه في السجود ويرفعهما في كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تنقضي صلاته " .

رواه أبو داود ١٣٣

١٠٠٣- «كَانَ يَأْخُذُ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ»

رواه الدارقطني ١٣٤

١٠٠٤- " كان إذا صلى (٦٦ / ٢) فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه "

رواه البخاري ١٣٥

١٠٠٥- " كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الخمرة "

(صحيح) [فتح الباري ٣٨٧/١ رقم الحديث ١٨٥ - الصحيحة ٢٠٦٧ - صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢) /٨٥٨]

١٣٢- سنن أبي داود ١٤٥

صحيح [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)]

١٣٣- سنن أبي داود ٧٢٢

صحيح [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)]

١٣٤ سنن الدارقطني (٢ / ٣٠) ١٠٩٤ -

إسناد فيه ضعف وجهالة. [أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم (١ / ٢١٤)]
وله شاهد في (سنن النسائي) ١٢٦٥ عن وائل بن حجر قال قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم أخذ شماله بيمينه فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ووضع يديه على ركبتيه فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من يديه ثم جلس فافتترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذة اليسرى وحد مرفقه الأيمن على فخذة اليمنى وقبض ثننتين وحلق ورأيته يقول هكذا وأشار بشار بالسبابة من اليمنى وحلق الإبهام والوسطى " .

صحيح، صحيح أبي داود (٧١٦) صحيح وضعيف سنن النسائي (٣ / ٤٠٩، بترقيم الشاملة آليا)

١٣٥- صحيح البخاري ٣٩٠

وأخرجه مسلم ٢٣٥-٢٣٦ (٤٩٥)

رواه البخاري ١٣٦

١٠٠٦- «كَانَ يَبْنِي مُصَلًى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَبْنِي الْجِدَارَ مَمَرُ الشَّاةِ»

رواه البخاري ١٣٧

١٠٠٧- كان النبي صلى الله عليه وسلم يوجز الصلاة ويكملها "

رواه البخاري ١٣٨

1008- كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر من يوم الجمعة ألمّ تنزيل السجدة ، وهل أتى على الإنسان "

رواه البخاري ١٣٩

١٠٠٩- " كان يقرأ في صلاة الغداة من الستين إلى المائة " .

رواه مسلم * ١٤٠

١٠١٠- " كان يقرأ في الظهر بسبح اسم ربك الأعلى ؛ وفي الصبح بأطول من ذلك "

رواه مسلم ١٤١

١٠١١- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر صلاة العشاء الآخرة "

رواه مسلم * ١٤٢

١٣٦- صحيح البخاري ٣٧٩

وأخرجه مسلم ٢٧٠ (٥١٣)

١٣٧- صحيح البخاري (١ / ١٠٦) ٤٩٦ -

وأخرجه مسلم ٢٦٢ (٥٠٨)

قوله [مصلى] مقامه في صلاته ويتناول موضع القدم وموضع السجود. (ممر الشاة) موضع مرورها]

١٣٨- صحيح البخاري ٧٠٦

وأخرجه مسلم ١٨٨ (٤٦٩)

"والإسناد كله بصريون والمراد بالإيجاز مع الإكمال الإتيان بأقل ما يمكن من الأركان والأبعاض . وقال " كان يخفف عند حدوث أمر يقتضيه ككباء صبي " فتح الباري لابن حجر (٢ / ٢٠١)

١٣٩- صحيح البخاري ٨٩١ ؛ ١٠٦٨

وأخرجه مسلم ٦٥-٦٦ (٨٨٠)

١٤٠- صحيح مسلم ١٧٢ (٤٦٢) .

*في(أ) رواه البزار

١٤١- صحيح مسلم ١٧١ (٤٦٠) .

١٤٢- صحيح مسلم ٢٢٦ (٦٤٣) .

١٠١٢- " كان يقول في ركوعه: "سبحان ربِّي العظيم"، وفي سجوده: "سبحان ربي الأعلى" [وما مرَّ بأية رحمةٍ إلا وقفَ عندها، فسأل، ولا بأية عذابٍ إلا وقفَ عندها، فتعوذُ]".

رواه أبو داود ١٤٣

١٠١٣- " كان يقولُ في سُجُوده ورُكُوعه: "سُبُوحٌ قُدُوسٌ ربُّ الملائكةِ والرُّوحِ"

رواه أبو داود ١٤٤

١٠١٤- " كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: «اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت ذا الجلال والإكرام»

رواه مسلم ١٤٥

١٠١٥- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد في الصلاة كما يعلمنا السورة من القرآن "

رواه البزار ١٤٦

١٠١٦- " كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء "

رواه مسلم ١٤٧

*في (أ) البزار .

١٤٣- سنن أبي داود ت الأرئووط (١٥٣ /٢) رقم ٨٧١

إسناده صحيح. وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم ٢٠٣ (٧٧٢)،

* [...] ما بين معقوفتين ليس في (ب) .

١٤٤- سنن أبي داود ت الأرئووط (١٥٣ /٢) ٨٧٢

وأخرجه مسلم (٤٨٧)

١٤٥- صحيح مسلم (١ /٤١٤) ١٣٦ (٥٩٢)

وفي رواية ابن نمير «يا ذا الجلال والإكرام»

١٤٦- مسند البزار = البحر الزخار (٥ /٤١٧) ٢٠٥٠ وتنتمة الحديث «التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله»،

إسناده ضعيف وله عدة شواهد في الصحيح .

١٤٧- صحيح مسلم ٤٢ (٧٠٣) .

١٠١٧- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ * (٦٧/١) فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ»

رواه البخاري ١٤٨

١٠١٨- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل منزلاً لم يرتحل منه حتى يصلي فيه".

رواه ابن أبي شيبة ١٤٩

١٠١٩- " كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، ضَحَّى * دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ»

رواه البخاري ١٥٠

١٠٢٠- «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً مِنْهَا الْوُثْرُ، وَرَكَعَتَا الْفَجْرِ»

رواه البخاري ١٥١

١٠٢١- " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث: بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد "

رواه النسائي ١٥٢

١٤٨- صحيح البخاري (١/ ٨٩) ٤٠٠

[ش (راحلته) المركب من الإبل ذكراً أم أنثى. (أراد الفريضة) أن يصلي الصلاة المفروضة]

*في (أ) و (ب) ترك

١٤٩- كما في المطالب العالية محققاً (٩/ ٣٢١) ١٩٦٦ حيث قال " وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ثنا عُمَانُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ مِنْهُ حَتَّى يُودَّعَهُ بِرَكَعَتَيْنِ.

إسناده ضعيف [مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٢٨٣) ؛ الضعيفة ٤٢١٤ ؛ مسند أبي يعلى الموصلي (٧/ ٤٣١٥) ٢٨٨] تح حسين سليم أسد

١٥٠- صحيح البخاري (٤/ ٧٧) ٣٠٨٨ -

وأخرجه مسلم (١/ ٤٩٦) ٧٤ - (٧١٦) [ش (ضحى) وقت ارتفاع النهار. (يجلس) للناس عند قدومه ليسلموا عليه]

* هذه اللفظة غير واردة في المخطوط

١٥١- صحيح البخاري (٢/ ٥١) ١١٤٠

وأخرجه مسلم ١٢٨ (٧٣٨)

١٥٢- (سنن النسائي) ١٧٠٣

١٠٢٢- "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّفُ الرَّكَعَيْنِ اللَّتَيْنِ * قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّىٰ إِنِّي لِأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ؟"

رواه البخاري ١٥٣

١٠٢٣- «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ»

رواه البخاري ١٥٤

١٠٢٤- «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مَصَلَاهُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا»

رواه مسلم ١٥٥

١٠٢٥- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الضُّحَىٰ أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ».

رواه مسلم ١٥٦

1026 «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»،

رواه النسائي ١٥٧

ضعيف الإسناد لأنه موقوف على ابن عباس [صحيح وضعيف سنن النسائي (٤/ ٣٤٧، بترقيم الشاملة آليا)

وأخرجه النسائي تحت رقم ١٧٠٢ مرفوع من حديث ابن عباس بنفس اللفظ وصححه الشيخ الألباني .

١٥٣- صحيح البخاري (٥٧/٢) ١١٧١
وأخرجه مسلم ٩٢-٩٣ (٧٢٤)

*سقطت لفظة اللتين من المخطوطتين .

١٥٤- صحيح البخاري (٥٥/٢) ١١٦٠

وأخرجه مسلم ١٢١-١٢٢ (٧٣٦)

[ركعتي الفجر) أي سنة الفجر. (اضطجع) في منزله وليس بين المصلين في المسجد]

١٥٥- صحيح مسلم (١/٤٦٤) ٢٨٧ - (٦٧٠)

وفي سنن النسائي (٣/٨٠) ١٣٥٨ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: كُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَاةٍ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَيُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ يَذْكُرُونَ حَدِيثَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَيُنشِدُونَ الشَّعْرَ وَيَضْحَكُونَ، وَيَنْبَسِمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» [ش (تطلع الشمس حسنا) أي طلوعا حسنا أي مرتفعة]

١٥٦- صحيح مسلم (١/٤٩٧) ٧٩ - (٧١٩)

١٥٧- سنن النسائي (٣/٢٥١) ١٧٥٨ -

وأخرجه البخاري ١١٨٢

١٠٢٧- " كان رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عليه وسلم - لا يُطِيلُ الموعظةَ يوم الجمعة، إنما هُنَّ كلماتٌ يسيرات ".

رواه أبو داود ١٥٨

١٠٢٨- " كان النبي - صَلَّى اللهُ عليه وسلم - يخطب خطبتين يقعد بينهما "

رواه البخاري ١٥٩

١٠٢٩- " كان رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عليه وسلم - يصوم حتى نقول لا يفطر ؛ ويفطر حتى نقول لا يصوم "

رواه مسلم ١٦٠

١٠٣٠- " كان رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عليه وسلم - يصوم - يعني من غرة كل شهر - ثلاثة أيام "

رواه أبو داود ١٦١

١٠٣١- " كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ".

رواه النسائي ١٦٢

١٠٣٢- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر ".

رواه النسائي ١٦٣

١٥٨- سنن أبي داود (٣٢٥ / ٢) ١١٠٧
إسناد حسن [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة أليا)- سنن أبي داود ت الأرئووط (٢) / ١١٠٧ (٣٢٥)]

١٥٩- صحيح البخاري ٩٢٨
وأخرجه مسلم ٣٣ (٨٦١)
١٦٠- صحيح مسلم ١٧٩ (١١٥٧)
١٦١- سنن أبي داود ١٤٥٠
إسناده حسن [سنن الترمذي ٧٤٢- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٥ / ٤٢١) - (صحيح أبي داود)]
(٢١١٦) ، ((المشكاة)) (٢٠٥٨) .
١٦٢- سنن النسائي ٢٤١٣

صحيح، [صحيح وضعيف سنن النسائي (٦ / ٥٧، بترقيم الشاملة أليا)]

١٦٣- سنن النسائي ٤ / ١٩٩

١٠٣٣- " كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس "

رواه النسائي ١٦٤

١٠٣٤- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من الشهر الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى. "

رواه أبو داود ١٦٥

١٠٣٥- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر والخميس. "

رواه أبو داود ١٦٦

١٠٣٦- " كان يصبح جُنُباً من غير احتلام ثم يصوم * "

رواه النسائي ١٦٧

١٠٣٧- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل أن يصلي فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات فإن لم تكن * حسا حسوات * من ماء . "

رواه أبو داود ١٦٨

ضعيف الإسناد [صحيح وضعيف سنن النسائي (٥ / ٤٨٩، بترقيم الشاملة آليا)] وقال الألباني في الصحيحة ٥٨٠/٢: " إسناده حسن. ولم يذكر له طريقا سوى طريق النسائي وقال في صحيح الجامع ٤٨٤٨ صحيح وعزاه للطبراني . وآخرهم تأليفاً ضعيف سنن النسائي " [انظر تراجمات الألباني (ص: ١٩٤، بترقيم الشاملة آليا)]

١٦٤- سنن النسائي ٢٠٤ / ٤

إسناده ضعيف وهو صحيح بشواهد [فتح الباري ٤ / ٢٩٦ ؛ صحيح وضعيف سنن النسائي (٦ / ٨، بترقيم الشاملة آليا)]

١٦٥- سنن أبي داود ٢٤٥١

حسن [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)] (٢٤٥١)

١٦٦- سنن أبي داود ٢٤٥١

صحيح [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)] (٢٤٣٧)

١٠٨ / ١- ١٦٧

وأخرجه مسلم ٨٠ (١١٠٩) في المخطوطتين (ويصوم ذلك اليوم)

١٦٨- سنن أبي داود ٢٣٥٦

(حسن) [الإرواء ٩٢٢، المشكاة ١٩٩١. صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٨٩٢)

*في المخطوطتين (فإن لم تكن ثمرات) *في (أ) و (ب) حسوة

١٠٣٨- " كان إذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت " .

رواه أبو داود ١٦٩

١٠٣٩- " كان إذا أفطر قال : ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله " .

رواه أبو داود ١٧٠

١٠٤٠- «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِزْرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيَّقَطَ أَهْلَهُ»

رواه البخاري ١٧١

١٠٤١- " كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَقَّاهُ اللَّهُ (٦٨/١) ثُمَّ اعْتَكَفَ أَرْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ »

رواه البخاري ١٧٢

١٠٤٢- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَعْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ»

رواه البخاري ١٧٣

١٦٩- سنن أبي داود ٢٣٥٨

ضعيف [//، المشكاة (١٩٩٤)، الإرواء (٩١٩) (٤ / ٣٨) // صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) [٢٣٥٨]

١٧٠- سنن أبي داود ٢٣٥٧

(حسن) [المشكاة ١٩٩٣، الإرواء: ٩٢٠، الروض ٧٧. - صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٨٥٥) ٤٦٧٨]

١٧١- صحيح البخاري ٢٠٢٤

وأخرجه مسلم (٧) (١١٧٤)

(شد ميزره) هو كناية عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد لها زيادة عن المعتاد وقيل هو من لطف الكنايات عن اعتزال النساء وترك الجماع. والمئزر الإزار وهو ما يلبس من الثياب أسفل البدن. (أيقظ أهله) نبههن للعبادة وحثهن عليها]

١٧٢- صحيح البخاري (٣/ ٤٧) ٢٠٢٦

وأخرجه مسلم (٥) (١١٧٢)

(أزواجه من بعده) أي بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وهو دليل استمرار محك الاعتكاف حتى للنساء شريطة أن لا يختلطن بالرجال ولا يضيقتن بأخبثتهن على المصلين وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى يصح اعتكافها في مسجد بيتها وهو الموضوع الذي تتخذه في بيتها خاصة لصلاتها]

١٧٣- صحيح البخاري (٢/ ١٧) ٩٥٣

ش (يغدو) يذهب إلى المصلى. (وترا) فردا ثلاثا أو خمسا أو سبعا وهكذا وكان من عادته صلى الله عليه وسلم إشعارا بالوحدانية وتبركا بها]

١٠٤٣- "كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الأضحى حتى يصلي "

رواه الترمذي ١٧٤

١٠٤٤- " كان يخرج بناته ونساءه في العيدين. "

رواه ابن أبي شيبة ١٧٥

١٠٤٥- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر* في كل طوفة* "

رواه أبو داود ١٧٦

١٠٤٦- " كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ»

رواه الدارقطني ١٧٧

١٠٤٧- «كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ تَلْبِيَّتِهِ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى مَعْفَرَتَهُ وَرِضْوَانَهُ وَاسْتَعَاذَ بِرَحْمَتِهِ مِنَ النَّارِ».

رواه الدارقطني ١٧٨

١٧٤- (سنن الترمذي) ٥٤٢

صحيح، [صحيح ابن ماجه (١٧٥٦) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٢/ ٤٢، بترقيم الشاملة آليا)]

١٧٥- مصنف ابن أبي شيبة ٨٧/ ٢ وابن ماجه ١٣٠٩

حسن لغيره، [سنن ابن ماجه ت الأرئوط (٢/ ٣٤٢)]

ويشهد له مارواه البخاري ٩٧٤... ومسلم ١١ (٨٩٠) و ١٢ - (٨٩٠) عن أم عطية، قالت: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن نخرجهن في الفطر والأضحى، العواتق، والحبيص، وذوات الخدور، فأما الحيض فيعتزلن الصلاة، ويشهدن الخير، ودعوة المسلمين، قلت: يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب، قال: «لتلبسها أختها من جلبابها»

١٧٦- سنن أبي داود [١٨٧٦]

حسن صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) [١٨٧٦]

*في (أ) الحجر الأسود

*في (أ) و(ب) في كل طوافه .

١٧٧- سنن الدارقطني (٣/ ٢٣٢) ٢٤٤٨

صحيح - ((الصحيحة)) (٢١٤٦). التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٦/ ٣٠) ٣٧٨٩

١٧٨- سنن الدارقطني (٣/ ٢٥٧) ٢٥٠٧

(ضعيف) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٦٤٣) ٤٤٣٥ -

١٠٤٨- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا قال: (اللهم أنت عضدي وأنت نصيري وبك أقاتل)

رواه النسائي ١٧٩

1049- "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا شِيعَ جَيْشًا فَبَلَغَ عَقَبَةَ الْوَدَاعِ، قَالَ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ، وَأَمَانَتَكُمْ، وَخَوَاتِمَ أَعْمَالِكُمْ»

رواه النسائي ١٨٠

١٠٥٠- "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ: «أَيُّونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»

رواه النسائي ١٨١

١٠٥١- "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفا رجلا قال بارك الله لكم وبارك عليكم وجمع بينكم على خير".

رواه البزار ١٨٢

١٠٥٢- "كان أكثر دعوة يدعو بها اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار"

رواه أبو داود ١٨٣

١٠٥٣- "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك".

١٧٩- سنن النسائي الكبرى ١٨٨/٥ وعمل اليوم والليلة ٦٠٤ صحيح - ((صحيح أبي داود)) (٢٣٦٦) ، ((الكلم الطيب)) (١٢٦). التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٧/١٤١) [٤٧٤١]

١٨٠- السنن الكبرى للنسائي (١٨٩/٩) ١٠٢٦٨ (صحيح) [عن عبد الله بن يزيد الختمي. الصحيحة ١٥. صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/٨٥٢)]

١٨١- السنن الكبرى للنسائي (٢٠٣/٩) ١٠٣٠٧ (صحيح) - ((صحيح أبي داود)) (٢٣٣٩) -. التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٤/٣٣٩)

١٨٢- مسند البزار = البحر الزخار (٣٩/١٦) ٩٠٧٤ -

(حسن صحيح) [تخريج الكلم الطيب (ص: ١٥٩) ٢٠٧ -]

١٨٣- سنن أبي داود ١٥١٩

صحيح [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) [١٥١٩]

ورواه البخاري ٦٣٨٩...ومسلم ٢٦ (٢٦٩٠)

رواه أبو داود ١٨٤

١٠٥٤- " كان يعجبه أن يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا. "

رواه أبو داود ١٨٥

١٠٥٥- « كان يستغفر للصف المقدم ثلاثا، وللثاني مرة »

رواه ابن أبي شيبة ١٨٦

١٠٥٦ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ »

رواه البخاري ١٨٧

١٨٤- سنن أبي داود ١٤٨٢

صحيح [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) (١٤٨٢)]

١٨٥- سنن أبي داود [١٥٢٤]

سكت عنه أبو داود وصححه ابن حبان في صحيحه ٩٢٣ وحسنه السيوطي في الجامع الصغير ٧٠٩٦ وأحمد شاکر في تحقيقه لمسنده أحمد ٥ / ٢٨٠ ؛ ٢٩٠ .

وضعه الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) وضعيف الجامع الصغير (٤٥٨٤) و التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٢ / ٢٦٦) و ((الضعيفة)) (٤٢٨١)

١٨٦- مسند ابن أبي شيبة (٢ / ٣٧٦) ٨٩٢

(صحيح) [صحيح الترغيب ١ / ٧٧: ابن خزيمة، صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٨٨٨)]

١٨٧- صحيح البخاري (٢ / ٣٢) ١٠٣١

وأخرجه مسلم في صلاة الاستسقاء باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء رقم ٨٩٥

(ببياض إبطيه) أي ما تحتها]

قال النووي في شرحه على صحيح مسلم (٦ / ١٩٠): " قوله : كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه هذا الحديث يوهم ظاهره أنه لم يرفع صلى الله عليه وسلم إلا في الاستسقاء وليس الأمر كذلك بل قد ثبت رفع يديه صلى الله عليه وسلم في الدعاء في مواطن غير الاستسقاء وهي أكثر من أن تحصر وقد جمعت منها نحواً من ثلاثين حديثاً من الصحيحين أو أحدهما وذكرتها في أواخر باب صفة الصلاة من شرح المذهب . ويتأول هذا الحديث على أنه لم يرفع الرفع البليغ بحيث يرى بياض إبطيه إلا في الاستسقاء أو أن المراد لم أره رفع وقد رآه غيره رفع فيقدم المثبتون في مواضع كثيرة وهم جماعات على واحد لم يحضر ذلك ولا بد من تأويله لما ذكرناه والله أعلم .

[وكان] (النبي صلى الله عليه وسلم إذا استسقى أشار بظهر كفيه إلى السماء) قال جماعة من أصحابنا وغيرهم السنة في كل دعاء لرفع بلاء كالقحط ونحوه أن يرفع يديه ويجعل ظهر كفيه إلى السماء وإذا دعا لسؤال شيء وتحصيله جعل بطن كفيه إلى السماء .

١٠٥٧- " كان إذا أهر يسره خر ساجدا لله * "

رواه الدارقطني^{١٨٨}

١٠٥٨- " كان إذا اهتم أكثر من مس لحيته . "

رواه البزار^{١٨٩}

١٠٥٩- " كان إذا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى . "

رواه أبو داود^{١٩٠}

١٠٦٠- « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ يُعَالِجُ مِنْ ذَلِكَ شِدَّةً »

رواه النسائي^{١٩١}

١٠٦١- (كان إذا نزل عليه الوحي صدع؛ فيغلف رأسه بالحناء) .

رواه البزار^{١٩٢}

١٠٦٣- (كَانَ لَهُ سُكَّ يَتَطَيَّبُ مِنْهُ) .

رواه ابن أبي شيبة^{١٩٣}

^{١٨٨}- سنن الدارقطني ١٨٤/٤ .

حسن، [الإرواء (٤٧٤) ، الروض النضير (٧٢٤) ، صحيح أبي داود (٢٤٧٩)]
*في (أ) و (ب) خر لله ساجدا

^{١٨٩}- مسند البزار = البحر الزخار (١٤ / ٣٠٠) ٧٩١٤-

ضعيف [مجمع الزوائد ١٦٠/١ ؛ ضعيف الجامع الصغير وزيادته ٤٣٥٥] ؛
^{١٩٠}- سنن أبي داود ١٣١٩

(حسن) [المشكاة ١٣٢٥ ، صحيح أبي داود ١١٩٢] .

^{١٩١}- السنن الكبرى للنسائي (٧ / ٢٤١) ٧٩٢٤

إسناده حسن وهو صحيح أخرجه البخاري بنحوه تحت الأرقام التالية ٥ ؛ ٤٩٢٧ ؛ ٤٩٢٨ ؛ ٤٩٢٩ ؛ ٥٠٤٤ ؛ ٧٥٢٤ ولفظه عن ابن عباس : في قوله تعالى : { لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ } . قال : كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً ، وكان يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ - فقال لي ابنُ عباس - أَحَرَّكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَرِّكُهُمَا ، فقال سعيدٌ : أَنَا أَحَرَّكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا ، فَحَرَّكْتُ شَفْتَيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : { لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ } . قال : جمعه في صدرك ثم تَقَرَّوْهُ ، { فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ } قال : فاستمع له وأنصت ، ثم إنَّ علينا أن تَقْرَأَهُ ، قال : فكان رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أتاه جبريلُ عليه السلامُ استمع ، فإذا انطلق جبريلُ قرأه النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَقْرَأَهُ)

^{١٩٢}- ضعيف [الضعيفة (١٢ / ٨٦٠) ٥٩٢٦ ؛ ضعيف الجامع الصغير ٤٤٥٣]

^{١٩٣}- لم أعرث عليه فيما طبع من مسند ابن أبي شيبة

١٠٦٤ - (كان يستاك في الليلة مرارا)

رواه ابن أبي شيبة^{١٩٤}

١٠٦٥ - " كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهَا الْحَبْرَةَ "

رواه الترمذي^{١٩٥}

1066- " كان أحب الثياب إلى النبي صلى الله عليه وسلم القميص "

رواه الترمذي^{١٩٦}

١٠٦٧- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لبس قميصا بدأ بميامنه "

رواه الترمذي^{١٩٧}

وأخرجه أبو داود (٤/ ٣٩٤ : ٤١٦٢)، والترمذي في الشمائل (ص ١٨١ : ٢٠٧)، وابن سعد في الطبقات (١/ ٣٩٩)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٩٨)، بلفظ (كَانَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَكَّةً يَتَطَيَّبُ مِنْهَا).

قال ابن المُلقِّن (البدْر المنير ق ١ ص ٤٦٧): إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات، مخرَج لهم في الصحيح. كما صححه الألباني (مختصر الشمائل ص ١١٦ : ١٨٥)، وقال: وإسناده صحيح على شرط مسلم. [انظر المطالب العالية محققا (١١٦ / ٢)]

سك : طيب معروف يضاف إلى غيره من الطيب ويستعمل . [النهاية في غريب الحديث ٣٨٤/٢]

١٩٤-مصنف ابن أبي شيبة (١/ ١٥٦) ١٧٩٨ -

إسناده ضعيف [التلخيص الحبير ٧٥/١ ومجمع الزوائد ٩٩/٢ و المطالب العالية محققا (٢/ ٢٢٢)]
لكن الحديث معناه صحيح له شاهد من حديث حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: (كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُورُ قَاهُ بِالسَّوَاكِ). أخرجه البخاري (١/ ٣٥٦)، ومسلم (١/ ٢٢٠).
وفي الباب عن ابن عباس و بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ، وَخُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، وَابْنَ عَمْرِو أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَسَامَةَ، وَعَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ،
١٩٥- في "الجامع" للترمذي (١٧٨٧) ،

وأخرجه البخاري (٥٨١٣) ، ومسلم (٢٠٧٩) ،

قوله: حبرة: قال ابن الأثير في "النهاية" ٣٢٨/١: الحبير من البُرود: ما كان مؤشيا مخططا، يقال: برد حبير، وبرد حبرة، بوزن عنبه، على الوصف والإضافة، وهو برد يمان، والجمع: حبر وحبرات.
١٩٦ - (سنن الترمذي) ١٧٦٢؛ ١٧٦٣؛ ١٧٦٤

صحيح [صحيح سنن ابن ماجه (٣٥٧٥)؛ صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤/ ٢٦٢، بترقيم الشاملة آليا)]

١٩٧- (سنن الترمذي) ١٧٦٦

صحيح، [المشكاة (٤٣٣٠ / التحقيق الثاني)؛ صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤/ ٢٦٦، بترقيم الشاملة آليا)]

١٠٦٨- «كَانَ كُمْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرَّسْغِ»

رواه الترمذي ١٩٨

١٠٦٩- «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ نَعْلَاهُ * لَهُمَا قِبَالَانِ»

رواه الترمذي ١٩٩

١٠٧٠- «كَانَ فِرَاشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمُ، (٦٩/١) حَسَنُوهُ لَيْفٌ»

رواه الترمذي ٢٠٠

١٠٧١- " كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها "

رواه البخاري ٢٠١

١٠٧٢- " كان ينام أول الليل ويحيي آخره "

رواه النسائي ٢٠٢

١٠٧٣- " كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ، وَيَقُولُ: «فِيهَا آيَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ»

رواه الترمذي ٢٠٣

١٩٨- سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٢٣٨) ١٧٦٥ (ضعيف - مختصر الشمائل ٤٧، الضعيفة ٣٤٥٧ (ضعيف سنن أبي داود ٢٧٠ / ٤٠ ٨٧، ضعيف الجامع الصغير (٤٤٧٩)).

والحديث له عدة شواهد يرتقي بها إلى الحسن إن شاء الله. [المطالب العالية محققا (١٠/ ٣٠٨)]

١٩٩- سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٢٤٢) ١٧٧٣ صحيح.

وأخرجه البخاري ٥٨٥٧.

(قبالان) تثنية قبالة وهو الزمام الذي بين الإصبع الوسطى والتي تليها أو ما يشد به سير النعل، *في المخطوط (نعله)

٢٠٠- سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٢٣٧) ١٧٦١

وأخرجه البخاري ٦٤٥٦ ومسلم ٣٨:٣٧ (٢٠٨٢)

[ش (أدم) جمع أديم وهو الجلد المدبوغ] (شرح صحيح مسلم (٣/ ١٦٥٠))

٢٠١- صحيح البخاري ٥٤٧؛ ٥٩٩؛ ٧٧١؛ ٧٧١؛ ٢٣٥؛ ٢٣٦؛ ٢٣٧؛ ٢٤٧ (٦٤٧).

٢٠٢- سنن النسائي ٢١٨ / ٣

وأخرجه البخاري ١١٤٦ ومسلم ١٢٩ (٧٣٩).

٢٠٣- سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٤٧٥) ٣٤٠٦

حسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي؛ وضعفه في ضعيف سنن أبي داود وضعيف الترغيب والترهيب ٣٤٤

قوله: "كان يقرأ المسبحات" أي: السور التي في صدرها لفظ التسبيح، وهن سبع سور: الاسراء، والحديد، والحشر، والصف، والجمعة، والتغابن، والأعلى.

١٠٧٤- " كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنَامُ كُلَّ لَيْلَةٍ حَتَّى يَقْرَأَ تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ، وَتَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ "

رواه النسائي ٢٠٤

1075- " كان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد "

رواه الترمذي ٢٠٥

١٠٧٦- " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل "

رواه مسلم ٢٠٦

١٠٧٧- " كان يحب الدباء "

رواه النسائي ٢٠٧

١٠٧٨- " كان يأكل البطيخ بالرطب "

رواه الترمذي ٢٠٨

١٠٧٩- «كان إذا اشتري لحما قال لأهله أكثروا المرقة»

رواه ابن أبي شيبة ٢٠٩

وقوله " آية"، لعلها: {هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ... وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ}، [الحشر: ٢٢ - ٢٤] إلى آخر السورة، والمراد بالآية: القطعة، وكان يبهما ترغيباً لهم في قراءة الكل. قاله السندي في "حاشية على المسند".

٢٠٤- السنن الكبرى للنسائي (٩/ ٢٦١) ١٠٤٧٤

صحيح. [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٢/ ١٣٠)]

٢٠٥- (سنن الترمذي) ١٨٩٥

٢٠٦- صحيح مسلم (٢/ ١١٠١) ٢١ - (١٤٧٤)

وأخرجه البخاري ٥٤٣١ و٥٥٩٩.....

٢٠٧- السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٢٣١) ٦٦٣٠ - ولفظه «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجِبُّ الدُّبَاءَ»

(صحيح) [عن أنس. صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٨٨٤)؛ الصحيحة ٢١٢٧.]

٢٠٨- (سنن الترمذي) ١٨٤٣

صحيح، الصحيحة (٥٧)، مختصر الشمائل (١٧٠)

٢٠٩- لم أعثر على هذه الصيغة لا عند ابن أبي شيبة ولا عند غيره

١٠٨٠- " كان يتنفس في الشراب ثلاثا ؛ ويقول : إنه أروى وأبرأ وأمرأ "

رواه مسلم ٢١٠

١٠٨١- " كان إذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه وغض بها صوته "

رواه الترمذي ٢١١

١٠٨٢- " كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها. "

رواه الترمذي ٢١٢

١٠٨٣- " كان يقلم أظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يخرج إلى الصلاة. "

رواه البزار ٢١٣

١٠٨٤- " كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبِرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ فَحَنَّ (٢٦٩/٢) الْجِدْعُ فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ "

رواه البخاري ٢١٤

١٠٨٥- " كان لا يقعد في بيت مظلم حتى يضاء له فيه "

رواه البغوي ٢١٥

وأخرجه صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٥) ١٤٢ - (٢٦٢٥) وغيره بلفظ «يا أبا ذر إذا طبخت مرقة، فأكثر ماءها، وتعاهد جيرانك»

٢١٠- صحيح مسلم ١٢٣ (٢٠٢٨)

[ش (وتعاهد) في القاموس تعهده وتعاوده واعتده تفقده وأحدث العهد به]

٢١١- (سنن الترمذي) ٢٧٤٥

حسن صحيح، [الروض النضير (١١٠٩) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٢٤٥ / ٦)، بترقيم الشاملة آليا]

٢١٢- سنن الترمذي ٢٧٦٢

موضوع - [الضعيفة ٢٨٨ (ضعيف الجامع الصغير ٤٥١٧)] ضعيف سنن الترمذي (ص: ٣٣١) ٥١

٢١٣- مسند البزار = البحر الزخار (١٥ / ٦٥) ٨٢٩١-

ضعيف. [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٣ / ٢٣٩)؛ ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٦٦٢)]

[٤٥٩٦

٢١٤- صحيح البخاري (٤ / ١٩٥) ٣٥٨٣

[ش (إلى جذع) أي مستندا إليه. (فحن) صوت وكأنه يبكي. (فمسح. .) أي فسكن]

١٠٨٦- « كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ »

رواه النسائي ٢١٦

١٠٨٧- « كَانَ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بَعِيرَهَا »

رواه البزار ٢١٧

١٠٨٨- "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ الشَّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ»،

رواه مسلم ٢١٨

١٠٨٩- " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَرَاثَ الْخَبَرَ تَمَثَّلَ بِقَافِيَةِ طَرْفَةٍ: وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُرَوِّدْ "

رواه النسائي ٢١٩

١٠٩٠- « كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ»

٢١٥- رواه البزار ٢٠١٥ (كشف الأستار)

موضوع [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٢/ ١٤٥)؛ الضعيفة ٧٠٨]

٢١٦- السنن الكبرى للنسائي (٨/ ٩٩) ٨٧٣٤

وأخرجه البخاري ٢٩٤٩ ؛ ٢٩٥٠

٢١٧- صحيح البخاري (٤/ ٤٨) ٢٩٤٨ بلفظ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بَعِيرَهَا، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَعَزَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرِّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا، وَاسْتَقْبَلَ غَزْوًا عَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ، لِيَبْتَهِبُوا أَهْبَةَ عَدُوِّهِمْ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ»

وعزاه المصنف للبزار وليس عنده

٢١٨- صحيح (١٨٧٥) مسلم (٣/ ١٤٩٤) ١٠١ -

[ش (الشكال) فسرته في الرواية الثانية بأن يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى أو يده اليمنى ورجله اليسرى وهذا تفسير هو أحد الأقوال في الشكال وقال أبو عبيد وجمهور أهل اللغة والغريب هو أن يكون منه ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة تشبيها بالشكال الذي تشكل به الخيل فإنه يكون في ثلاث قوائم غالبا قال أبو عبيد وقد يكون الشكال ثلاث قوائم مطلقة وواحدة محجلة قال ولا تكون المطلقة من الأرجل أو المحجلة إلا الرجل وقال ابن دريد الشكال أن يكون محجلا من شق واحد في يده ورجله فإن كان مخالفا قيل الشكال مخالف قال القاضي قال أبو عمرو المطرز قيل الشكال بياض الرجل اليمنى واليد اليمنى وقيل بياض الرجل اليسرى واليد اليسرى وقيل بياض اليدين وقيل بياض الرجلين وقيل بياض الرجلين ويد واحدة وقال العلماء إنما كرهه لأنه على صورة الشكول وقيل يحتمل أن يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة قال بعض العلماء إذا كان مع ذلك أغر زالت الكراهة لزوال شبه الشكال]

٢١٩- السنن الكبرى للنسائي (٩/ ٣٦٦) ١٠٧٦٧

(حسن) [.الصحيحة ٢٠٥٧.صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٨٥٣)] قولها: إذا استرات الخبر، أي: استبطأه.

رواه البخاري ٢٢٠

1091- «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشَجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ»، وَقَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا»

رواه البخاري ٢٢١

١٠٩٢- «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ، مِنْ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ»

رواه البخاري ٢٢٢

١٠٩٣- «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»

رواه البخاري ٢٢٣

1094-«كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعًا»

رواه البخاري ٢٢٤

١٠٩٥-«كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْرَأُ السَّجْدَةَ [وَتَحْنُ عِنْدَهُ *] ، فَيَسْجُدُ وَتَسْجُدُ مَعَهُ، فَتَرْدَحُمُ* حَتَّى مَا * يَجِدُ أَحَدُنَا لِحَبْهَتِهِ مَوْضِعًا يَسْجُدُ عَلَيْهِ»

رواه البخاري ٢٢٥

٢٢٠- صحيح البخاري (٦٣ / ٧) ٥٣٥٧

وأخرجه مسلم ٥٠ (١٧٥٧) .

٢٢١- صحيح البخاري (٢٢ / ٤) ٢٨٢٠

٢٢٢- صحيح البخاري (٦٢ / ١) ٢٦٨ وتتمه الحديث: " قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ أَوْ كَانَ يُطِيفُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ «أَنَّهُ أُعْطِيَ فَوْةَ ثَلَاثِينَ» وَقَالَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، إِنَّ أُنْسًا، حَدَّثَهُمْ «تَسْعُ نِسْوَةً» [ش (يدور) أي فيجامعهن. (إحدى عشرة) تسع زوجات وأمتان مارية وريحانة. (يطيقه) يستطيع مباشرة من ذكر في ساعة واحدة]

٢٢٣- صحيح البخاري (٦١ / ١) ٢٦٤

زَادَ مُسْلِمٌ، وَوَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ «مِنْ الْجَنَابَةِ»

٢٢٤- صحيح البخاري (٥٠ / ١) ١٩٣

٢٢٥- صحيح البخاري (٤١ / ٢) ١٠٧٦

*سقطت من المخطوط

*سقطت من المخطوط

*في المخطوط (حتى لا يجد)

١٠٩٦- " كان (٧٠/١) رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة في الأيام مخافة السامة علينا"

رواه الترمذي ٢٢٦

١٠٩٧- " كان إذا وضع الميت في القبر قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم " قال أبو داود : هذا لفظ مسلم.

رواه أبو داود ٢٢٧

١٠٩٨- " كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال استغفروا لأخيكم وسلوا له بالثيب * فإنه الآن يسأل "

رواه أبو داود ٢٢٨

١٠٩٩- " كان إذا مر على القبور قال: السلام على ديار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون غفر الله العظيم لنا ولكم ورحمنا وإياكم. "

رواه البزار* ٢٢٩

١١٠٠- كَانَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عُرِضَ عَلَيْهِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ»

رواه النسائي ٢٣٠

٢٢٦- (سنن الترمذي) ٢٨٥٥

وأخرجه البخاري ٦٨ ؛ ٦٤١١ ومسلم ٨٢ (٢٨٢١)

٢٢٧- سنن أبي داود ٣٢١٣ .

صحيح [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) [٣٢١٣] ؛ صحيح الأحكام (١٥٢)]

٢٢٨- سنن أبي داود [٣٢٢١]

صحيح [صحيح الأحكام (١٥٦)؛ صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) [٣٢٢١]

* في المخطوط بينثبيت بدون الباء

٢٢٩- مسند البزار = البحر الزخار (١٠/ ٢٦٧) ٤٣٦٨-

وأخرجه مسلم ٣٩ (٢٤٩) بلفظ «السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»
*في النخطوط رواه النسائي ؛ وليس عنده ؛ بل هو موجود فقط عند البزار .

* حرف اللام *

١١٠١- " لو كنت عند الكئيب الأحمر لأريتكم قبر موسى صلى الله عليه وسلم "

رواه البزار ٢٣١

١١٠٢- " لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا تمر علي ثلاث ليالٍ وعندي منه شيء إلا شيئاً أرصده لدين. "

رواه البزار ٢٣٢

١١٠٣- «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخي وصاحبي، وقد اتخذ الله صاحبكم(٧٠/٢) خليلاً»

رواه البغوي في المسند المنتخب ٢٣٣

١١٠٤- " لو كان لي عدد هذه العظام نعمةً لقسمتها بينكم، ثم لا تجدوني بخيلاً، ولا كدوباً، ولا جباناً »

٢٣٠- السنن الكبرى للنسائي (٧/٢٤٨) (٧٩٤٠) عن أبي ظبيان قال: قال لنا ابن عباس: «أي القراءتين تقرأون؟» قلنا: قراءة عبد الله قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض عليه القرآن في كل عام مرة، وإنه عرض عليه في العام الذي قبض فيه مرتين، فشهد عبد الله ما سخط»

ورود في سنن ابن ماجه ١٧٦٩ عن أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف كل عام عشرة أيام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً وكان يعرض عليه القرآن في كل عام مرة فلما كان العام الذي قبض فيه عرض عليه مرتين.

صحيح، [صحيح أبي داود (٢١٢٦ و ٢١٣٠)]

٢٣١- مسند البزار = البحر الزخار (١٦/٢٠٣) ٩٣٣٩-

وله شاهد أخرجه البخاري (١٣٣٩) و (٣٤٠٧) ، ومسلم (٢٣٧٢) (١٥٧) عن أبي هريرة، قال: " أرسل ملك الموت إلى موسى، فلما جاءه، صكته ففقا عينه، فرجع إلى ربه عز وجل، فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت قال: فرد الله عز وجل إليه عينه، وقال: ارجع إليه، فقل له: يضع يده على متن تور، فله بما غطت يده بكل شعرة سنة. فقال: أي رب، ثم مه؟ قال: ثم الموت. قال: فالآن. فسأل الله أن يذنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر "، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " فلو كنت ثم، لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكئيب الأحمر "

٢٣٢- مسند البزار = البحر الزخار (١٤/٣٥٦) ٨٠٥٥-

وأخرجه البخاري صحيح البخاري (٣/١١٦) ٢٣٨٩ ؛ ٦٤٤٥

٢٣٣- صحيح مسلم (٤/١٨٥٥) ٣ - (٢٣٨٣) بلفظ «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكنه أخي وصاحبي، وقد اتخذ الله عز وجل صاحبكم خليلاً»

رواه البخاري ٢٣٤

1105 «لَوْ دُعِيْتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كِرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كِرَاعٌ لَقَبِلْتُ»

رواه البخاري ٢٣٥

١١٠٦- " لو سلك الأنصار * واديا أو شعبا لكنت مع الأنصار "

رواه الترمذي ٢٣٦

١١٠٧- " لو كنت مؤمرا أحدا منهم من غير مشورة، لامرت عليهم ابن أم عبد ".

رواه الترمذي ٢٣٧

١١٠٨- " لو أنكم تكونون كما تكونون عندي لأظنكم الملائكة بأجنتها "

رواه الترمذي ٢٣٨

٢٣٤- صحيح البخاري (٤/ ٢٢) ٢٨٢١ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَةً مِنْ حَنِينٍ، فَعَلِقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمْرَةَ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تُجِدُونِي بِخَيْلًا، وَلَا كَدُوبًا، وَلَا جَبَانًا»
[ش (مقفله) مرجعه من حنين سنة ثمان للهجرة وحنين واد بين مكة والطائف. (فعلقه الناس) تعلقوا به. (اضطروه) ألجؤوه. (سمره) شجرة طويلة قليلة الظل صغيرة الورق قصيرة الشوك. (فخطفت رداءه) الظاهر أن رداءه علق بشوك الشجرة فزال عن بدنه صلى الله عليه وسلم. (العضاه) كل شجر عظيم له شوك. (نعما) إبلا وقيل هي الإبل والبقر والغنم]

٢٣٥- صحيح البخاري (٣/ ١٥٣) ٢٥٦٨
[- ش (ذراع) اليد من الحيوان. (كراع) ما استدق من ساق الحيوان]

" وخص الذراع والكراع بالذكر ليجمع بين الحقير والخطير لأن الذراع كانت أحب إليه من غيرها والكراع لا قيمة له وفي المثل أعط العبد كراعا يطلب منك ذراعا " فتح الباري لابن حجر (٥/ ٢٠٠)
٢٣٦- (سنن الترمذي) ٣٨٩٩

حسن صحيح، [الصحيحة (١٧٦٨)]

*في المخطوط (لو سلك الناس)

٢٣٧- سنن الترمذي ٣٨٠٨ - ٣٨٠٩
ضعيف - [ضعيف سنن ابن ماجه ١٣٧ (٢٤) و " مشكاة المصابيح " ٦٢٢٢ و " ضعيف الجامع الصغير وزيادته " (٤٨٤٤) و ضعيف سنن الترمذي (ص: ٥١٢)].

٢٣٨- (سنن الترمذي) ٢٤٥٢

١١٠٩- " لو مَدَّ لِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصَالَا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَظَلُّ بِطَعْمِي رَبِّي وَيَسْقِينِي." "

رواه البزار ٢٣٩

١١١٠- " لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث رجلا من أهل بيتي يملأها عدلا كما ملئت جورا "

رواه البيهقي في المسند المنتخب ٢٤٠

١١١١- « لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها »

رواه ابن أبي شيبة ٢٤١

حسن صحيح، الصحيحة (١٩٧٦) وفي الباب عن أبي هريرة، قال: قلنا: يا رسول الله، إنا إذا رأيناك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة، وإذا فارقتك أعجبتنا الدنيا، وسَمَمنا النساء والأولاد قال: " لو تكوثون - أو قال: لو أنكم تكوثون - على كل حال على الحال التي أنتم عليها عندي، لصافحتكم الملائكة بأكفهم، وكزارتكم في بيوتكم، ولو لم تُدبوا، لجاء الله بقوم يُدبون كي يَغور لهم "

قال: قلنا: يا رسول الله، حدِّثنا عن الجنة، ما بناؤها؟ قال: " لبنه ذهبٌ ولبنه فضةٌ، وملاطها المسك الأذقر، وحصابؤها اللؤلؤ والياقوت، وترابها الزعفران، من يدخلها ينعَم ولا يبأس، ويحلد ولا يموت، لا تلبى ثيابه ولا يقنى شبابه "

" ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم تُحمل على الغمام، ويُفتح لها أبواب السموات، ويقول الرب عز وجل: وعزتي لأُنصرك ولو بعد حين "

حديث صحيح بطرقه وشواهده، [مسند أحمد ط الرسالة (١٣ / ٤١٠) ٨٠٤٣ ت الأرنؤوط]

٢٣٩- مسند البزار = البحر الزخار (١٣ / ٢٧٦) ٦٨٣٠-

وأخرجه البخاري ٧٢٤١ ومسلم ٥٩-٦٠ (١١٠٤) عن أنس قال: " واصل النبي صلى الله عليه وسلم آخر الشهر وواصل أناس من الناس فيبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: لو مد... الحديث .
٢٤٠- سنن أبي داود [٤٢٨٣] عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلا من أهل بيتي يملؤها عدلا كما ملئت جورا).

صحيح، [الروض النضير (٢ / ٥٢) // صحيح الجامع الصغير (٥٣٠٥) // صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)]

٢٤١- مصنف ابن أبي شيبة (٣ / ٥٥٨) ١٧١٣٤- عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، ولو أن رجلا أمر امرأته أن تنتقل من جبل أحمر إلى جبل أسود، أو من جبل أسود إلى جبل أحمر كان لها أن تفعل»

١١١٢- « لو اتبعني وأمن بي وصدقني عشرة من اليهود، لأسلم كل يهودي »

رواه ابن أبي شيبة ٢٤٢

١١١٣- « لَوْ تَعَلَّمَ الْمَرْأَةُ حَقَّ الزَّوْجِ مَا قَعَدَتْ مَا حَضَرَ عَدَاؤُهُ، (٧١/١) وَعَسَاؤُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ »

رواه البزار ٢٤٣

١١١٤- « لَوْ أَنَّ رَجُلَيْنِ دَخَلَا فِي الْإِسْلَامِ فَاهْتَجَرَا لَكَانَ أَحَدُهُمَا خَارِجًا عَنِ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَرْجِعَ » ،
يَعْنِي: الظَّالِمَ مِنْهُمَا

رواه البزار ٢٤٤

١١١٥- " لو تعلمون ما في المسألة ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئاً " .

رواه النسائي ٢٤٥

إسناده ضعيف وهو صحيح. لأنه ورد من حديث جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، منهم أبو هريرة ، وأنس ابن مالك ، وعبد الله بن أبي أوفى ، ومعاذ بن جبل ، وقيس بن سعد ، وعائشة بنت أبي بكر الصديق. [أنظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٧ / ٥٤)]

٢٤٢- لم أعره عليه فيما طبع من مسند ابن أبي شيبة وهو موجود في صحيح البخاري ٣٩٤١ وصحيح مسلم (٤ / ٢١٥١) ٣١ - (٢٧٩٣) بلفظ : «لو تابعني عشرة من اليهود، لم يبق على ظهرها يهودي إلا أسلم»

[ش (عشرة من اليهود) قال صاحب التحرير المراد عشرة من أبحارهم]

٢٤٣- مسند البزار = البحر الزخار (٧ / ١٠٨) ٢٦٦٥

ضعيف [صححه الشيخ رحمه الله في (صحيح الجامع ٥٢٥٩) وعزاه للصحيحة (٢١٦٦)] ، وقد رفع منها في الطبعة الجديدة - المعارف -

وحكم عليه بالضعف في السلسلة الضعيفة برقم (٥٧٢٦)

قال رحمه الله:

اكتشفت بذلك خطأ وقعت فيه، لعله جرنى إليه خطأ وقع فيه الحافظ قبلي، وهو تحسينه إسناد البزار،، ذلك أنني لما تكلمت على رجال إسناد البزار قلت في (فضيل ... إنه (فضيل بن عياض) والآن وقد حصص الحق، وتبين أنه ليس به، وأنه فضيل بن سليمان النميري، لم يبق وجه للقول بتحسين إسناده، فإن النميري تكاد أقول الأئمة تتفق على تضعيفه.....، وبناء على ما تقدم أخرجت الحديث من الصحيحة إلى الضعيفة لأنني لم أجد ما يشهد له، والله أعلم. [تراجعات الألباني (ص: ٤٠، بترقيم الشاملة ألبا)]

٢٤٤- مسند البزار = البحر الزخار (٥ / ١٧٦) ١٧٧٣

إسناده صحيح [مجمع الزوائد ٦٦/٨ ومختصر الزوائد لابن حجر ٢١٤/٤ والصحيحة ٣٢٩٤ وصحيح الترغيب والترهيب ٣٣/٣]

وكان قد وضعه الألباني في [الضعيفة تحت رقم ٥٢٤٥، قال الناشر: كتب الشيخ رحمه الله فوق هذا المتن في أصله الخطي " الحديث ٥٢٤٦ نقل إلى الصحيحة برقم " ٣٢٩٤ "] [تراجعات الألباني (ص: ٨، بترقيم الشاملة ألبا)]

٢٤٥- (سنن النسائي) ٢٥٨٦ عن عائذ بن عمرو أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فأعطاه فلما وضع رجله على أسكفة الباب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث

١١١٦- « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ »

رواه البيهقي ٢٤٦

١١١٧- « لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا »

رواه مالك ٢٤٧

1118- « لو يعلم المار بين يدي المصلي، ماذا عليه، لكان أن يقف أربعين، خيرا له من أن يمر بين يديه »،

رواه مالك في الموطأ ٢٤٨

1119- « لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بَدَعُوهُمْ لَدَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ »

رواه البيهقي ٢٤٩

قال الألباني : حسن، [التعليق الرغيب (٣ / ٣) ؛ صحيح وضعيف سنن النسائي (١ / ٢١ ، بترقيم الشاملة آليا)]

وقال مرة أخرى : (حسن لغيره) [صحيح الترغيب والترهيب (١ / ١٩٥) ٧٩٦ -]

ثم عاد فضعف الحديث وهو الصواب [الضعيفة ٤٣٥٥ ؛ ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٦٩٥)]

٢٤٦- صحيح البخاري (٤ / ٥٨) ٢٩٩٨

- [ش (ما في الوحدة) الانفراد. (ما أعلم) من المخاطر]

٢٤٧- موطأ مالك ت عبد الباقي (١ / ٦٨) ٣

صحيح البخاري (١ / ١٢٦) ٦١٥

[ش أخرجه مسلم في الصلاة باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول. رقم ٤٣٧ (ما في) أي من الثواب والخير والبركة والأجر. (يستهموا) يقتنعوا أي يضربوا القرعة. (التهجير) التبكير إلى الصلوات. (العتمة) صلاة العشاء. (حبوا) حاببين من حبا الصبي إذا مشي على يديه ورجليه أو مقعدته] ٢٤٨- موطأ مالك ت عبد الباقي (١ / ١٥٤) ٣٤ قال أبو النضر: لا أدري أقال أربعين يوما أو شهرا أو سنة .

وأخرجه البخاري ٥١٠ ومسلم ٢٦١ (٥٠٧)

٢٤٩- صحيح البخاري (٦ / ٣٥) ٤٥٥٢ و (١٧١١) عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ، كَانَتَا تَخْرُزَانِ فِي بَيْتٍ أَوْ فِي الْحِجْرَةِ، فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أَتَوَتْ بِإِسْتَنْفَى فِي كَفِّهَا، فَادَّعَتْ عَلَى الْأُخْرَى، فَرَفِعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بَدَعُوهُمْ لَدَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ»، ذَكَرُوهَا بِاللَّهِ وَأَقْرَعُوا عَلَيْهَا: {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ} [آل عمران: ٧٧] فَذَكَرُوهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ»

1120- " لو أن أحدكم عاد مريضا لم يحضر أجله فقال أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك سبع مرات شفاه الله "

رواه النسائي ٢٥٠

١١٢١- (لو أن أحدكم إذا نزل منزلا قال أعوذ بكلمات الله من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه)

رواه النسائي ٢٥١

١١٢٢- " لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإن قدر بينهما في ذلك ولد لم يضر ذلك الولد الشيطان أبدا "

رواه النسائي ٢٥٢

١١٢٣- " لو أن الماء الذي يكون منه الولد أقي على صخرة لأخرج الله منها ولده، أو، يُخرج منها ولداً وليخلفن الله كل نفس هو خالفها . "

رواه البزار ٢٥٣

١١٢٤- " لو يعلم الذي يشرب قائما ماذا عليه لاستقاء. "

رواه البزار ٢٥٤

قوله [(تخرزان) تخيطان. (أنفذ) ثقبها من البطن إلى الظهر. (باشفى) مثل المسلة له مقبض يخرز به الإسكاف. (بدعواهم) بمجرد إخبارهم عن لزوم حق لهم على الآخرين عند حاكم. (لذهب دماء) لضاعت وهدرت. (يشترون بعهد الله) يبذلونه مقابل عرض من الدنيا بخس]

٢٥٠- عمل اليوم واللييلة للنسائي (ص: ٥٦٩/١٠٤٥) حديث صحيح [صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ١٠٩٢) الكلم الطيب ١٥٠، المشكاة ١٥٥٣. -سنن أبي داود ت الأرئووط (٥/ ٢٢)]

٢٥١- عمل اليوم واللييلة للنسائي (ص: ٣٧٧/٥٦١) صحيح [أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٨١) - ٥٥ (٢٧٠٨)]

٢٥٢- عمل اليوم واللييلة للنسائي (ص: ٢٥٦/٢٦٦) وأخرجه البخاري ١٤١... ومسلم ١١٦ (١٤٣٤)

٢٥٣- مسند البزار = البحر الزخار (١٣/ ٥٠٧) -٧٣٤١ عن مُبَارَكِ الْخَيْطِ قَالَ: سَأَلْتُ ثَمَامَةَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَلَدُ أَقْبَى عَلَى صَخْرَةٍ لَأَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا وَلَدَهُ، أَوْ، يُخْرَجُ مِنْهَا وَلَدًا وَلِيَخْلُقَنَّ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ هُوَ خَالِفُهَا .

إسناده حسن [مجمع الزوائد ٤/ ٢٩٦]

٢٥٤- مسند البزار = البحر الزخار (١٤/ ٣٥٣) - ٨٠٥٠

1125- «لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيِيَ، ثُمَّ قُتِلَ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَتَّى يُفْضَى دَيْئُهُ»

رواه البزار ٢٥٥

١١٢٦- " لو كان في المسجد مائة ألف أو يزيدون ثم تنفس رجل من أهل النار لأحرقهم "

رواه البزار ٢٥٦

١١٢٧- "لَوْ أَنَّ حَجْرًا قُذِفَ بِهِ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ لَهَوَى سَبْعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَسْتَوِرَ فِي قَعْرِهَا".

رواه ابن ابي شيبة ٢٥٧

قال في مجمع الزوائد ٧٩/ ٥ ☺ رواه أحمد بإسنادين والبزار وأحمد بإسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح (وأخرد مسلم في صحيحه ١١٦ - (٢٠٢٦) أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يشرب أحد منكم قائما، فمن نسي فليستقي»

وثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَصْلِي حَافِيًا وَمَنْتَعَلًا، وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ".

أخرجه النسائي في سننه (٣/ ٨١، ٨٢: ١٣٦١)، وقال الألباني في "صحيح سنن النسائي" (١/ ٢٩٣: ١٢٨٩): "صحيح الإسناد"،

(وكان من هديه الشرب قاعدا، هذا كان هديه المعتاد، وصح عنه أنه نهى عن الشرب قائما، وصح عنه أنه أمر الذي شرب قائما أن يستقي، وصح عنه أنه شرب قائما.

قالت طائفة: هذا ناسخ للنهي، وقالت طائفة: بل مبين أن النهي ليس للتحريم، بل للإرشاد وترك الأولى، وقالت طائفة: لا تعارض بينهما أصلا، فإنه إنما شرب قائما للحاجة، فإنه جاء إلى زمزم، وهم يستقون منها، فاستقي فناولوه الدلو، فشرب وهو قائم، وهذا كان موضع حاجة.

وللشرب قائما أفات عديدة منها: أنه لا يحصل به الري التام، ولا يستقر في المعدة حتى يقسمه الكبد على الأعضاء وينزل بسرعة وحدة إلى المعدة فيخشى منه أن يبرد حرارتها، ويشوشها، ويسرع النفوذ إلى أسفل البدن بغير تدريج، وكل هذا يضر بالشارب، وأما إذا فعله نادرا أو لحاجة لم يضره، ولا يعترض بالعوائد على هذا، فإن العوائد طبائع ثوان، ولها أحكام أخرى، وهي بمنزلة الخارج عن القياس عند الفقهاء.) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٢٠٩ - ٢١٠) إذن الأصل في الشرب أن يكون الشارب جالسا والنادر الشرب واقفا.

٢٥٥- مسند البزار = البحر الزخار (٤/ ٧٥) (١٢٤٢)

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب ١٨٣/١ بلفظ (إن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه جاءَ يَتَقَاضَى دَيْنَا لَهُ عَلَى رَجُلٍ، فَقَالُوا: فَذْ خَرَجَ. قَالَ: فَأَتْنَهُدْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: "لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ أُحْيِيَ، ثُمَّ قُتِلَ، ثُمَّ أُحْيِيَ، ثُمَّ قُتِلَ، لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَتَّى يُفْضَى دَيْئُهُ".

وله شاهد صحيح أخرجه النسائي ٧ / ٣١٤ عن محمد بن عبد الله بن جحش رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا حيث توضع الجناز فرفع رأسه قبل السماء ثم خفض بصره فوضع يده على جبهته فقال سبحان الله سبحان الله ما أنزل من التشديد قال فعرفنا وسكتنا حتى إذا كان الغد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا ما التشديد الذي نزل قال في الدين والذي نفسي بيده لو قتل رجل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل ثم عاش ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى دينه .

(حسن) [صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ١٦٧) (١٨٠٤) -

٢٥٦- البحر الزخار ٩٦٢٣

(صحيح) [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٦/ ٣٧) (٢٥٠٩) _ صحيح الترغيب والترهيب (٣/

٢٤٦) (٣٦٦٨) -

١١٢٨- " لو أن دلوًا من غساق يهراق في الدنيا لانتن أهل الدنيا ".

رواه الترمذي ٢٥٨

١١٢٩- " لو أن قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا (٧٢/١) لأفسدت على أهل الدنيا معاشهم فكيف بمن يكون طعامه "

رواه الترمذي ٢٥٩

١٢٣٠- « لَوْ إِنَّ مَا يُقَالُ الطُّفْرُ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا لِأَهْلِ الْأَرْضِ لَتَزَخَّرَفَتْ لَهُمْ، مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ يَدَهُ فَبَدَأَ سِوَارُهُ يَطْمِسُ ضَوْؤَهُ، ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ النُّجُومَ أَوْ ضَوْءَ النُّجُومِ »

رواه البزار ٢٦٠

١٢٣١- « لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة، ما طمع بجنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة، ما قنط من جنته أحد »

رواه مسلم ٢٦١

٢٥٧- أورده ابن حجر في المطالب العالية محققا (١٨ / ٦٣٢) ٥٩٤ وعزاه لابن أبي شيبة وأبي يعلى والبزار في مسانيدهم .

إسناده ضعيف .
وله شاهد في الصحيح أخرجه مسلم (٤ / ٢١٨٤) ٣١ - (٢٨٤٤) من حديث أبي هريرة قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ سمع وجبة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «تدرون ما هذا؟» قال: قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفاً، فهو يهوي في النار الآن، حتى انتهى إلى قعرها»، [ش (وجبة) أي سقطت]

٢٥٨- سنن الترمذي ٢٥٨٤
ضعيف - [المشكاة ٥٦٨٢ (ضعيف الجامع الصغير ٤٨٠٣)] . ضعيف سنن الترمذي (ص: ٣٠٥) ٤٨٠ - ٢٧٢٣ / ٢

٢٥٩- (سنن الترمذي) ٢٥٨٥

ضعيف، [صحيح وضعيف سنن الترمذي (٦ / ٨٥، بترقيم الشاملة آليا) // ضعيف ابن ماجه برقم (٩٤٤) //]

ثم عاد الشيخ الألباني وقال : (صحيح) [المشكاة ٥٦٨٣: الضياء- صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٩٣١)]

٢٦٠- مسند البزار = البحر الزخار (٣ / ٣١٥) ١١٠٩ و ١٢٢٦-

المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (٢ / ٢٠٧)

(حديث صحيح) : [المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (٢ / ٢٠٧) / ١٦ لأبي إسحاق الحويني]-

١١٣٢- " لو سبق شيء القدر لسبقته العين»

رواه مالك ٢٦٢

١١٣٣- «لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة» .

رواه أبو داود ٢٦٣ .

١١٣٤- " لولا أن أشق على أمتي لفرضت على أمتي السواك كما فرضت عليهم الطهور"

رواه ابن أبي شيبة ٢٦٤

١١٣٥- «لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخرت صلاة العتمة»

رواه البغوي ٢٦٥

١١٣٦- «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْتَى زَوْجَهَا»

رواه البخاري ٢٦٦

٢٦١- صحيح مسلم ٢٣ - (٢٧٥٥)

٢٦٢- موطأ مالك ت عبد الباقي (٢/ ٩٣٩) ٣ - حدثني عن مالك، عن حميد بن قيس المكي، أنه قال: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابني جعفر بن أبي طالب فقال لحاضنتهما: ما لي أراهما ضارعين؟ فقالت حاضنتهما: يا رسول الله، إنه تسرع إليهما العين، ولم يمنعنا أن نسترقني لهما إلا أنا لا ندري ما يوافقك من ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «استرقوا لهما، فإنه " لو سبق شيء القدر لسبقته العين» (صحيح) [المشكاة ٤٥٦٠، الصحيحة ١٢٥٢ - صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٩٣٦)]

٢٦٣- سنن أبي داود ٤٦

(صحيح) [صحيح أبي داود ٣٦ - صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٩٣٩) ٥٣١٢ - ١٧٢٥]

٢٦٤- مصنف ابن أبي شيبة (١/ ١٥٦) ١٧٩٧

صحيح [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٧/ ١٨٧) ٣٠٦٧]

٢٦٥- سنن أبي داود ٤٢٢

(صحيح) [صحيح أبي داود ٤٤٨ ؛ صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٩٤٢) ٥٣٣٢ -]

٢٦٦- صحيح البخاري ٣٣٣٠

(قوله: "لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم"، قال الحافظ في "الفتح" ٣٦٧/٦ و٣٦٨: أي: ينتن، والخنز: التغير والنتن، قيل: أصله أن بني إسرائيل أذخروا لحم السلوى وكانوا نهوا عن ذلك فعوقبوا بذلك، حكاه القرطبي وذكره غيره عن قتادة. وقال بعضهم: معناه: لولا أن بني إسرائيل سئوا ادخار اللحم حتى أنتن لما أذخر فلم ينتن. وقوله: "لم تخن أنتى زوجها" فيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزويجها لأدم الأكل من الشجرة حتى وقع في ذلك، فمعنى خيانتها: أنها قبلت ما زين لها إبليس حتى زينته لأدم، ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونزع العرق، فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول، وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش حاشا وكلا، ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة، وحسنت ذلك لأدم، عد ذلك خيانة له، وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها، وقريب من هذا حديث "جحد آدم فجحدت ذريته"، وفي الحديث إشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نساءهم بما وقع من أمهات الكبري، وأن ذلك من طبعهن فلا يُفطر في لوم من وقع منها

١١٣٧- « لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر »

رواه مسلم ٢٦٧

* فصل *

١١٣٨- « ليس أحد أحب إليه المدح من الله، من أجل ذلك مدح نفسه، وليس أحد أعير من الله من أجل ذلك حرّم الفواحش »

رواه مسلم ٢٦٨

١١٣٩- « ليس أحد يشهد أن لا إله إلا الله فتأكله النار، أو قنطعمه النار »

رواه النسائي ٢٦٩

١١٤٠- " ليس منكم رجل إلا، وأنا ممسك بحجزته أن يقع في النار " .

رواه البزار ٢٧٠

شيء من غير قصد إليه، أو على سبيل الدور، وينبغي لهن أن لا يتمكّن بهذا في الاسترسال في هذا النوع، بل يضبطن أنفسهن، ويجاهدن هواهن، والله المستعان. انتهى كلام الحافظ. فتح الباري ٦ / ٥٣

٢٦٧- صحيح مسلم ٦٨ - (٢٨٦٨)

وأخرجه مسلم (٤ / ٢١٩٩) ٦٧ - (٢٨٦٧) من حديث أبي سعيد الخدري، عن زيد بن ثابت، قال أبو سعيد: ولم أشهده من النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن حدثني زيد بن ثابت، قال: بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط ليبي النجار، على بعلته له ونحن معه، إذ حادت به فكادت تلقيه، وإذا أفبر سبته أو حمسه أو أربعه - قال: كذا كان يقول الجريبي - فقال: «من يعرف أصحاب هذه الأقبير؟» فقال رجل: أنا، قال: فمتى مات هؤلاء؟ قال: ماتوا في الإشراك، فقال: «إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه» ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: «تعودوا بالله من عذاب النار» قالوا: نعود بالله من عذاب النار، فقال: «تعودوا بالله من عذاب القبر» قالوا: نعود بالله من عذاب القبر، قال: «تعودوا بالله من القبر، ما ظهر منها وما بطن» قالوا: نعود بالله من القبر، قال: «تعودوا بالله من فتنة الدجال» قالوا: نعود بالله من فتنة الدجال

[ش (حادث به) أي مالت عن الطريق ونفرت (فلولا أن لا تدافنوا) أصله تتدافنوا فحذفت إحدى التاءين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة أن لا تدافنوا]

٢٦٨- صحيح مسلم (٤ / ٢١١٣) ٣٢ - ٣٣ - ٣٤ (٢٧٦٠)

وأخرجه البخاري ٤٦٣٤ ؛ ٤٦٣٧ ؛ ٥٢٢٠ ؛ ٧٤٠٣

٢٦٩- السنن الكبرى للنسائي (٩ / ٤٠٦) ١٠٨٨٠ ؛ ١١٤٢٩٩

إسناده صحيح على شرط الشيخين

١١٤١- " ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمر في الإسلام يكثّر تكبيره وتسيحه وتهليله
وتحميده"

رواه النسائي ٢٧١

١١٤٢- " ليس شيء أحبّ إلى الله من قطرتين وأثرين قطرة من دموع في خشية الله وقطرة دم
تهراق في سبيل الله وأما الأثران فأثر في سبيل الله وأثر في فريضة من فرائض الله "

٢٧٠- مسند البزار = البحر الزخار (١٠/٤٥٧) ٤٦٣١-

[ضعيف] [ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٧١٢)؛ الضعيفة ٣٠٨٣]

٢٧١- عمل اليوم والليلة للنسائي (ص: ٤٨٤) ٨٣٨- وفيه " أن نفرا من بني عذرة ثلاثة، أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأسلموا، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: من يكفينيهم؟ قال طلحة: أنا، قال: فكانوا عند طلحة، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا، فخرج فيه أحدهم، فاستشهد، قال: ثم بعث بعثا، فخرج فيهم آخر، فاستشهد، قال: ثم مات الثالث على فراشه، قال طلحة: فرأيت هؤلاء الثلاثة الذين كانوا عندي في الجنة، فرأيت الميت على فراشه أمامهم، ورأيت الذي استشهد أخيرا يليه، ورأيت الذي استشهد أولهم آخرهم؟ قال: فدخلني من ذلك، قال: فأنت النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وما أنكرت من ذلك؟ ليس أحد ... الحديث.

إسناد حسن، وهو صحيح على شرط مسلم [الصحيحة (٢/ ٢٥٤)؛ صحيح الترغيب ٣٣٦٧؛ صحيح الجامع الصغير ٥٣٦٦؛ مسند أحمد ١٤٠٢ تح الأرئوط]

— وأخرج ابن ماجه في سننه ٣٩٢٥ عن طلحة بن عبيد الله: أن رجُلين من بليّ قَدِمَا على رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فكان إسلامُهُمَا جَمِيعًا، وكان أحدهما أشدَّ اجتهادًا من الآخر، فغزا المجتهدُ منهما فاستشهد، ثم مكث الآخرُ بعده سنةً، ثم توفّي. قال طلحة: فرأيتُ في المنام: بيّنا أنا عندَ بابِ الجنةِ، إذا أنا بهما، فخرجَ خارجُ من الجنةِ فأذنَ للذي توفّي الآخرِ منهما، ثم خرجَ فأذنَ للذي استشهد، ثم رجَعَ إليّ فقال: ارجع، فإنك لم يأن لك بعد، فأصبح طلحةُ يحدثُ الناسَ، فعجبوا لذلك، فبلغ ذلك رسولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وحَدَّثُوهُ الحديثَ، فقال: "من أيّ ذلك تعجبون؟" قالوا: يا رسولَ الله، هذا كان أشدَّ الرجُلين اجتهادًا، ثم استشهد، ودخلَ هذا الآخرُ الجنةَ قبله! فقال رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "اليسَ قد مكثَ هذا بعده سنة؟" قالوا: بلى. قال: "وأذركَ رمضانَ فصامَ، وصلىَ كذا وكذا من سجدةٍ في السنة؟" قالوا: بلى. قال رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "فَمَا بَيْنَهُمَا أَبَعَدُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ"

حسن لغيره،

وهو في "مسند أحمد" (١٣٨٩)، و"صحيح ابن حبان" (٢٩٨٢).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند أحمد (١٥٣٤)، وابن خزيمة (٣١٠)، والحاكم ١/ ٢٠٠، وابن عبد البر في "المهيد" ٢٤/ ٢٢١. ولفظه:

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلَانِ أَحْوَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ، فَتَوَفِّيَ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا، ثُمَّ عَمَّرَ الْآخَرَ بَعْدَهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَوَفِّيَ، فَذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْلَ الْأَوَّلِ عَلَى الْآخَرَ، فَقَالَ: "أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟" فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ لَا بَأْسَ بِهِ. فَقَالَ: "مَا يُدْرِيكُمْ مَاذَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ؟" ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: "إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ بِبَابِ رَجُلٍ، عَمَّرَ عَذْبٍ يَنْحَمُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَاذَا تُرَوُّنَ يُبْقِي ذَلِكَ مِنْ دَرَنِيهِ؟" وإسناده قوي.

وعن عبد الله بن بسر عند أحمد (١٧٦٨٠)، والترمذي (٢٤٨٢)، وإسناده صحيح.

وقال الترمذي: حسن غريب، ولفظه عند الترمذي: أن أعرابياً قال: يا رسول الله، من خير الناس؟ قال: "من طال عمره وحسن عمله". [سنن ابن ماجه ت الأرئوط (٥/ ٧٨ - ٧٩) ٣٩٢٥]

رواه الترمذي ٢٧٢

١١٤٣- " ليس أحد من أهل الجنة يسره أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد " .

رواه الترمذي ٢٧٣

١١٤٤- «لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَذَرَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ»

رواه مسلم ٢٧٤

1145- "ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمته وصلها"

رواه أبو داود ٢٧٥

٢٧٢-(سنن الترمذي) ١٦٦٩

حسن، [المشكاة (٣٨٣٧) ، التعليق الرغيب (٢ / ١٨٠) ؛ صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤ / ١٦٩) ، بترقيم الشاملة (أليا)]

٢٧٣-(سنن الترمذي) ١٦٤٠

صحيح، [الإرواء (١١٩٦) ، غاية المرام (٣٥١) ، تخريج مشكاة الفقر (٦٧) ؛ صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤ / ١٤٠) ، بترقيم الشاملة (أليا)]

٢٧٤- صحيح مسلم (٤ / ٢١٧٠) ٧٤ - (٢٨١٦)

قوله: "ليس أحد منكم ... الخ"، قال القسطلاني في "إرشاد الساري" ٢٦٧/٩: استشكل مع قوله تعالى: (وتلك الجنة التي أورتتموها بما كنتم تعملون) [الزخرف: ٧٢] ، وأجيب بأن أصل الدخول إنما هو برحمة الله واقتسام المنازل فيها بالأعمال، فإن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال، فإن قلت: قوله تعالى: (سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) [النحل: ٣٢] ، مصرح بأن دخول الجنة أيضا بالأعمال أجيب بأنه لفظ مجمل بينه الحديث، والتقدير: ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون، فليس المراد بذلك أصل الدخول.

وذكر في ذلك أوجه أخرى، انظر "فتح الباري" ١١/٢٩٥-٢٩٧.

٢٧٥- سنن أبي داود ١٦٩٧

وأخرجه البخاري (٥٩٩١)

وقوله: "ليس الواصل بالمكافئ". أي: الذي يُعطي لغيره نظير ما أعطاه ذلك الغير، وأخرج عبد الرزاق (٢٠٢٣٢) عن عُمر موقوفاً: ليس الوصل أن تصل من وصلك ذلك القصاص، ولكن الوصل أن تصل من قطعك".
وقوله: ولكن الذي إذا قطعت رحمه وصلها. قال الطيبي: المعنى ليست حقيقة الواصل ومن يعتد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله، ولكنه من يتفضل على صاحبه.

١١٤٦- «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ التُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالنَّمْرَةُ وَالنَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنًى يُعِينِهِ، وَلَا يُعْطَنُ بِهِ، فَيُنْتَصَقُ عَلَيْهِ وَلَا يَوْمُ فَيْسَأَلُ النَّاسَ (١٢٣/١)»

رواه البخاري ٢٧٦

١١٤٧- " ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء "

رواه الترمذي ٢٧٧

١١٤٨- " ليس من وال يلي أمة قلت أو كثرت لا يعدل فيها إلا كبه الله على وجهه في النار "

رواه ابن أبي شيبة ٢٧٨

١١٤٩- «لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمَطَّرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا وَتُمَطَّرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا»

رواه ابن أبي شيبة ٢٧٩

١١٥٠- " ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال: بيت يسكنه، وثوب يوارى عورته، وجلف الخبز والماء "

قال الحافظ العراقي: والمراد بالواصل في هذا الحديث الكامل، فإن في المكافاة نوع صلة بخلاف من إذا وصله قريبه لم يكافئه، فإن فيه قطعاً بإعراضه عن ذلك، فهو من قبيل: "ليس الشديد بالصرعة" وليس الغنى عن كثرة العرض. قال ابن حجر: وأقول: لا يلزم من نفي الوصل ثبوت القطع، فهم ثلاث درجات مواصل ومكافئ وقاطع. سنن أبي داود ت الأرئووط (١٢٣/٣)

٢٧٦- صحيح البخاري (١٢٥/٢) ١٤٧٩

قال السندي: والمراد: ليس المسكين المعدود في مصارف الزكاة هذا الطواف، بل هو داخل في الفقير، وإنما المسكين المستور الحال الذي لا يعرفه أحد إلا بالتفتيش، وبه يتبين الفرق بين الفقير والمسكين في المصارف. وقيل: المراد: ليس المسكين الكامل الذي هو أحق بالصدقة، وأحوج إليها، المردود على الأبواب لأجل التمرة، ولكن الكامل ما ذكره. والله تعالى أعلم. [مسند أحمد ط الرسالة (١٤٦/٦)]

٢٧٧- (سنن الترمذي) ١٩٧٧

صحيح، الصحيحة (٣٢٠)

٢٧٨- مصنف ابن أبي شيبة (٤٢٠/٦) ٣٢٥٥٥

وأخرجه البخاري ٧١٥٠ و٧١٥١ من حديث معقل بن يسار كذلك يرفعه بلفظ "ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة "

[ش (غاش لهم) لم يقم فيهم بالعدل ولم يأخذهم بشرع الله عز وجل وأمره ونهيه. (حرم.) أنفذ عليه الوعيد ولم يرض عنه المظلومين. قال ابن بطال هذا وعيد شديد على أئمة الجور فمن ضيع من استرعاه الله أو خانهم أو ظلمهم فقد توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة. [فتح عيني]]

٢٧٩- صحيح مسلم (٢٢٢٨/٤) ٤٤ - (٢٩٠٤)

[ش (ليست السنة بأن لا تمطروا) المراد بالسنة هنا القحط ومنه قوله تعالى ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين]

وقال السندي، أي: القحط، والمراد: القحط الموحش الذي يجيء بلا توقع، بل مع توقع خلافه، وهي المراد بالسنة الخداعة، والله أعلم.

رواه الترمذي ٢٨٠

١١٥١ -- «ليس منا من تطير، ولا تطير له، ولا من تكهن، ولا تكهن له، ولا من سحر، ولا سحر له» .

رواه البزار ٢٨١

١١٥٢ - " ليس منا من دعا إلى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية " .

رواه أبو داود ٢٨٢

٢٨٠- سنن الترمذي ٢٤٥٨

ضعيف - [الضعيفة ١٠٦٣، نقد الكتاني ص ٢٢ (ضعيف الجامع الصغير ٤٩١٤)] - ضعيف سنن الترمذي (ص: ٢٦٦٣/٤٠٦).

٢٨١ - كشف الأستار عن زوائد البزار (٣/٣٩٩) ٣٠٤٣

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١١٧/٥) ٨٤٧٩ (رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف).

وله شاهد من حديث عمراه بن حصين كما في كشف الأستار عن زوائد البزار (٣/٤٠٠) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من تطير أو تكهن له، أو تكهن أو سحر له، أو سحر أو سحر له، ومن عقد عقدة أو قال عقد عقدة، ومن أتى كاهنا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم» قال في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١١٧/٥) رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة. ٢٨٢ - سنن أبي داود [٥١٢١]

ضعيف، [المشكاة (٤٩٠٧)، غاية المرام (٣٠٤)؛ صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)]

وله شاهد أخرجه مسلم (١٨٤٨) بلفظ «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَأْيَةٍ عَمِيَّةٍ يَعْضَبُ لِعَصْبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً، فُقُتِلَ، فَقُتِلَ جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَقَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَأَسْتُ مِنْهُ»،

[ش (ميتة جاهلية) أي على صفة موتهم من حيث هم فوضى لا إمام لهم

(عمية) هي بضم العين وكسرهما لغتان مشهورتان والميم مكسورة والياء مشددة أيضا قالوا هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور قال إسحاق بن رهويه هذا كقتال القوم للعصبية

(لعصبية) عصبية الرجل أقاربه من جهة الأب سموا بذلك لأنهم يعصبونه ويعتصب بهم أي يحيطون به ويشدد بهم والمعنى يغضب ويقاوم ويدعو غيره كذلك لا لنصرة الدين والحق بل لمحض التعصب لقومه ولهواه كما يقاوم أهل الجاهلية فإنهم إنما كانوا يقاتلون لمحض العصبية

(فقتلة) خبر لمبتدأ محذوف أي فقتلته كقتلة أهل الجاهلية

١١٥٣- " من حلف بالأمانة فليس منا " .

رواه أبو داود ٢٨٣

١١٥٤- "ليس مِنَّا مَنْ خَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا، أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ"

رواه أبو داود ٢٨٤

١١٥٥- «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»

رواه البخاري ٢٨٥

١١٥٦- " لَيْسَ شَيْءٌ إِلَّا، وَهُوَ أَطْوَعُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ ابْنِ آدَمَ " .

رواه البزار ٢٨٦

١١٥٧- «ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة»

رواه مالك ٢٨٧

(ولا يتحاشى) وفي بعض النسخ يتحاشى بالياء ومعناه لا يكثرث بما يفعله فيها ولا يخاف وباله وعقوبته]

٢٨٣- سنن أبي داود [٣٢٥٣]

صحيح، [الصحيحة (٩٤) صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا)]

٢٨٤- سنن أبي داود (٣/٥٠٣) ٢١٧٥ -

(صحيح) [الصحيحة ٣٢٤- صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/٩٥٧)]
قوله (خبب امرأة) قال في الفيض: " أي خدعها وأفسدها عليه " أي حبب إليها كراهة الزوج .
٢٨٥- صحيح البخاري (٢/٨١) ١٢٩٤

وأخرجه مسلم في الإيمان باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب . رقم ١٦٥-١٦٦ (١٠٣)

(ليس منا) من أهل سنتنا المهتدي بهدينا. (لطم) اللطم ضرب الوجه بباطن الكف. (الجيوب) جمع جيب وهو فتحة الثوب من أعلاه ليدخل فيه الرأس والمراد شق الثياب عامة. (بدعوى الجاهلية) قال في بكتائه ونوحه ما كان يقوله أهل الجاهلية كقولهم يا سندننا وعضدنا وأمثال هذه العبارات]

٢٨٦- مسند البزار = البحر الزخار (١٠/٢٧١) ٤٣٧٤-

(حسن) [الروض النضير ١٦٩-صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/٩٥١)]

٢٨٧- موطأ مالك ت عبد الباقي (١/٢٧٧) ٣٧

وأخرجه البخاري (٢/١٢٠) ١٤٦٣ و مسلم في الزكاة باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه رقم ٨ ؛ ٩ (٩٨٢) بلفظ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَعَلاَمِهِ صَدَقَةٌ»

١١٥٨ - «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ (٧٣/٢) خَمْسِ أَوْاقِيٍّ مِنَ الْوَرَقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ»

رواه مالك ٢٨٨

١١٥٩ - « لَيْسَ عَلَى مَقْهُورٍ يَمِينٌ »

رواه الدارقطني ٢٨٩

١١٦٠ - " ليس في النوم تقريط إنما التقريط فيمن لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى حين ينتبه لها. "

رواه النسائي ٢٩٠

(فرسه) واحد الخيل يقع على الذكر والأنثى والمراد هنا جنس الخيل المعدة للركوب لا للتجارة. (غلامه) عبده الذي يملكه لخدمته. (صدقة) زكاة]

٢٨٨ - موطأ مالك ت عبد الباقي (١ / ٢٤٤) ٢

وأخرجه صحيح البخاري (١٢٦ / ٢) ١٤٨٤ و مسلم (٢ / ٦٧٣) ١ - (٩٧٩)

[ش (أوسق) الأوسق جمع وسق وفيه لغتان فتح الواو وهو المشهور وكسرها وأصلها في اللغة الحمل والمراد بالوسق ستون صاعا كل صاع خمسة أرطال وتلث بالبغدادي وفي رطل بغداد أقوال أشهرها إنه مائة درهم وثمانية وعشرون درهما وأربعة أسباع درهم وقيل مائة وثمانية وعشرون بلا أسباع وقيل مائة وثلاثون فالأوسق الخمسة ألف وستمائة رطل بالبغدادي وأصح الأقوال إن هذا التقدير بالأرطال تقريب (ولا فيما دون خمس ذود) الرواية المشهورة خمس ذود بإضافة ذود إلى خمس وروى بتنوين خمس ويكون ذود بدلا منه قال أهل اللغة الذود من الثلاثة إلى العشرة لا واحد له من لفظه إنما يقال في الواحد بعير وكذلك النفر والرهن والقوم والنساء وأشبه هذه الألفاظ لا واحد لها من لفظها قالوا وقوله خمس ذود كقوله خمسة أبعرة وخمسة جمال وخمس نوق وخمس نسوة قال سيبويه تقول ثلاث ذود لأن الذود مؤنث وليس باسم كسر عليه مذكره قال أبو حاتم السجستاني تركوا القياس في الجمع فقالوا خمس ذود لخمس من الإبل وثلاث ذود لثلاث من الإبل وأربع ذود وعشر ذود على غير قياس (ولا فيما دون خمس أواقي صدقة) هكذا وقع في الرواية الأولى أواقي بالياء وجمعا أواقي بتثنية بالياء وتخفيفها وأواقي بجمع أهل الحديث والفقه وأئمة اللغة على أن الأوقية الشرعية أربعون درهما وهي أوقية الحجاز قال القاضي عياض ولا يصح أن تكون الأوقية والدرهم مجهولة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوجب الزكاة في أعداد منها ويقع بها البياعات والأنكحة كما ثبت بالأحاديث الصحيحة]

٢٨٩ - سنن الدارقطني (٥ / ٣٠٢) ٤٣٥٣

موضوع [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٩ / ٣٦٨)]

٢٩٠ - (سنن النسائي) ٦١٦

وأخرجه مسلم (١ / ٤٧٢) ٣١١ - (٦٨١) مطولا وفيه «أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَقْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّقْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبَهُ لَهَا، فَإِذَا كَانَ الْغَدُ فَلْيُصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا»،

* فصل *

١١٦١- «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطُّعُ يَدَهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطُّعُ يَدَهُ»

رواه البخاري ٢٩١

١١٦٢- « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ دَبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ »

رواه مسلم ٢٩٢

٢٩١- صحيح البخاري (١٥٩ / ٨) ٦٧٨٣

وأخرجه مسلم في الحدود باب حد السرقة ونصابها رقم ٧ (١٦٨٧)

قَالَ الْأَعْمَشُ: «كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيِّضُ الْحَدِيدِ، وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْهَا مَا يَسْوَى دَرَاهِمٍ»

(يسرق البيضة) أي فيعتاد السرقة فيسرق ما هو أكبر منها مما يساوي نصاب القطع فتقطع يده فيكون السبب الأول سرقته للبيضة. (أنه) أي مقصود النبي صلى الله عليه وسلم. (بييض الحديد) وهي الخوذة من الحديد يضعها المقاتل على رأسه ليحميه من الضربات. (يسوى) تبلغ قيمته]

٢٩٢- صحيح مسلم (٣/١٥٦٧) ٤٣ - (١٩٧٨) عن أبي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرُّ إِلَيْكَ، قَالَ: فَعَضِبَ، وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ، قَالَ: فَقَالَ: مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ،... الحديث .

[ش (فغضب) فيه إبطال ما تزعمه الرافضة والشيعية والإمامية من الوصية إلى علي وغير ذلك من اختراعاتهم

١١٦٣- «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ»

رواه البخاري^{٢٩٣}

١١٦٤- «لعن الله أهل القدر الذين يكذبون بقدر ويؤمنون بقدر».

رواه البيهقي^{٢٩٤}

١١٦٥- " لَعِنَتِ الْخَمْرُ عَلَى عَشْرَةِ وُجُوهِ: لَعِنَتِ الْخَمْرُ بَعَيْنَهَا، وَعَاصِرُهَا، وَمُعْتَصِرُهَا، وَبَائِعُهَا، وَمُبْتَاعُهَا، وَحَامِلُهَا، وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ، وَأَكْلُ ثَمَنِهَا، وَسَارِبُهَا، وَسَاقِيهَا "

رواه ابن أبي شيبة^{٢٩٥}

(لعن الله من لعن والده الخ) أما لعن الوالد والوالدة فمن الكبائر وسبق ذلك مشروحا واضحا في كتاب الإيمان ح ٩٠ وأما الذبح لغير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى كمن ذبح للصنم أو للصليب أو لموسى أو لعيسى صلى الله عليهما أو للكعبة ونحو ذلك فكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلما أو نصرانيا أو يهوديا وأما المحدث بكسر الدال فهو من يأتي بفساد في الأرض أما منار الأرض فالمراد علامات حدودها]

٢٩٣- صحيح البخاري (١٤٧ / ٦) ٤٨٨٦

وأخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ... رقم ١٢٠ (٢١٢٥) وبقية الحديث (قَبِلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ الْوُحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَئِنْ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتُ: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧]؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَادْهَبِي فَاظْطَرِي، فَذَهَبَتْ فَظَطَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا)

(الواشِمَات) جمع واشمة اسم فاعلة من الوشم وهو غرز إبرة أو نحوها في الجلد حتى يسيل منه الدم ثم يحشى الموضوع بكحل أو نحوه فيتلون الجلد ولا يزول بعد ذلك أبدا. (الموتشِمَات) جمع موتشمة وهي التي يفعل فيها الوشم. (المتنمصات) جمع متنمصصة وهي التي تطلب إزالة شعر وجهها وتنقه والتي تزيله وتنقه تسمى نامصة. (المتفلجات) جمع متفلجة وهي التي تبرد أسنانها لتفترق عن بعضها. (للحسن) لأجل الجمال. (المغيرات خلق الله) بما سبق ذكره لأنه تغيير وتزوير. (كيت وكيت) كناية عن كلام قيل. (ما بين اللوحين) أي القرآن المكتوب ما بين دفتي المصحف. (أتاكم) أمركم به. / الحشر ٧. / (فلم تر من حاجتها) لم تشاهد أم يعقوب من الذي ظنته في زوج ابن مسعود رضي الله عنهما شيئا. (ما جامعتنا) ما صاحبتنا بل كنا نطلقها ونفارقها وفي نسخة (ما جامعتها) والمعنى واحد]

٢٩٤-رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٧/ ٢٠٥) ١٨٧٥ وعنده (ويصدقون) عوض (ويؤمنون) وقال (رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة وهو لين الحديث).
إسناده ضعيف: [مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٧/ ٢٠٥) ١٨٧٥]

٢٩٥- مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٤١٣) ٢١٦٢٥

(صحيح) ... [الإرواء ١٥٢٩ - صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/ ٣٧٠)]

١١٦٦ - «لَعَنَ أَكِلَ الرَّبَا وَمُوكِلُهُ، وَشَاهِدِيهِ وَكَاتِبِيهِ، وَالْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَأَشِيمَةَ وَالْمَوْشُومَةَ، وَالنَّامِصَةَ وَالْمُنْتَمِصَةَ، وَنَهَى عَنِ النَّوْحِ»

رواه البزار ٢٩٦

١١٦٧ - لَعَنَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرَّجَالِ، وَالْمُنْتَرَجَلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْمُنْتَشِبَاتِ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْمُنْتَشِبِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرَّجَالِ "

رواه البزار ٢٩٧

فصل

١١٦٨ - " لم أومر بتشبيد المساجد "

رواه البزار ٢٩٨

٢٩٦- مسند البزار = البحر الزخار (٥ / ٣٩) ١٦٠٠
وأخرجه النسائي بنحوه ١٤٨/٨ عن الشعبي قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكِلَ الرَّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَهُ، وَكَاتِبِيهِ، وَالْوَأَشِيمَةَ، وَالْمَوْشُومَةَ، وَنَهَى عَنِ النَّوْحِ، وَلَمْ يَقُلْ لَعْنًا صَاحِبًا»
قال الألباني صحيح لغيره مرسلًا. [صحيح وضعيف سنن النسائي (١١ / ١٧٧)، بترقيم الشاملة (ألبا) (٥١٠٤)]

والحديث له عدة شواهد صحيحة متفرقة .

٢٩٧- لم أعر على هذه الصيغة عند أحد من المحدثين ولعلها مركبة من حديثين :
الأول : عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرَّجَالِ، وَالْمُنْتَرَجَلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ " وَقَالَ: " أَخْرَجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ " فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فَلَانًا .
أخرجه البخاري ٥٨٨٥... وأحمد مسند ه ط الرسالة (٤ / ٢٨) ٢١٢٣ - واللفظ له.
الثاني : -عن عكرمة عن ابن عباس كذلك عن " النبي صلى الله عليه وسلم أنه لعن المنتشبهات من النساء بالرجال والمنتشبهين من الرجال بالنساء."

صحيح، [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة ألبا) [٤٠٩٧] ابن ماجة (١٩٠٤)]
وأخرجه البزار في البحر الزخار (١٧ / ٤٠) ٩٥٥٧ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرَّجَالِ وَالْمُنْتَشِبِينَ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ).
قوله المخنث: من يُشبهه خلقة النساء في حركاته وكلامه وغير ذلك مأخوذ من التكسر في المشي وغيره، قال الحافظ: فإن كان من أصل الخلقة لم يكن عليه لوم وعليه أن يتكلف إزالة ذلك، وإن كان يقصد منه، وتكلف له، فهو المذموم، ويطلق عليه اسم مخنث سواء فعل الفاحشة أو لم يفعل .

1169- « لم تُرد الشمس إلا على يوشع بن نون ليالي حين سار إلى بيت المقدس » .

رواه البزار^{٢٩٩}

١١٧٠- " لم يُرَ للمُتَحَابِّينَ مِثْلُ التَّرْوِيجِ "

رواه البزار^{٣٠٠}

١١٧١- « لَمْ يُصَدِّقْ نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْتُ، وَإِنَّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيًّا مَا صَدَّقَهُ مِنْ قَوْمِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ »

رواه ابن أبي شيبة^{٣٠١}

^{٢٩٨} - رواه أبو يعلى (٢٤٥٤)، والطبراني (١٣٠٠١)، (١٣٠٠٢)، ١ عن ليث - وهو ابن أبي سليم - عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: "لم أومر بتشبيد المساجد". وليث - وإن كان سيئ الحفظ - قد توبع على هذا السند والمتن.

فقد أخرجه أبو داود (٤٤٨)، وابن حبان (١٦١٥)، والطبراني (١٣٠٠٠) و (١٣٠٠٣)، والبيهقي ٢/٤٣٨ - ٤٣٩، والبيهقي في "شرح السنة" (٤٦٣) من طريقين عن أبي فزارة راشد بن كيسان، بهذا الإسناد والمتن. وزادوا بإثره: قال ابن عباس: لتزخرقها كما زخرقت اليهود والنصارى. قلنا: وهذا إسناد صحيح. [وانظر "فتح الباري" ١/ ٥٤٠. و سنن ابن ماجه ت الأرئووط (١/ ٤٧٦)]

قال الخطابي في (معالم السنن):

(التشبيد رفع البناء وتطويله) وكذلك قال البيهقي كما في (النيل) وزاد:

(ومنه قوله تعالى: {بروج مشيدة} [النساء: ٧٨] وهي التي طول بناؤها يقال: شدت الشيء أشيده مثل بعته أبيعه: إذا بنيته بالشيد وهو الجص وشيدته تشبيداً: طولته ورفعته)

وقيل: المراد بالبروج المشيدة المجصصة قال ابن رسلان:

(والمشهور في الحديث أن المراد بتشبيد المساجد هنا رفع البناء وتطويله كما قال البيهقي وفيه رد على من حمل قوله تعالى: {في بيوت أذن الله أن ترفع} [النور / ٣٦] على رفع بنائها وهو الحقيقة بل المراد أن تعظم فلا يذكر فيها الخنى من الأقوال وتطبيبهما من الأنداس والأنجاس ولا ترفع فيها الأصوات. انتهى)

ومعنى الحديث: (ما أمرت برفع بنائها ليجعل ذريعة إلى الزخرفة والتزيين الذي هو من فعل أهل الكتاب وفيه نوع توبيخ وتأنيب) قال المناوي في (الفيض). وقال الصنعاني: (وفي قوله: ما أمرت. إشعار بأنه لا يحسن ذلك فإنه لو كان حسناً لأمره الله به) [انظر الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب (١/ ٤٦١-٤٦٢)]

^{٢٩٩} - أخرجه أحمد ٢/٣٢ عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «ما حبست الشمس على بشر قط إلا على يوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس» .

(صحيح) [الصحيحة ٢٢٢٦ / صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٩٨٢) ٥٦١٢]

^{٣٠٠} - مسند البزار = البحر الزخار (١١/ ١٣٠) ٤٨٥٦ -

صحيح، [الصحيحة (٦٢٤) - صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٤/ ٣٤٧، بترقيم الشاملة آليا)]

^{٣٠١} - أخرجه مسلم (١/ ١٨٨) ٣٢ - (١٩٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلَيْبٍ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ، لَمْ يُصَدِّقْ نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْتُ، وَإِنَّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيًّا مَا يُصَدِّقُهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ»

١١٧٢- « لَمَّا كَذَّبَنِي فُرَيْشٌ فَمَتُّ فِي الْحَجْرِ فَجَلَى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ »

رواه البخاري ٣٠٢

١١٧٣- " لَمَّا نَزَلْتُ مِنَ السَّمَاءِ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي نَظَرْتُ إِلَى أَسْفَلَ مِنِّي فَإِذَا أَنَا بِرَهْجٍ وَدُخَانٍ وَأَصْوَاتٍ ، فَقُلْتُ مَا هَذَا يَا جِبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَذِهِ الشَّيَاطِينُ يَحُومُونَ عَلَيَّ أَعْيُنَ بَنِي آدَمَ ، لَا يَنْفَكُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَرَأَوْا الْعَجَائِبَ "

رواه ابن أبي شيبة ٣٠٣

١١٧٤- " لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اقْرَأْ عَلَيَّ أَمَّتِكَ السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ عَذْبٌ مَأْوَاهَا، طَيِّبٌ شَرَابُهَا ، وَأَنَّ فِيهَا قِيَعَانًا، وَأَنَّ غَرْسَ شَجَرِهَا سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ "

رواه البزار ٣٠٤

١١٧٥- «لَمَّا عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، مَا مَرَرْتُ بِسَمَاءٍ إِلَّا وَجَدْتُ اسْمِي فِيهَا مَكْتُوبًا: مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ» .

رواه البزار ٣٠٥

١١٧٦- «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي»

رواه النسائي ٣٠٦

٣٠٢- صحيح البخاري (٨٣ / ٦) ٤٧١٠

وأخرجه مسلم ٢٧٦ (١٧٠) .

٣٠٣- مصنف ابن أبي شيبة (٣٣٥ / ٧) ٣٦٥٧٤ وأحمد في المسند ٢ / ٣٥٣؛ ٣٦٣ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي لَمَّا انْتَهَيْتُنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَنَظَرْتُ فَوْقِي فَإِذَا أَنَا بِرَعْدٍ وَبَرْقٍ وَصَوَاعِقٍ ، قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ بَطُونُهُمْ كَالثَّبُوتِ فِيهَا الْحَيَاتُ تُرَى مِنْ خَارِجِ بَطُونِهِمْ ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيْلُ ، قَالَ ، هَؤُلَاءِ أَكْلَةُ الرَّبِّا ، فَلَمَّا نَزَلْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا نَظَرْتُ أَسْفَلَ مِنِّي فَإِذَا بِرَهْجٍ وَدُخَانٍ وَأَصْوَاتٍ ، فَقُلْتُ مَا هَذَا يَا جِبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَذِهِ الشَّيَاطِينُ يَحُومُونَ عَلَيَّ أَعْيُنَ بَنِي آدَمَ ، لَا يَنْفَكُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَرَأَوْا الْعَجَائِبَ "

إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وجهالة أبي الصلت. [مسند أحمد ط الرسالة (١٤ / ٢٨٦)]

٣٠٤- مسند البزار = البحر الزخار (٥ / ٣٦١) ١٩٩٢

حسن، [التعليق الرغيب (٢ / ٢٤٥ و ٢٥٦) ، الكلم الطيب (١٥ / ٦) ، الصحيحة (١٠٦)]

٣٠٥- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٩ / ٤١) ١٤٢٩٧

ضعيف [مجمع الزوائد ٤١/٩ وفيه (رواه البزار، وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري، وهو ضعيف.

[[بل هو متروك [انظر التقريب ١/٤٨٠]

٣٠٦- السنن الكبرى للنسائي (٧ / ١٦١) ٧٧٠٣

١١٧٧- «لَمَّا صَوَّرَ اللهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ، يَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَأَهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتِمَّالِكُ»

رواه مسلم ٣٠٧

١١٧٨- " لَمَّا خَلَقَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى آدَمَ عَطَسَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَحِمَكَ رَبُّكَ يَا آدَمَ ".

رواه البزار ٣٠٨

١١٧٩- " «لَمَّا أَخْرَجَ اللهُ آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ، زُوِدَهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ وَعَلَّمَهُ صِنْعَةَ كُلِّ شَيْءٍ، فَتَمَارَكَمَ هَذِهِ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، غَيْرَ أَنْ هَذِهِ تَغْيِيرٌ وَتِلْكَ لَا تَتَغْيِيرُ» ".

رواه البزار ٣٠٩

١١٨٠- " لَمَّا أَلْقَى إِبْرَاهِيمَ فِي النَّارِ قَالَ اللَّهُ إِنَّكَ فِي السَّمَاءِ وَاحِدٌ وَأَنَا فِي الْأَرْضِ وَاحِدٌ أَعْبُدُكَ ".

رواه البزار ٣١٠

١١٨١- " لَعَلَّ اللهُ أَطَّلَعَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ ".

وأخرجه البخاري (٤/ ١٠٦) ٣١٩٤ - ومسلم في التوبة باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه رقم ١٤٤- ١٥ (٢٧٥١).

قوله : (قضى) خلقه وأحكمه وأمضاه وفرغ منه. (كتب في كتابه) أمر القلم أن يكتب في اللوح المحفوظ. (فهو عنده) أي الكتاب. (إن رحمتي غلبت غضبي) أي تعلق رحمتي سابق وغالب تعلق غضبي أو المراد إن رحمتي أكثر من غضبي لأنها وسعت كل شيء. والمراد بالرحمة إرادة الثواب وبالغضب إرادة العقاب أو المراد بهما لآزمهما فالمراد بالرحمة الثواب والإحسان وبالغضب الانتقام والعقاب [صحیح مسلم (٤/ ٢٠١٦) ١١١ - (٢٦١١) ٣٠٧]

[ش (يطيف به) قال أهل اللغة طاف بالشيء يطوف طوفا وطوفا وأطاف يطيف - إذا استدار حوله (فلما رآه أجوف) الأجوف صاحب الجوف وقيل هو الذي داخله خال .

ومعنى لا يتمالك - لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسواس عنه وقيل لا يملك نفسه عند الغضب والمراد جنس بني آدم]

٣٠٨- مسند البزار = البحر الزخار (١٧/ ١٥) ٨١٩٣-٨١٩٤-

(صحیح) [مشكاة المصابيح (٣/ ١٣٢١) ٤٦٦٢- [٣٥]

٣٠٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٨/ ١٩٧) ١٣٧٤٨ وقال : (رواه البزار والطبراني ورجاله ثقات) ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً. [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٣/ ٤٢١) أخرجه البزار في "مسنده" (٣/ ١٠٢/ ٢٣٤٤)]

٣١٠- مسند البزار = البحر الزخار (١٦/ ١٩) ٩٠٤٧-

ضعيف [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٣/ ٣٦٠)]

رواه البخاري ٣١١

١١٨٢- " لن يجتمع الله على هذه الأمة سيفين: سيفاً منها، وسيفاً من عدوها".

رواه أبو داود ٣١٢

١١٨٣- " لن يجتمع كافر وقاتله من المسلمين في النار."

رواه البيزار ٣١٣

١١٨٤- " لن يُؤْفِيَّ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ "

رواه النسائي ٣١٤

١١٨٥- " لن يُعْجِزَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ "

رواه البيزار ٣١٥

٣١١- صحيح البخاري (١٤٥ / ٥) ٤٢٧٤

٣١٢- سنن أبي داود ٤٣٠١

صحيح، [المشكاة (٥٧٥٦ / التحقيق الثاني) // صحيح الجامع (٥٢٢١) // سنن أبي داود ت الأرذوط (٣٥٧ / ٦)] قال المناوي في "فيض القدير" ٣٠٢ / ٥: "سيفاً منها" أي من هذه الأمة في قتال بعضهم لبعض أيام الفتن والملاحم، و"سيفاً من عدوها" من الكفار والذين يقاتلونهم في الجهاد. بمعنى أن السيفين لا يجتمعان فيؤديان إلى استئصالهم، ولكن إذا جعلوا بأسهم بينهم سلط عليهم عدوهم، وكف بأسهم عن أنفسهم، وقيل: معناه محاربتهم إما معهم أو مع الكفار.

٣١٣- مسند البيزار = البحر الزخار (٨٣ / ١٥) ٨٣٣٢-

وأخرجه مسلم (٣ / ١٥٠٥) ١٣٠ - (١٨٩١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا»

٣١٤- السنن الكبرى للنسائي (١٠ / ٢٥٨) ١١٤٣٠

وأخرجه البخاري صحيح البخاري (٨ / ٩٠) ٦٤٢٢- ٦٤٢٣ ومسلم ٢٦٤؛ ٢٦٥؛ ٢٦٦ (٣٣)

٣١٥- لم أعثر عليه عند البيزار

وأخرجه أبو داود في سننه (٦ / ٤٠٤) ٤٣٤٩ بهذه الصيغة تماما؛ ولعل عزوه للبيزار كان خطأ من بعض النساخ. صحيح، [الصحيحة (١٦٤٣) // صحيح الجامع (٥٢٢٤) // صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة (أليا))]

قوله: "من نصف يوم" أي: من أيام الله، قال تعالى: {وَأَنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ} [الحج: ٤٧]، فنصفه خمس مئة سنة، والمراد: أنهم لا بد يدركون نصفه، والمقصود بقاؤهم هذا المقدار، وليس فيه نفي الزيادة على ذلك، وهم اليوم زادوا على ضعف ذلك.

١١٨٦- «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ»

رواه البزار ٣١٦

1187- " «ليلة القدر ليلة طلقة لا حارة ولا باردة» " .

رواه البزار ٣١٧

١١٨٨- " ليلة القدر ليلة سابعة أو تاسعة وعشرين وإن الملائكة تلك الليالي في الأرض أكثر من عدد الحصى " .

رواه البزار ٣١٨

فصل

وانظر لزاماً "فتح الباري" ١١ / ٣٥٠ - ٣٥٢ .

٣١٦- مسند البزار = البحر الزخار (٨ / ٢٧٦) ٣٣٤٠
وأخرج مسلم (٤ / ١٩٤٢) ١٦٢ - (٢٤٩٥) عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو حَاطِبًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ»
قال السندي: قوله: "ليدخلن حاطب النار"، أي: بسبب أنه يظلمني بزيادة الضرب والأذى.
"قد شهد بدرًا والحديبية" فيه تشريف عظيم لأهل بدر وبيعة الرضوان، وبيان أن الله تعالى يضمن عنهم المظالم، ويوفقهم للموت على الإيمان، ويدخلهم الجنة بلا سيق عذاب النار.
٣١٧- كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣ / ١٧٧) ٥٠٥٢ وقال (رواه البزار، وفيه سلمة بن وهرام وثقه ابن حبان وغيره، وفيه كلام).

(صحيح) [صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٩٦٢)]

٣١٨- مسند البزار = البحر الزخار (١٦ / ٢٦١) ٩٤٤٧-

(حسن) [الصحيحة ٢٢٠٥ . صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ٩٦١)]

١١٨٩- " لأن أقول سبحان الله ولحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ."

رواه البزار ٣١٩

١١٩٠- «لأن أصلي الصبح ثم أجلس في مجلس أذكر الله حتى تطلع الشمس أحب إلي من شد على جياذ في سبيل الله حين أصلي الصبح إلى أن تطلع الشمس»

رواه ابن أبي شيبة ٣٢٠

١١٩١- "لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة درهم عند موته ."

رواه أبو داود ٣٢١

١١٩٢- «وَاللَّهِ، لَأَنْ يَلِجَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، أَثَمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ»

رواه البخاري ٣٢٢

٣١٩- مسند البزار = البحر الزخار (١٠٢ / ١٦) ٩١٧٣-

وأخرجه مسلم (٢٠٧٢ / ٤) ٣٢ - (٢٦٩٥)

٣٢٠- مسند ابن أبي شيبة (١٥٢ / ٢) ٦٣٩ -

إسناده ضعيف [الإصابة ٩١/٢]

وله شاهد بسند ضعيف أخرجه ابن عدي في " الكامل " (٢١٨/٧) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٥٥٩/٤٠٩/١) بلفظ - " لأن أذكر الله مع قوم بعد صلاة الفجر إلى طلوع الشمس أحب إلي من الدنيا وما فيها، ولأن أذكر الله مع قوم بعد صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس أحب إلي من الدنيا وما فيها " .

ضعيف [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٥ / ٣٢٤) ٢٢٩٨]

٣٢١- سنن أبي داود [٢٨٦٦]

ضعيف [// ضعيف الجامع الصغير (٤٦٤٣) ، المشكاة (١٨٧٠) // التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٥ / ٢٣٦) - (الضعيفة) (١٣٢١) ، (ضعيف أبي داود) (٤٩٤) .]

٣٢٢- صحيح البخاري (١٢٨ / ٨) ٦٦٢٥

وأخرجه مسلم في الإيمان باب النهي عن الإصرار على اليمين رقم ٢٦ (١٦٥٥)

(يلج) من الإلجاج وهو أن يقيم على يمينه ولا يحنث بها. (في أهله) الذين يتضررون بعدم حنثه. (أثم) أكثر إثما من الحنث الذي يمحي بالكفارة]

وقال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه معنى الحديث أنه إذا حلف يميناً تتعلق بأهله ويتضررون بعدم حنثه ويكون الحنث ليس بمعصية فينبغي له أن يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه قال واللجاج في اللغة هو الإصرار على الشيء قال وأما قوله صلى الله عليه وسلم أثم - فخرج على لفظ المفاعلة المقترضة للاشتراك في الإثم لأنه قصد

١١٩٣- " لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر ".

رواه أبو داود ٣٢٣

١١٩٤- "والذي نفسي بيده! لأذودن رجالا عن حوضي؛ كما تذاذ الغريبة من الإبل عن الحوض".

رواه البخاري ٣٢٤

١١٩٥- « لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةً، لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]

رواه البخاري ٣٢٥

١١٩٦- " لَقَدْ أَخِفْتُ فِي اللَّهِ ، وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ ، وَلَقَدْ أُوزِيتُ فِي اللَّهِ ، وَمَا يُؤَدِّي أَحَدٌ ".

رواه البزار ٣٢٦

١١٩٧- « لَقَدْ مَرَّ بِالصَّخْرَةِ مِنَ الرُّوحَاءِ سَبْعُونَ نَبِيًّا حَفَاةً عَلَيْهِمُ الْعَبَاءُ يُؤْمُونَ بِبَيْتِ اللَّهِ الْعَتِيقِ مِنْهُمْ مُوسَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ».

رواه ابن أبي شيبة ٣٢٧

١١٩٨- « لَقَدْ فَضَّلْتُ خَدِيجَةَ عَلَى نِسَاءِ أُمَّتِي كَمَا فَضَّلْتُ مَرْيَمَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ »

رواه البزار ٣٢٨

مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه فإنه يتوهم أن عليه إثما في الحنث مع أنه لا إثم عليه [صحيح مسلم (٣/ ١٢٧٦)]

٣٢٣- سنن أبي داود [٣٢٢٨]

وأخرجه مسلم (٢/ ٦٦٧) - ٩٦ (٩٧١)

٣٢٤- صحيح البخاري ٢٣٦٧

وأخرجه مسلم ٣٨ (٢٣٠٢)

قوله: (لأذودن) لأطردن ولأدفعن. (رجالاً) أناساً. (حوضي) في الجنة. (الغريبة) الناقة الغربية من الإبل فإنها تطرد إذا أرادت الشرب مع إبل الراعي]

(رجالاً منكم)، قال السندي: هم المنافقون، أو لمرتدون، أو أصحاب الكبائر، أو المبتدعة، أو الظلمة، أقوالٌ.

٣٢٥- صحيح البخاري (٥/ ١٢٦) ٤١٧٧

٣٢٦- مسند البزار = البحر الزخار (١٣/ ٣٤٨) ٦٩٧٦-

صحيح، [ابن ماجة (١٥١) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٥/ ٤٧٢)، بترقيم الشاملة (ألبا)]

٣٢٧- أخرجه أبو يعلى في مسنده ٧١٩٦

رواه أبو يعلى والطبراني، ولا بأس بإسناده في المتابعات. [صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ٢٠)]

٣٢٨- مسند البزار = البحر الزخار (٤/ ٢٥٥) ١٤٢٧

١١٩٩ - «لقد اهتز العرش لموت سعد بن معاذ»

رواه ابن أبي شيبة^{٣٢٩}

١٢٠٠ - " لَقَدْ هَبَطَ يَوْمَ مَاتَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ إِلَى الْأَرْضِ، لَمْ يَهْبَطُوا قَبْلَ ذَلِكَ، وَلَقَدْ ضَمَّهُ الْقَبْرُ ضَمَّةً " .

رواه البزار^{٣٣٠}

١٢٠١ - «لَقَدْ أُوتِيَ أَبُو مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»

رواه النسائي^{٣٣١}

رواه الطبراني، والبزار، وفيه أبو يزيد الحميري ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا. [مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٩/ ٢٢٣)]

حسن إسناده ابن حجر في الفتح ١٦٩/٧ .

٣٢٩ - مسند ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٥) ٩٢٨

وأخرجه البخاري (٥/ ٣٥) ٣٨٠٣ - و مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه رقم ١٢٤ (٢٤٦٦) (العرش) هو في اللغة السرير فإن كان المراد السرير الذي وضع عليه فالمراد أنه تحرك واضطرب لما له من فضيلة وإن كان المراد عرش الرحمن فالمراد اهتزاز حملته سرورا واستبشارا بقدمه.

٣٣٠ - مسند البزار = البحر الزخار (١٢/ ١٥٢) ٥٧٤٦

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢/ ٤٧٤) ٢١٩٣

إسناده جيد [البداية والنهاية: 4/130 :]

٣٣١ - السنن الكبرى للنسائي (٧/ ٢٧١) ٧٩٩٧ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَمِعَ صَوْتَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ يَقْرَأُ» قَالَ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

صحيح على شرط الشيخين [البداية والنهاية لابن كثير ٢/١١]

وقد جاء في الصحيحين وغيرهما من رواية عدد من الصحابة .

سنن أبي داود ت الأرئووط (٢/ ٥٩٦)

قال الشافعي: لو كان معني "يتغنني بالقرآن" على الاستغناء، لكان: "يتغانى" وتحسين الصوت هو يتغننى، قال الشافعي: فلا بأس بالقراءة بالألحان وتحسين الصوت بأي وجه ما كان، وأحب ما يقرأ إلي حدرأ وتحزينا. قال الحافظ ابن حجر: وكان بين السلف والخلف اختلاف في جواز القرآن بالألحان، أما تحسين الصوت وتقديم حسن الصوت على غيره، فلا نزاع في ذلك، فحكى عبد الوهاب المالكي عن مالك تحريم القرآن بالألحان، وحكاه أبو الطيب الطبري والماوردي وابن حمدان الحنبلي عن جماعة من أهل العلم، وحكى ابن بطلال وعباض والقرطبي من المالكية، والماوردي والبنديجي والغزالي من الشافعية، وصاحب "الذخيرة" من الحنفية الكراهة، واختاره أبو يعلى وابن عقيل من الحنابلة.

وحكى ابن بطلال عن جماعة من الصحابة والتابعين الجواز، وهو المنصوص للشافعي، ونقله الطحاوي عن الحنفية. وقال الفوراني من الشافعية في "الإبانة": يجوز بل يستحب، ومحل هذا الاختلاف إذا لم يخل شيء من الحروف عن مخرجه، فلو تغير، قال النووي في "التبيين": أجمعوا على تحريمه، ولفظه: أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط، فإن خرج حتى زاد حرفاً أو أخفاه حرم، وأما القراءة بالألحان فقد نص الشافعي في مواضع على كراهته، وقال في موضع آخر: لا بأس به، فقال أصحابه: ليس على اختلاف قولين بل على اختلاف حالين، فإن لم يخرج بالألحان على النهج القويم جاز، وإلا حرم، وحكى الماوردي

1202 «لَقَدْ اسْتَجَنَّ بَجَنَّةٍ كَثِيفَةٍ مِنَ النَّارِ مَنْ سَلَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَةَ مِنْ الْوَلَدِ فِي الْإِسْلَامِ» .

رواه البيهقي في المسند المنتخب ٣٣٢

١٢٠٣- " لقد هممت أن أنهي عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم "

رواه الترمذي ٣٣٣

١٢٠٤- «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ بِأَلَا يُقِيمُ الصَّلَاةَ ثُمَّ أَنْصَرَفُ إِلَى قَوْمٍ سَمِعُوا النَّدَاءَ لَمْ يُجِيبُوا فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ»

رواه ابن أبي شيبة ٣٣٤

عن الشافعي أن القراءة بالألحان إذا انتهت إلى إخراج بعض الألفاظ عن مخرجها حرم، وكذا حكى ابن حمدان في "الرعاية".

ورواية يزيد التي ذكرها أبو داود مرسله نبه عليها المزني في "الأطراف" ٣/ ٣٠٤، والذهبي في "تجريد أسماء الصحابة" ١/ ٢٢٢، وأن الصواب رواية ابن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقاص المسندة. ٣٣٢--أخرجه البزار في البحر الزخار (٦/ ٣١١) ٢٣٢٤ عن عثمان بن العاص «لَقَدْ اسْتَجَنَّ بَجَنَّةٍ كَثِيفَةٍ مِنَ النَّارِ مَنْ سَلَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَةَ مِنْ الْوَلَدِ فِي الْإِسْلَامِ» .

إسناده ضعيف [مجمع الزوائد ٦/٣]

لكن له شاهد في الصحيح أخرجه البخاري ١٢٤٨ عن أنس يرفعه «مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ، يُتَوَقَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»

[ش (الحنث) سن التكليف الذي يكتب فيه الإثم على المذنب. وقد يطلق الحنث على الذنب والإثم. (بفضل رحمته إياهم) لمزيد رحمة الله تعالى للأولاد الذين ماتوا صغاراً يشمل بهذه الرحمة آباءهم]

٣٣٣-(سنن الترمذي) ٢٠٧٧

وأخرجه مسلم (١٠٦٦/٢) ١٤٠ - (١٤٤٢) عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جَدَامَةَ بِنْتِ وَهَبِ الْأَسَدِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَقَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ»، قَالَ مُسْلِمٌ: "

[ش (الغيلة) قال أهل اللغة الغيلة هنا بكسر الغين ويقال لها الغِيلُ بفتح الغين مع حذف الهاء والغِيلُ بكسر الغين وقال جماعة من أهل اللغة الغيلة بالفتح المرة الواحدة وأما بالكسر فهي الاسم من الغيل وقال إن أريد بها وطء المرضع جاز الغيلة والغيلة بالكسر والفتح واختلف العلماء في المراد بالغيلة في هذا الحديث وهي الغيل فقال مالك في الموطأ والأصمعي وغيره من أهل اللغة هي أن يجامع امرأته وهي مرضع يقال منه أغال الرجل وأغيل إذا فعل ذلك وقال ابن السكيت هو أن ترضع المرأة وهي حامل يقال منه غالت وأغيلت قال العلماء سبب همه صلى الله عليه وسلم بالنهي عنها أنه يخاف منه ضرر الولد الرضيع قالوا والأطباء يقولون إن ذلك اللبن داء والعرب تكرهه وتنقيه] ٣٣٤- لم أعر عليه فيما طبع من مسنده

وأخرجه - البزار في البحر الزخار (٥/ ٢٢) ١٥٧٩ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ بِأَلَا أَنْ يُقِيمَ الصَّلَاةَ ثُمَّ أَنْصَرَفُ إِلَى قَوْمٍ سَمِعُوا النَّدَاءَ وَلَمْ يُجِيبُوا فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ»

1205- «لَقَدْ بَرَأَ اللَّهُ هَذِهِ الْجَزِيرَةَ مِنَ الشَّرِكِ مَا لَمْ يُضِلُّهُمْ النَّجُومُ»

رواه البزار ٣٣٥

١٢٠٦- " لَقَدْ هَمَمْتُ أَلَا أَتَّهَبُ هَيْبَةَ إِلَّا مِنْ فُرَشِيِّ، أَوْ أَنْصَارِيِّ، أَوْ تَقْفِيِّ. "

رواه البزار ٣٣٦

١٢٠٧- « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمْرَ رَجُلًا يَصْلِي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيوتِهِمْ »

رواه ابن أبي شيبة ٣٣٧

١٢٠٨- " لِيَأْتِينَ (٧٦/٢) عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لِيَبَالِي، [- أَحْسَبُهُ قَالَ:] * - الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ بِحَلَالٍ أَمْ بِحَرَامٍ. "

رواه البزار ٣٣٨

وأخرجه مسلم (١/٤٥٢) ٢٥٤ - (٦٥٢) عن عبد الله بن مسعود لكن بلفظ (الجمعة) عوض (الصلاة)

" وقد اختلفت الأحاديث في تعيين الصلاة التي وقع التهديد بسببها، هل هي الجمعة، أو العشاء، أو العشاء والفجر معاً، أو الجماعة مطلقاً.

ففي الروايات الآتية من حديث ابن مسعود أنها الجمعة.

وفي حديث أبي هريرة أنها العشاء من طريق عنه، وأنها العشاء والفجر من طريق آخر عنه.

وفي حديث أسامة بن زيد أنها الجماعة مطلقاً.

وانظر ما قاله الحافظ ابن حجر في "الفتح" ١٢٦/٢ - ١٣٠.

قال السندي: قوله: لقد هممت أن أمر رجلاً: أي: ليظهر المتخلف بذلك.

فتحرق، على بناء المفعول: ظاهره أن هذه عقوبة التخلف عن الجماعة مطلقاً، ففيه تأكيد لأمر الجماعة، وأنها على العين لا على الكفاية، والله تعالى أعلم. " [مسند أحمد ط الرسالة (٦/٢٨٩) تح الأرنؤوط]

٣٣٥- مسند البزار = البحر الزخار (٤/١٣١) ١٣٠

ضعيف [ضعيف الجامع الصغير ٤٧٠٥ والضعيفة ٤٣١٦]

٣٣٦- مسند البزار = البحر الزخار (١١/٣١) ٤٧١٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُ فَقَالَ لَهُ: أَرْضَيْتَ؟ قَالَ: لَا، ثُمَّ زَادَهُ فَقَالَ: رَضَيْتَ؟ قَالَ: لَا، ثُمَّ زَادَهُ فَقَالَ: رَضَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَلَا أَتَّهَبُ هَيْبَةَ إِلَّا مِنْ فُرَشِيِّ، أَوْ أَنْصَارِيِّ، أَوْ تَقْفِيِّ. إسناده صحيح على شرط الشيخين. [إرواء الغليل ٤٨/٦ - مسند أحمد ط الرسالة (٤/٤٢٤) تح الأرنؤوط]

٣٣٧- مسند ابن أبي شيبة (١/٢٢٠) ٣٢٥

وأخرجه مسلم (١/٤٥٢) ٢٥٤ - (٦٥٢) وانظر الحديث ١٢٠٤ ،

1209- «لَتَفْتَحَنَّ عَصَابَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ»

رواه مسلم ٣٣٩

١٢١٠- «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ، مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ»

رواه مسلم ٣٤٠

١٢١١- لِيُودَنَّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ جُلُودَهُمْ فُرِضَتْ بِالْمَقَارِيضِ ، مِمَّا يَرُونَ مِنْ

ثَوَابِ أَهْلِ الْبِلَاءِ

رواه النسائي ٣٤١*

١٢١٢- "لَتُنْفَقُونَ كَمَا يُنْفَى التَّمْرُ مِنْ أَغْقَالِهِ، فَلْيَدْهَبَنَّ خِيَارُكُمْ، وَلْيَبْقَيْنَنَّ شِرَارُكُمْ، فَمَوُتُوا إِنْ اسْتَطَعْتُمْ

٣٣٨- مسند البزار = البحر الزخار (١٥ / ١٤٨) ٨٤٧٥-

وأخرجه صحيح البخاري (٣ / ٥٩) ٢٠٨٣

* ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط .

٣٣٩- صحيح مسلم (٤ / ٢٢٣٧) ٧٨ - (٢٩١٩)

[ش (الذي في الأبيض) أي الذي في قصره الأبيض أو قصوره ودوره الأبيض]

٣٤٠- صحيح مسلم (٤ / ١٩٩٧) ٦٠ - (٢٥٨٢)

[ش (لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة) هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة وإعادتها يوم القيامة كما يعاد أهل التكليف من الأدميين وكما يعاد الأطفال والمجانين ومن لم تبلغه دعوة وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة قال الله تعالى (وإذا الوحوش حشرت) وإذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من إجرائه على ظاهره عقل ولا شرع وجب حمله على ظاهره . قال العلماء وليس من شرط الحشر والإعادة في القيامة المجازاة والعقاب والثواب وأما القصاص من القرناء والجلحاء فليس هو من قصاص التكليف إذ لا تكليف عليها بل هو قصاص مقابلة والجلحاء هي الجماء التي لا قرن لها]

٣٤١- (سنن الترمذي) ٢٤٠٢ عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم | يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب لو أن جلودهم كانت قرضت في الدنيا بالمقاريض"

حسن، [الصحيحة (٢٢٠٦) ، التعليق الرغيب (٤ / ١٤٦) ، المشكاة (١٥٧٠) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٥ / ٤٠٢ ، بتريقيم الشاملة ألبا)]

*في (ب) البخاري وليس هنده ولا عند النسائي .

رواه البزار ٣٤٢

١٢١٣- « لَيْسَتَّجَلْنَ آخِرُ أُمَّتِي الْخَمْرَ بِاسْمِ يُسْمَوْنَهَا »

رواه البزار ٣٤٣

١٢١٤- " لِيُبْعِنَ الْحَجْرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، وَيَشْهَدُ عَلَى مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ " "

رواه ابن أبي شيبة ٣٤٤

١٢١٥- « لِيُنْتَهَيْنَ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ »

رواه مسلم ٣٤٥

١٢١٦- " للخير أسرع إلى البيت الذي يطعم فيه الطعام من الشفرة إلى سنام البعير ". (٧٧/١)

رواه البزار ٣٤٦

٣٤٢- (سنن ابن ماجه) ٤٠٣٨

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتنتقون كما ينتقى التمر من أغفاله فليذهبن خياركم وليبقين شراركم فموتوا إن استطعتم.

// صحيح // - ضعيف بهذا التمام، وهو ثابت دون قوله: " فموتوا ... " -، الصحيحة (١٧٨١)

وله شاهد عند البخاري (٤١٥٦) عن مرداس الأسلمي ولفظه: " يقبض الصالحون الأول فالأول، وتبقى خفالة كخفالة التمر والشعير، لا يعبا الله بهم شيئاً " .

٣٤٣- مسند البزار = البحر الزخار (١٣٨ / ٧) ٢٦٨٩

إسناد جيد [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (١ / ١٨٢) - غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص: ٢٤) (صحيح)]

٣٤٤- لم أعثر عليه فيما طبع من مسنده

وأخرجه أحمد (١٥ / ٥) ٢٧٩٦ بلفظ " لِيُبْعِنَ الْحَجْرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، وَيَشْهَدُ عَلَى مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ " "

إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح. [مسند أحمد ط الرسالة (٥ / ١٥) تح الأرئوط]

٣٤٥- صحيح مسلم (١ / ٣٢١) ١١٧ - (٤٢٨)

[ش (لينتھين) أي عن رفع الأبصار إلى السماء في الصلاة (أو لا ترجع إليهم) يعني أبصارهم فيبقون بلا أبصار]

فصل

١٢١٧- " للجنة ثمانية أبواب، سبعة مغلقة، وباب مفتوح للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوه " .

رواه البغوي في المسند المنتخب ٣٤٧

١٢١٨- " لأهل ذكر الله أربعة : تنزل عليهم السكينة، وتحف بهم الملائكة، وتغاشهم الرحمة، ويذكرهم الله في ملائحته " .

رواه البغوي في المسند المنتخب ٣٤٨

١٢١٩- " للشَّهيدِ عندَ اللهِ ستُّ خصالٍ يُعَفَّرُ لَهُ بِأَوَّلِ دَفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ، وَيُحَلُّ عَلَيْهِ حُلَّةُ الْكَرَامَةِ أَوْ قَالَ: حُلَّةُ الْإِيمَانِ وَيُؤَمَّنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ " .

٣٤٦- لم أعثر عليه في البحر الزخار وأخرجه ابن ماجه ٣٣٥٦ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير أسرع إلى البيت الذي يغشى من الشفرة إلى سنام البعير"

ضعيف، [المشكاة (٤٢٦٠ / التحقيق الثاني) ، التعليق الرغيب (٣ / ٢٤٣)؛ صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٧/ ٣٥٦، بترقيم الشاملة آليا)]

٣٤٧- أخرجه الحاكم ٢٦١/٤ وأبو يعلى ٤٩٩١ والطبراني ١٠ / ١٩٤٧٩ . ضعيف [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٩ / ٣١٦) ٤٣٢٩ - ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٦٨٣) ٤٧٤٢]

٣٤٨- أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١١٨ / ٥) ، والخطيب في "التاريخ" (٣ / ١٢٨) بلفظ (مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة، وتحف بهم الملائكة، وتغاشهم الرحمة، ويذكرهم الله على عرشه) .

موضوع بهذا اللفظ [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٠ / ١٢) ٤٥٠٦] وأخرجه بنحوه مسلم (٤ / ٢٠٧٤) ٣٨ - (٢٦٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرَعْ بِهِ نَسَبُهُ»،

[ش (ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه) معناه من كان عمله ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الأباة ويقصر في العمل]

رواه البزار ٣٤٩

١٢٢٠- «لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتٌّ خِصَالٌ يَعُودُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُسَمِّئُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيُنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ»

رواه النسائي ٣٥٠

١٢٢١- «لِلْفُرَشِيِّ قُوَّةُ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ فُرَيْشٍ»

رواه البزار ٣٥١

١٢٢٢- «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ، وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يُكَلِّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ»

رواه مالك ٣٥٢

١٢٢٣- «لِللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا»

رواه البغوي في المسند المنتخب ٣٥٣

٣٤٩- مسند البزار = البحر الزخار (١٤٢ / ٧) ٢٦٩٦ ؛ ٢٧١٥ وعنده زيادة (قال أبو بكر: وَأَظْنُهُ وَيَهْوَنُ عَلَيْهِ الْمَوْتُ) (الموت)

له شاهد في سنن الترمذي ١٦٦٣ عن المقدم بن معدي كرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في أول دفعة ويرى مقعده من الجنة ويجار من عذاب القبر ويأمن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الباقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين من أقاربه)

صحيح [أحكام الجنائز (٣٥ - ٣٦) ، التعليق الرغيب (٢ / ١٩٤) - صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤ / ١٦٣) ، بترقيم الشاملة آليا]

٣٥٠- السنن الكبرى للنسائي (٢ / ٤٢٧) ٢٠٧٦ .

صحيح [الصحيحة (٨٣٢) - صحيح وضعيف سنن الترمذي (٦ / ٢٣٧) ، بترقيم الشاملة آليا] ؛ مسند البزار = البحر الزخار (٨ / ٣٢٩) ٣٤٠٢ ، وفيه زيادة (قيل: مَا أَرَادَ بِذَلِكَ، قَالَ: «فِي نُبْلِ الرَّأْيِ»)

صحيح - [(الصحيحة) (١٦٩٧) .التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٩ / ٨٥)]

وله شاهد عن سهل بن أبي حثمة الخزرجي- رضي الله عنه- أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: تعلموا من قریش ولا تعلموها وقدموا قریشا ولا تؤخروها فإن للقرشي قوة الرجلين من غير قریش ". [رواه أبو بكر بن أبي شيبه ورواته ثقات. كما جاء في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٧ / ٣١٧) ٦٩٤٠]

٣٥٢- موطأ مالك ت عبد الباقي (٢ / ٩٨٠) ٤٠ - وأخرجه مسلم (٣ / ١٢٨٤) ٤١ - (١٦٦٢)

١٢٢٤- " لِأَهْلِ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُدْعَوْنَ مِنْهُ بِذَلِكَ الْعَمَلِ، وَلِأَهْلِ الصِّيَامِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ "

رواه ابن أبي شيبة ٣٥٤

١٢٢٥- " لكل حاضر بادية، (٧٧/٢) وبادية آل محمد زاهر بن حرام.

رواه اليزار ٣٥٥

1226- " لِأُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَنْتَهُدُهُمْ "

رواه ابن أبي شيبة ٣٥٦

١٢٢٧- " لسرادق النار أربعة جدر، كثف كل جدار مسيرة أربعين سنة "

رواه الترمذي ٣٥٧

٣٥٣- رواه مسلم (٢/٥٨٢) - (٨٤٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ»
٣٥٤- مصنف ابن أبي شيبة (٢/٢٧٤) ٨٩٠٣
وله شاهد عند صحيح البخاري (٣/٢٥) ١٨٩٦ - مسلم في الصيام باب فضل الصيام رقم ١٦٦ (١١٥٢) عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيُّنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُولُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ قَلَمٌ يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ "

(الريان) صيغة مبالغة من الري وهو نقيض العطش]

٣٥٥- كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٩/٣٦٩) ١٥٩٨٠ - «وعن سالم - يعني ابن أبي الجعد - عن رجل من أشجع - يقال له: أزهر بن حرام الأشجعي - رجل بدوي وكان لا يزال يأتي النبي - صلى الله عليه وسلم - بطرفة أو هدية، فرأه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سوق المدينة يبيع سلعة له، ولم يكن أتاه - يعني في ذلك الوقت - فاحتضنه من وراء كتفه، فالتفت فأبصر النبي - صلى الله عليه وسلم - فقبل كفه، فقال: " من يشتري العبد؟ " قال: إذا تجديني يا رسول الله كاسدا قال: " لكنك عند الله ربيح " فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " لكل حاضر بادية، وبادية آل محمد زاهر بن حرام».

رجاله موثوقون. [مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٩/٣٦٩) ١٥٩٨٠ -]

٣٥٦- مسند أحمد ط الرسالة (٩/٤١٥) ٥٥٨٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لِأُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَنْتَهُدُهُمْ " إسناده ضعيف - [مسند أحمد ط الرسالة (٩/٤١٥) ٥٥٨٤] تح شعيب الأرنؤوط [وفي الباب عن حذيفة وأنس وجابر ذكرت في تحقيق المطالب العالية وختمت ب " ويستفاد من مجموع هذه الأحاديث، وإن كان كل واحد ضعيفا على انفراده لكن يقوي بعضها بعضا، وقد حسن الألباني الحديث بمجموع طرقه في ظلال الجنة برقم (٣٢٨).] المطالب العالية محققا (١٢/٤٧٤)

١٢٢٨- " ليتخذ أحدكم لسائنا ذاكرًا، و قلبًا شاكراً، و زوجة مؤمنة تُعينه على إيمانه، "

رواه ابن أبي شيبة ٣٥٨

١٢٢٩- «لِيَسْتَتِرَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ وَلَوْ بِسَهْمٍ»

رواه ابن أبي شيبة ٣٥٩

١٢٣٠- " لِيُؤَدِّنَ لَكُمْ خِيَارَكُمْ، وَلِيُؤَمِّمَ قُرَاؤَكُمْ "

رواه أبو داود ٣٦٠

١٢٣١- «لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا كَسَلَ أَوْ قَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»

رواه النسائي ٣٦١

١٢٣٢- «لِيُبَشِّرَ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ بِمَا يَسُرُّ، وَجُوهَهُمْ فَإِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِأَرْبَعِينَ عَامًا، فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَلْوَانَهُمْ أَسْفَرَتْ حَتَّى تَمَيَّتُ أَنْ أَكُونَ مِنْهُمْ»

- سنن الترمذي ٤٧٩ - ٢٧٢٣ / ١ / 357

[ضعيف -] ضعيف سنن الترمذي (ص: ٣٠٥) - المشكاة ٥٦٨١، التعليق الرغيب ٤ / ٢٣١ (ضعيف الجامع الصغير ٤٦٧٥)).

٣٥٨- كما في المطالب العالية محققا (٧٧ / ١٣) ٣١٢٢- عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: "لِيَتَّخِذَ أَحَدُكُمْ لِسَائِنًا ذَاكِرًا، أَوْ قَلْبًا شَاكِرًا، أَوْ زَوْجَةً مُؤْمِنَةً تُعِينُهُ عَلَى إِيْمَانِهِ، أَوْ تُعِينُ أَحَدُكُمْ عَلَى إِيْمَانِهِ". ولحديث الباب شواهد (ذكرها محقق المطالب العالية): عن صحابي لم يسم، وعن أبي أمامة، وابن عباس؛ وقال: "وبالجملة، فحديث الباب يرتقي بهذه الشواهد إلى مرتبة الحسن لغيره، والله الموفق". [المطالب العالية محققا (٧٩ / ١٣) - (٨١)]

٣٥٩- مصنف ابن أبي شيبة (١ / ٢٤٩) ٢٨٦٢

ضعيف: ضعيف الجامع (٨٠١) ثم صحيح: السلسلة الصحيحة (٢٧٨٣) [تراجمات الألباني (ص: ٩٦، بترقيم الشاملة ألبا)]

٣٦٠- سنن أبي داود (١ / ٤٤٢) ٥٩٠.

ضعيف [// ضعيف الجامع الصغير (٤٨٦٦)، المشكاة (١١١٩)، ضعيف سنن ابن ماجه (١٥٤ / ٧٢٦) //]

٣٦١- السنن الكبرى للنسائي (٢ / ١١٨) ١٣٠٨

وأخرجه صحيح البخاري (٢ / ٥٣) ١١٥٠ و مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب أمر من نعس في صلاته أو . رقم ٢١٩ (٧٨٤) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِرَزِينِ بْنِ إِسْحَاقَ فَإِذَا قَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حُلُوهُ لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا قَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»

(الساريتين) مثنى سارية وهي الأسطوانة والدعامة التي يقوم عليها السقف. (ما هذا الحبل) أي لماذا هو ممدود ومشدود هكذا. (لرزين) بنت جحش إحدى زوجاته صلى الله عليه وسلم. (فإذا قترت) كسلت عن القيام. (تعلقت به) حتى تتابع قيامها ولا تنام. (نشاطه) حال نشاطه ووقته]

رواه النسائي ٣٦٢

١٢٣٣- " لَيْسَ أَلْ أَحَدُكُمْ رَبِّيَ حَاجَتُهُ، أَوْ حَوَائِجُهُ - كُلُّهَا حَتَّى يَسْأَلَهُ شِسْعَهُ إِذَا انْقَطَعَ وَحَتَّى يَسْأَلَهُ الْمَلْحَ ".

رواه البزار ٣٦٣

حرف الميم

١٢٣٤- «مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ فَقَدْ حَرَّمَ دَمَهُ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»

رواه ابن أبي شيبة ٣٦٤

1235- " مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (٧٨/١) لَمْ يَضُرَّهُ مَعَهَا خَطِيئَةٌ، كَمَا لَوْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ لَمْ تَنْفَعُهُ مَعَهَا حَسَنَةٌ "

٣٦٢- السنن الكبرى للنسائي (٣٧٧ / ٥) ١١٧٩٢؛ ٥٨٤٥٥ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَيَّنَّا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ، وَحَلَقَهُ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ فُعُودٌ، إِذْ قَعَدَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَفَمَتُ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «لِيُبَشِّرُوا فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ... الْحَدِيثُ

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزهد صحيح مسلم (٢٢٨٥ / ٤) ٣٧ - (٢٩٧٩) عن أبي عبد الرحمن الحبلي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم. قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء، قال: فإن لي خادماً قال: فأنت من الملوك! .. قال أبو عبد الرحمن: وجاء ثلاثة نفر إلى عبد الله بن عمرو بن العاص، وأنا عنده فقالوا: يا أبا محمد إنا والله ما نقدر على شيء: لا نفقة، ولا دابة، ولا متاع، فقال لهم: ما شئتم؟ إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم، ما يسر الله لكم، وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان، وإن شئتم صبرتم، فأبني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً، قالوا فإنا نصبر لا نسأل شيئاً".

٣٦٣- مسند البزار = البحر الزخار (١٣ / ٢٩٤) ٦٨٧٦

إسناده حسن. [مختصر زوائد البزار (٣ / ٤٢٧) الحافظ ابن حجر] وحسنه الشيخ الألباني في تخريج المشكاة (٢٢٥١) ثم ضعفه في السلسلة الضعيفة (١٣٦٢)

٣٦٤- مصنف ابن أبي شيبة (٥ / ٥٥٦) ٢٨٩٣٥؛ ٣٣٠٩٨ وأخرجه مسلم (١ / ٥٣) رقم ٣٧ - (٢٣)

رواه البغوي في المسند المنتخب ٣٦٥

١٢٣٦ - «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»

رواه البغوي في المسند المنتخب ٣٦٦

١٢٣٧ - "من كان آخرُ كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة"

رواه أبو داود ٣٦٧

1238 - «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عَيْسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»

رواه البخاري ٣٦٨

٣٦٥ - أخرجه أحمد (١٥٦ / ١١) ط الرسالة - عن عبدالله بن عمرو يرفعه: " مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ تُضْرَبْ مَعَهُ خَطِيئَتُهُ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِهِ لَمْ يَنْفَعَهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ "

إسناده صحيح [مجمع الزوائد" ١٩/١، مسند أحمد ط الرسالة (١٥٦ / ١١) ت شعيب الأرنؤوط]

وضعفه الشيخ الألباني [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٦١ / ١٢)]

٣٦٦ - أخرجه البخاري (٣٨ / ١) ١٢٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، قَالَ: أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا إِيَّيَّيَّ أَحَافُ أَنْ يَنْكَلُوا»
وأخرجه مسلم (١ / ٩٤) ١٥٢ - (٩٣) عن جابر بن عبد الله، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ»
٣٦٧ - سنن أبي داود (٣٤ / ٥) ٣١١٦

(صحيح) [المشكاة ١٦٢١، الإرواء ٦٨٧، أحكام الجنائز ٣٤. صحيح الجامع الصغير وزيادته (١١٠٥ / ٢)]
قال النووي في "شرح مسلم": معناه: من حضره الموت، والمراد: ذكره "لا إله إلا الله" لتكون آخر كلامه، كما في الحديث: "من كان آخر كلامه: لا إله إلا الله، دخل الجنة، والأمر بهذا التلقين أمر نذوب، وأجمع العلماء على هذا التلقين، وكرهوا الإكثار عليه والموالاة لئلا يضجر بضيق حاله وشدة كربيه، فيكره ذلك بقلبه، ويتكلم بما لا يليق، قالوا: وإذا قاله مرة لا يُكرَّر عليه إلا أن يتكلم بكلام آخر فيبعد التعريض به، ليكون آخر كلامه. ويتضمن الحديث الحضور عند المحتضر لتذكيره وتأنيسه وإغماض عينيه والقيام بحقوقه، وهذا مجمع عليه.

٣٦٨ - صحيح البخاري (١٦٥ / ٤) ٣٤٣٥ -

وأخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا (١ / ٥٧) ٤٦ - (٢٨).

[ش (حق) أمر ثابت وحاصل. (على ما كان من العمل) أي يكون دخوله الجنة على حسب ما قدم من أعمال في الدنيا فإن لم تكن له ذنوب يعاقب عليها بالنار كان من السابقين وإن كانت له ذنوب فأمره إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه ثم كانت نهايته إلى الجنة]

١٢٣٩- " مَنْ وَعَدَهُ اللَّهُ عَلَى عَمَلٍ ثَوَابًا فَهُوَ مُجْرَاهُ لَهُ، وَمَنْ وَعَدَهُ عَلَى عَمَلٍ عِقَابًا فَهُوَ فِيهِ بِالْخِيَارِ. "

رواه البزار ٣٦٩

١٢٤٠- «مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَالصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَقَارَاتٍ لِمَا بَيْنَهُنَّ»

رواه مسلم ٣٧٠

١٢٤١ «مَنْ تَوَضَّأَ مَرَّةً وَاحِدَةً فَتِلْكَ وَطِيفَةُ الْوُضُوءِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثِنْتَيْنِ فَلَهُ كِفْلَانِ ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا فَذَلِكَ وَضُوءِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي»

رواه الدارقطني ٣٧١

١٢٤٢- «مَنْ تَوَضَّأَ فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى وَضُوءِهِ كَانَ طَهُورًا لِحَسَنِهِ ، وَمَنْ تَوَضَّأَ (٧٨/٢) وَلَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَى وَضُوءِهِ كَانَ طَهُورًا لِأَعْضَائِهِ»

رواه الدارقطني ٣٧٢

1243- " من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه وجبت له الجنة".

٣٦٩-مسند البزار = البحر الزخار (١٣/ ٢٩٧) ٦٨٨٢-

الحديث مع ضعف سنده فهو ثابت المتن [قال الألباني: "والحديث قال الهيثمي (١٠ / ٢١١): " رواه أبو يعلى والطبراني في " الأوسط " وفيه سهيل بن أبي حزم، وقد وثق على ضعفه، وبقيته رجاله رجال الصحيح ". قلت: لم يوثقه غير العجلي وهو لين التوثيق، وقال ابن معين في رواية: " صالح ". وضعفه الجمهور كما تقدم، وفيهم ابن معين في الرواية الأخرى عنه. قلت: والحديث مع ضعف سنده فهو ثابت المتن عندي، فإن شرطه الأول يشهد له آيات كثيرة في القرآن الكريم كقوله تعالى: * (لا يخلف الله وعده) * (١) وقوله: * (ونتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون) * (٢). وأما الشرط الآخر، فيشهد له حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً بلفظ: " ... ومن عبد الله ... وسمع وعصى، فإن الله تعالى من أمره بالخيار، إن شاء رحمه، وإن شاء عذبه ". أخرجه أحمد وغيره بسند حسن كما حققته في " تخريج السنة " (٩٦٨) وله طرق أخرى في " الصحيحين " وغيرهما بنحوه. فانظر التخريج المذكور (٩٦١ - ٩٦٧).

(١) الروم: الآية: ٦. (٢) الأحقاف: الآية: ١٦. اهـ. [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٥/ ٥٩٥) ٢٤٦٣]

٣٧٠-صحيح مسلم في الطهارة باب فضل الوضوء والصلاة عقبه(١/ ٢٠٨) ١١ - (٢٣١)

٣٧١-سنن الدارقطني (١/ ١٣٧)

ضعيف [سنن ابن ماجه ت الأرئووط (١/ ٢٦٩)]

ويغني عنه ما ثبت عنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه توضأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً من حديث ابن عباس وعبد الله بن زيد بن عاصم وعثمان بن عفان، سلف ذكر أحاديثهم عند الرواية (٤١٠). ٢٦٢ - [سنن ابن ماجه ت الأرئووط (١/ ٢٦٩)]

٣٧٢- سنن الدارقطني (١/ ١٢٥) ٢٣٣.

ضعيف [البدر المنير لابن الملقن ٣١/١ ؛ نتائج الأفكار لابن حجر ١/ ٢٣٤]

رواه النسائي ٣٧٣

١٢٤٤- " من توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله جل وعز مثل أجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من أجرهم * شيئا " .

رواه أبو داود ٣٧٤

١٢٤٥- " «من ترك الصلاة لقي الله وهو عليه غضبان» "

رواه البزار ٣٧٥

1246- «مَنْ أَدْرَكَ رَكَعَةَ مِنَ الصُّبْحِ، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكَعَةَ مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَعْرَبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ»

رواه مالك ٣٧٦

١٢٤٧- «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً، أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَكَفَّرَتْهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا»

رواه مسلم ٣٧٧

٣٧٣- (سنن النسائي) ١٥١

وأخرجه مسلم (١/ ٢٠٩) ١٧ - (٢٣٤) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَابَةٌ الْإِبِلِ فَجَاءَتْ نَوْبِي فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بقلبه ووجهه، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» قَالَ فَقُلْتُ: مَا أَجُودَ هَذِهِ فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ: الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ فَنظَرْتُ فَإِذَا عَمْرُ قَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ أَنْفًا، قَالَ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ - الْوَضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ التَّمَانِيَةَ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ " [ش (ما أجود هذه) يعني هذه الكلمة أو الفائدة أو البشارة أو العبادة وجودتها من جهات منها أنها سهلة متيسرة بقدر عليها كل أحد بلا مشقة ومنها أن أجرها عظيم (أنفا) أي قريبا (فيبليغ أو يسبغ) هما بمعنى واحد أي يتمه ويكلمه فيوصله مواضعه على الوجه المسنون]

٣٧٤- سنن أبي داود [٥٦٤]

صحيح [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) - سنن أبي داود ت الأرئووط (١/ ٤٢٣)]

*في المخطوط (أجورهم) بالجمع .

٣٧٥- كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١/ ٢٩٥) ١٦٣٢ وبدايته (عن ابن عباس قال: لما قام بصري قيل: نداوك

وتدع الصلاة أياما؟ قال: لا، إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " «من ترك الصلاة لقي الله وهو عليه

غضبان» " رواه البزار والطبراني في "الكبير"، وإسناده حسن [قاله المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ١٦٢)]

وضعفه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٠/ ٧٩) (١٠/ ٤٥٧٣) -

٣٧٦- موطأ مالك ت عبد الباقي (١/ ٦) ٥

ومن طريقه أخرجه البخاري (١/ ١٢٠) ٥٧٩ ومسلم صحيحه (١/ ٤٢٤) ١٦٣ - (٦٠٨)

٣٧٧- صحيح مسلم (١/ ٤٧٧) رقم ٣١٤؛ ٣١٥ - (٦٨٤)

١٢٤٨- «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ»

رواه مسلم^{٣٧٨}

١٢٤٩- «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكُهُ فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»

رواه مسلم^{٣٧٩}

١٢٥٠- «من غدا إلى صلاة الصبح أعطي ربع الإيمان، ومن غدا إلى السوق أعطي راية إبليس، وهو أول من يغدو وآخر من يروح» .

رواه البغوي في المسند المنتخب^{٣٨٠}

١٢٥١- "من صلى لله أربعين يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق"

رواه الترمذي^{٣٨١}

1252- "مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، لَا تَقُوتُهُ الرَّكْعَةُ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ بِهَا عِثْقٌ مِنَ النَّارِ"

رواه البغوي في المسند المنتخب^{٣٨٢}

وهو عند البخاري (١/ ١٢٢) رقم ٥٩٧ - وفي رواية عندهما "مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا تِلْكَ {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي} [طه: ١٤]" ،

(وأقم الصلاة لذكري) أقم لأصلاة عند ذكرها لأن من ذكر الصلاة ذكر الله تعالى. / طه ١٤ /

٣٧٨- صحيح مسلم (١/ ٤٥٤) - ٢٦٠ - (٦٥٦)

٣٧٩- صحيح مسلم (١/ ٤٥٤) - ٢٦١ - (٦٥٧)

[ش (في ذمة الله) قيل الذمة هنا الضمان وقيل هي الأمان]

٣٨٠- رواه الطبراني في الكبير، كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤/ ٧٧) ٦٣٢٩ - عن سلمان قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: " «من غدا إلى صلاة الصبح أعطي ربع الإيمان، ومن غدا إلى السوق أعطي راية إبليس، وهو مع أول من يغدو وآخر من يروح» " .

(ضعيف) [ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٨٢٣)]

٣٨١- (سنن الترمذي) ٢٤١

حسن، [التعليق الرغيب (١/ ١٥١) ، الصحيحة (٢٦٥٢)]

٣٨٢- رواه ابن ماجه (١/ ٥١٠) رقم ٧٩٨- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ:

"مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، لَا تَقُوتُهُ الرَّكْعَةُ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، كُتِبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِثْقًا مِنَ النَّارِ"

إسناده ضعيف [سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط (١/ ٥١٠) ٧٩٨-]

١٢٥٣- «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَ* رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ»

رواه البخاري ٣٨٣

١٢٥٤- «مَنْ أَدَامَ الْاِخْتِلَافَ إِلَى الْمَسْجِدِ أَصَابَ آيَةً مُحْكَمَةً، أَوْ رَحْمَةً مُنْتَظَرَةً، أَوْ عِلْمًا مُسْتَطَرَقًا، أَوْ كَلِمَةً تَزِيدُهُ هُدًى، أَوْ تُرُدُّهُ عَن رَدِي، أَوْ يَدْعُ الدُّنُوبَ حَشِيئَةً أَوْ حَيَاءً»

رواه البزار ٣٨٤

١٢٥٥- " من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله عز وجل ".

رواه النسائي ٣٨٥

١٢٥٦- " مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ فِي الصَّفِّ غُفِرَ لَهُ " .

رواه البزار ٣٨٦

1257- " مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرَمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضحَى لَا يُنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ لَا لَعْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ "

رواه أبو داود ٣٨٧

١٢٥٨- " من صلى الغداة في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة تامة "

رواه الترمذي ٣٨٨

وحسنه الشيخ الألباني - دون قوله: " لاتفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء " -، الصحيحة (٢٦٥٢) ، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة تحت الحديث [(٣٦٤)]

٣٨٣- صحيح البخاري (١٣٣ / ١) ٦٦٢ -

وأخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا رقم ٢٨٥ (٦٦٩) (غدا) ذهب. (راح) رجع. (نزله) مكانه وضيافته]

*في المخطوط (أو) وهي موجودة في رواية مسلم .

٣٨٤- مسند البزار = البحر الزخار (٤ / ١٧٣) ١٣٣٥

موضوع [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٧ / ٢٨٨) ٣٢٨٩]

٣٨٥- (سنن النسائي) ٨١٩

صحيح، [المشكاة (١١٠٢) ، التعليق الرغيب (١ / ١٧٤) ، صحيح أبي داود (٦٧٢)]

٣٨٦- مسند البزار = البحر الزخار (١٠ / ١٥٩) ٤٢٣٢ -

[صحيح لغيره] [مجمع الزوائد ٩١/٢ - صحيح الترغيب والترهيب (١ / ٣٣٦) ٥٠٥ - (٥)]

٣٨٧- سنن أبي داود ت الأرئووط (١ / ٤١٨) ٥٥٨ -

إسناده صحيح. - [سنن أبي داود ت الأرئووط (١ / ٤١٨) ٥٥٨- صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ١٠٧٠) - صحيح أبي داود ٥٩٧]

١٢٥٩- " مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ، فَجَلَسَ يُمَلِّي خَيْرًا حَتَّى يُمَسِّي، كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِثْقِ ثَمَانِيَةِ مَنْ وُلِدَ إِسْمَاعِيلَ " .

رواه البغوي^{٣٨٩}

١٢٦٠- " من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة " .

رواه الترمذي^{٣٩٠}

١٢٦١- « مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَقَرَأَ فِيهِنَّ وَأَحْسَنَ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ كَانَ أَجْرُهُ كَأَجْرِ مَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ » .

رواه الدارقطني^{٣٩١}

١٢٦٢- " من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة " .

رواه النسائي^{٣٩٢}

1263- « مَنْ خَافَ أَنْ لَا يُقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يُقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ » .

رواه مسلم^{٣٩٣}

^{٣٨٨}- (سنن الترمذي) ٥٨٦

حسن، [التعليق الرغيب (١ / ١٦٤ و ١٦٥) ، المشكاة (٩٧١)- صحيح وضعيف سنن الترمذي (٢ / ٨٦) ، بترقيم الشاملة (أيا)]

^{٣٨٩}- أخرجه أحمد مسند ه ط الرسالة (٢١ / ٢٩١) رقم ١٣٧٦٠

إسناده ضعيف [مسند أحمد ط الرسالة (٢١ / ٢٩١) ١٣٧٦٠]

^{٣٩٠}- (سنن الترمذي) ٤٣٥

ضعيف جدا، [// ضعيف سنن ابن ماجة (٢٤٤) ، الضعيفة (٤٦٩) ، الروض النضير (٧١٩) ، التعليق الرغيب (١ / ٢٠٤) ، ضعيف الجامع الصغير (٥٦٦١) //]

^{٣٩١}- سنن الدارقطني (٢ / ٤٦١) ١٨٧٨

وأخرجه النسائي ٤٩٥٤ موقوف على كعب قال: " من توضع فأحسن الوضوء ثم صلى وقال عبد الرحمن فصلى العشاء الآخرة ثم صلى بعدها أربع ركعات فأتى وقال سوار يتم ركوعهن وسجودهن ويعلم ما يقتري وقال سوار يقرأ فيهن كن له بمنزلة ليلة القدر " ..

مقطوع موقوف، الضعيفة (٥٠٥٣)

^{٣٩٢}- (سنن النسائي) ١٧٩٨

وأخرجه مسلم (١ / ٥٠٣) رقم ١٠١-١٠٢-١٠٣- (٧٢٨)

١٢٦٤- "مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ مَا * بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كَتَبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ"

رواه أبو داود ٣٩٤

١٢٦٥- «مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ»

رواه البخاري ٣٩٥

١٢٦٦- " من وجد في بطنه رزءً وهو في الصلاة ؛ فليضع يده على أنفه ثم ليخرج " .

رواه البغوي ٣٩٦

١٢٦٧- «مَنْ لَمْ يَجِدْ تَوْبِينَ فَلْيُصَلِّ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَّحِقًا بِهِ. فَإِنْ كَانَ التَّوْبُ قَصِيرًا فَلْيَبْزُرْ بِهِ»

رواه مالك ٣٩٧

١٢٦٨- "مَنْ تَوَضَّأَ فَاحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ، وَأَنْصَتَ عُفْرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا"

رواه أبو داود ٣٩٨

٣٩٣- صحيح مسلم (١/ ٥٢٠) رقم ١٦٢ - (٧٥٥)

[ش (مشهودة) أي محضرة تحضرها ملائكة الرحمة]

٣٩٤- سنن أبي داود ت الأرئووط (٢/ ٤٨٠) (١٣١٣ -

سنن أبي داود ت الأرئووط (٢/ ٤٨١)

وأخرجه مسلم ١٤٢ (٧٤٧)

* سقطت لفظة (ما)

٣٩٥- صحيح البخاري (٢/ ٤٧) رقم ١١١٦

[ش (نائما عندي مضطجعا هنا) أرى أن المراد بقوله (نائما) في هذا المكان مضطجعا]

٣٩٦- أخرجه بنحوه أبو داود ١١٤ - عن عائشة قالت: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "إِذَا أَحَدُكُمْ أَحْدَثَ أَحْدَثَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْصَرَفْ"

إسناده صحيح. [سنن أبي داود ت الأرئووط (٢/ ٣٣١) رقم ١١٤]

[شرح رزء : هو في الأصل الصوت الخفي ويريد به القرقرة . وقيل هو الحدث وحركته الخروج " . [التعيق

على المغني على الدارقطني ١/ ١٥٦]

٣٩٧- موطأ مالك ت عبد الباقي (١/ ١٤١) ٣٤

وأخرجه بنحوه البخاري (١/ ٨١) رقم ٣٦١ و مسلم في الزهد والرقائق باب حديث جابر الطويل رقم ٣٠١٠ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَجِئْتُ لَيْلَةً لِيَبْعُضَ أَمْرِي، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، وَعَلَى تَوْبٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَمَلْتُ بِهِ وَصَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَا السَّرِيُّ يَا جَابِرُ» فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي، فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ: «مَا هَذَا الْاِسْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ»، قُلْتُ: كَانَ تَوْبٌ - يَعْنِي ضَاقٌ - قَالَ: «فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَجِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّزِرْ بِهِ» (لفظ البخاري) [ش أخرجه (ما السري) أي ما سببه والسري السير بالليل. (فاستملت) تلففت. (فاتزر به) اجعله إزارا فقط]

١٢٦٩- " من اغتسل يوم الجمعة وغسل وبكر وابتكر ودنا واستمع وأنصت كان له بكل خطوة يخطوها أجر سنة صيامها وقيامها "

رواه الترمذي^{٣٩٩}

1270- " من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر "

رواه الترمذي^{٤٠٠}

^{٣٩٨}- سنن أبي داود (٢/ ٢٨٢) رقم ١٠٥٠ -

وأخرجه صحيح مسلم (٢/ ٥٨٨) رقم ٢٧ - (٨٥٧)

[ش (فاستمع وأنصت) هما شيان متميزان وقد يجتمعان فالاستماع الإصغاء والإنصات السكوت]
^{٣٩٩}- (سنن الترمذي) ٤٩٦

صحيح [صحيح وضعيف سنن الترمذي (١/ ٤٩٦، بترقيم الشاملة آليا)-صحيح، ابن ماجة (١٠٨٧)]
قوله: "من غسل"، قال السندي: روي مشدداً ومخففاً، قيل: أراد غسل الأعضاء للوضوء. وقيل: غسل رأسه، وأفرد بالذكر لما فيه من المؤنة لأجل الشعر أو لأنهم كانوا يجعلون فيه الدهن والخطمي ونحوهما، وكانوا يغسلونه أولاً ثم يغتسلون. وقال أيضاً: قيل: جامع امرأته قبل الخروج إلى الصلاة، لأنه أغض للبصر في الطريق، من: غسل امرأته بالتشديد والتخفيف: إذا جامعها، وقيل: أراد غسل غيره، لأنه إذا جامعها أوجها إلى الغسل.
قوله: "واغتسل"، أي: للجمعة، وقيل: هما بمعنى، والتكرار للتأكيد.

وغدا: أي خرج إلى الصلاة أول النهار. فابتكر، أي: فأدرك أول النهار وبالغ فيه. ودنا، أي: قرب من الإمام. فاقترّب، أي: فبالغ في القرب. واستمع، أي: أصغى إلى الإمام. وأنصت، أي: سكت. له بكل خطوة، أي: ذهاباً وإياباً، أو ذهاباً فقط.

وانظر "معالم السنن" للخطابي ١/ ١٠٨.

وجاء في تحفة الأحوذني (٣/ ٤-٣): "قوله (من اغتسل وغسل) روي بالتشديد والتخفيف قيل أراد به غسل رأسه وبقوله اغتسل غسل سائر بدنه وقيل جامع زوجته فأوجب عليها الغسل فكأنه غسلها واغتسل وقيل كرر ذلك للتأكيد ويرجح التفسير الأول ما في رواية أبي داود في هذا الحديث بلفظ من غسل رأسه واغتسل وما في البخاري عن طاوس قلت لابن عباس ذكروا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا واغسلوا رؤوسكم الحديث (وبكر) بالتشديد على المشهور أي راح في أول الوقت (وابتكر) أي أدرك أول الخطبة ورجحه العراقي وقيل كرره للتأكيد وبه جزم بن العربي

وقال الجزري في النهاية بكر أتى الصلاة في أول وقتها وكل من أسرع إلى شيء فقد بكر إليه وأما ابتكر فمعناه أدرك أول الخطبة وأول كل شيء باكورته وابتكر الرجل إذا أكل باكورة الفواكه وقيل معنى اللفظتين واحد وإنما كرر للمبالغة والتوكيد كما قالوا أجاد مجد انتهى

وزاد أبو داود وغيره في رواياتهم ومشى ولم يركب (ودنا) زاد أبو داود وغيره من الإمام (واستمع أي الخطبة (وأنصت) تأكيد (بكل خطوة) بفتح الخاء وتضم بعد ما بين القدمين (صيامها وقيامها) بدل من سنة قوله (قال محمود) هو بن غيلان شيخ الترمذي (قال وكيع اغتسل هو وغسل امرأته) قال الجزري في النهاية ذهب كثير من الناس أن غسل أراد به المجامعة قبل الخروج إلى الصلاة لأن ذلك يجمع غض الطرف في الطريق يقال غسل الرجل امرأته بالتشديد والتخفيف إذا جامعها وقد روي مخففاً وقيل أراد غسل غيره واغتسل هو لأنه إذا جامع زوجته أوجها إلى الغسل وقيل هما بمعنى كرره للتأكيد."

^{٤٠٠}- (سنن الترمذي) ٤٩٩

١٢٧١- " مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ (٨٠/٢) فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ "

رواه أبو داود ٤٠١

١٢٧٢- " مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعَاتٍ تَهَاوَنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ . "

رواه أبو داود ٤٠٢

١٢٧٣- « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا »

رواه البخاري ٤٠٣

١٢٧٤- " مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَطَوُّعًا جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . "

رواه ابن أبي شيبة ٤٠٤

١٢٧٥- « مَنْ صَامَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ؛ يُرَى ظَاهِرُهُ مِنْ بَاطِنِهِ ، وَبَاطِنُهُ مِنْ ظَاهِرِهِ . »

رواه البغوي ٤٠٥

وأخرجه البخاري (٢ / ٣) ٨٨١ وأخرجه مسلم في الجمعة باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وباب الطيب والسواك يوم الجمعة رقم ١٠ (٨٥٠) (غسل الجنابة) أي غسلًا كغسل الجنابة . (راجح) ذهب أول النهار . (قرب بدنة) ذبحها وتصدق بها والبدنة واحدة الإبل ذكرًا أم أنثى . (الساعة الثانية) المراد بالساعات هنا أوقات ما بين أول النهار إلى الزوال . (كبشا) ذكر الغنم . (أقرن) له قرون وصف بذلك لأنه أكمل وأحسن . (خرج الإمام) دخل المسجد وصعد المنبر للخطبة . (حضرت الملائكة) دخلت المسجد وتركت كتابة من يأتي بعد ذلك فتقوته فضيلة التكبير لا ثواب الجمعة . (الذكر) خطبة الجمعة وما فيها من عظة وذكر لله تعالى]

٤٠١- سنن أبي داود ت الأرئوط (٢ / ٢٨٥)

٢١٠- سنن أبي داود ١٠٣٥

إسناده ضعيف [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة أليا) // ضعيف الجامع الصغير (٥٥٢٠) ، ضعيف النسائي (١٣٧٢ / ٧٥) ، المشكاة (١٣٧٤)] //

٤٠٢- سنن أبي داود [١٠٥٢]

حسن صحيح [صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة أليا)]

٤٠٣- صحيح البخاري (٤ / ٢٦) رقم ٢٨٤٠ -

وأخرجه مسلم في الصيام باب فضل الصيام في سبيل الله لمن لا يطيقه . رقم ١٦٧ ؛ ١٦٨ (١١٥٣) .

[ش (في سبيل الله) أي وهو في الجهاد أو مخلصا لله تعالى فيه . (سبعين خريفا) مسافة سير سبعين سنة]

" قال بن الجوزي إذا أطلق ذكر سبيل الله فالمراد به الجهاد وقال القرطبي سبيل الله طاعة الله فالمراد من صام

قاصدا وجه الله قلت ويحتمل أن يكون ما هو أعم " [فتح الباري لابن حجر (٦ / ٤٨)]

٤٠٤- وأخرجه الترمذي ١٦٢٤ عن أبي أمامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والأرض .

حسن صحيح ، [الصحيحة (٥٦٣) - صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤ / ١٢٤) ، بترقيم الشاملة أليا]

١٢٧٦- "مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ لَهُ لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ"

رواه أبو داود ٤٠٦

١٢٧٧- «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ اللَّهُ حَاجَةً فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»

رواه البخاري ٤٠٧

١٢٧٨- «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفِطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَا فَلْيُفِطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ».

رواه النسائي ٤٠٨

1279- «مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا، كَانَ إِتْمَا يَضَعُهَا فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ، يُرَبِّبُهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ قَلْوَهُ أَوْ (٨١/١) فَصِيلُهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ»

رواه مالك في الموطأ ٤٠٩

٤٠٥- رواه الطبراني في الكبير، كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣/ ١٩٩) ٥٢٠٦ - عن أبي أمامة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له بيتا في الجنة؛ يرى ظاهره من باطنه، وباطنه من ظاهره».

إسناده ضعيف [ضعيف الترغيب والترهيب (١/ ٣١٩) ٦٣١ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣/ ١٩٩) ٥٢٠٦ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١١/ ٣١٤) ٥١٩٣]

٤٠٦- سنن أبي داود (٤/ ٧٠) رقم ٢٣٩٦ -

إسناده ضعيف. [ضعيف سنن ابن ماجة برقم (٣٦٨) مختصرا، المشكاة (٢٠١٣)، ضعيف الجامع الصغير (٥٤٦٢)، ضعيف أبي داود (٥١٧/ ٢٣٩٦) //]

٤٠٧- صحيح البخاري (٣/ ٢٦) ١٩٠٣ -

[ش (الزور) الكذب والميل عن الحق والعمل بالباطل والتهمة. (العمل به) العمل بمقتضاه مما نهى الله عنه. (فليس لله حاجة) أي إن الله تعالى لا يلتفت إلى صيامه ولا يقبله]

٤٠٨- السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٣٧١) ٣٣٠٣

(صحيح) [الإرواء ٩٢٢، صحيح الترغيب ١٠٧٠ - صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ١١٢٠)]
وقد روى أنس بن مالك كذلك قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفِطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٌ، فَنَمْرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمْرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ"، أخرجه أحمد (٢٠/ ١١٠) ١٢٦٧٦ ط الرسالة - إسناده صحيح على شرط مسلم.

٤٠٩ موطأ مالك ت عبد الباقي (٢/ ١٩٩٥) -

وأخرجه البخاري معلقا رصيغة الجزم

وأخرجه مسلم (٢/ ٧٠٢) ٦٤ - (١٠١٤) بنحوه عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ، إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ بِيَمِينِهِ، فَيُرَبِّبُهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ قَلْوَهُ، أَوْ قَلْوَصَهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، أَوْ أُعْظَمَ»

[ش (أو قلووصه) هي الناقة الفتية ولا يطلق على الذكر]

١٢٨٠- "مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً نُبَلِّغُهُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَلَمْ يَحُجَّ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا} [آل عمران: ٩٧]

رواه الترمذي ٤١٠

١٢٨١- «مَنْ صَلَّى مَعَنَا الْعِدَاةَ جَمَعَ وَقَدْ أَتَى عَرَاقَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ قَضَى تَفْتَهُ، وَتَمَّ حَجَّهُ»

رواه الدارقطني ٤١١

١٢٨٢- "من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر أو وجبت له الجنة "

رواه أبو داود ٤١٢

١٢٨٣- "من طاف بالبيت أسبوعاً يحصيه ، ثم أتى مقام إبراهيم فركع عنده ركعتين، ثم أتى زمزم فشرّب من مائها؛ أخرج الله من ذنوبه كيوم ولدته أمه " .

رواه البيهقي ٤١٣

٤١٠- سنن الترمذي ت شاكر (١٦٧ / ٣) رقم ٨١٢ -

ضعيف [المشكاة (٢٥٢١) ، التعليق الرغيب (١٣٤ / ٢) // ضعيف الجامع الصغير (٥٨٦٠) //]
 ٤١١- سنن الدارقطني (٢٦٠ / ٣) ٢٥١٤ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ مَضْرُسٍ ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَوْقِفِ مِنْ جَمْعٍ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُكَ مِنْ جَبَلِي طَبِئٌ أَكَلْتُ مَطْيَبِي وَأَتَعَبْتُ نَفْسِي وَاللَّهِ إِنْ تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ فَهَلْ لِي مِنْ حَجِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا الْعِدَاةَ... الْحَدِيثُ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. [سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط (٢١٩ / ٤) - صحيح الجامع الصغير وزيدته (١٠٣٨ / ٢) - الإرواء ١٠٦٦.]
 قال السندي: قوله: "بجمع": بفتح فسكون، أي: بمزدلفة.

قوله: "ليلاً أو نهاراً": يدل على أن الجمع بين جزء من النهار وجزء من الليل ليس بشرط، بل لو أدرك جزءاً من النهار وحده لكفى في حصول الحج.

قوله: "تمَّ حجه"، أي: أمن من الفوات على أحسن وجه وأكمله، وإلا فأصل التمام بهذا المعنى بوقوف عرفه كما هو صريح الأحاديث، وأيضاً شهود الصلاة مع الإمام ليس بشرط للتمام عند أحد.

قوله: "قضى تفتته"، أي: أتم عدة إبقاء التفتت، أعني الوسخ وغيره مما يناسب المحرم، فحل له أن يزيل عنه التفتت بخلق الرأس وغيره .

٤١٢- سنن أبي داود [١٧٤١]

ضعيف // ضعيف الجامع الصغير (٥٤٩٣) ، سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢١١) ، المشكاة (٢٥٣٢) ، ضعيف ابن ماجه (٦٤٦) //

٤١٣- أخرج الدلمي في "مسنده" كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٣) / ٣٩ بلفظ:

١٢٨٤- «مَنْ حَجَّ عَنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَقَدْ قَضَى عَنْهُ حَجَّتَهُ وَكَانَ لَهُ فَضْلٌ عَشْرَ حَجَجٍ»

رواه الدارقطني ٤١٤

١٢٨٥- «مَنْ حَجَّ عَنْ أَبِيهِ أَوْ قَضَى عَنْهُمَا مَعْرَمًا بُعِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَبْرَارِ»

رواه الدارقطني ٤١٥

١٢٨٦- " مِنْ حَجِّ مَا شِئَا كَتَبَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ سَبْعِمِئَةَ حَسَنَةٍ مِنْ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَمَا حَسَنَاتُ (٨١/٢) الْحَرَمِ؟ قَالَ: كُلُّ حَسَنَةٍ بِمِئَةِ أَلْفِ حَسَنَةٍ."

رواه البزار ٤١٦

"من طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى مقام إبراهيم فركع عنده ركعتين، ثم أتى زمزم فشرب من مائها؛ أخرج الله من ذنوبه كيوم ولدته أمه".

ضعيف [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٣٩ / ١٣)]
وله شاهد في مسند أحمد ط الرسالة (٨ / ٣١) ٤٤٦٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بَنِ عُمَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ لِابْنِ عُمَرَ مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ أَعْلَمَ قَوْمٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِنَّ اسْتِلامَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا " قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: " مَنْ طَافَ أَسْبُوعًا يُحْصِيهِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ "

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: " مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا، وَلَا وَضَعَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطُّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ "

حديث حسن. [مسند أحمد ط الرسالة (٨ / ٣٢) ت الأرئوط]

قال السندي: قوله: إن أفعل فقد سمعت: "إن" شرطية جازمة، وجوابها مقدر، وجملة: فقد سمعت، بعليل أقيم مقام ذلك المقدر، أي: إن أفعل فهو في محله، لاستناده إلى أصل أصيل، ثم دلالة الحديث على المطلوب باعتبار أنه صلى الله عليه وسلم الركنتين بالفضل دون غيرهما، فلا ينبغي التجاوز إلى غيرهما إلا بدليل، ولا دليل. وأما قوله: وسمعته يقول: من طاف ... الخ، فغير داخل في الجواب، بل هو لزيادة الإفادة.
من طاف أسبوعاً: هكذا بالألف في أصلنا، وفي كثير من النسخ: سبوعاً، بلا ألف. وفي "النهاية": من طاف أسبوعاً، أي: سبع مرات، ومنه الأسبوع للأيام السبعة، ويقال له: سبوع بلا ألف لغة فيه قليلة.
يُحْصِيهِ، من الإحصاء، أي: يستوفيه ويُبْتِمَهُ.

كان، أي: ذلك الطواف، ويمكن أن يكون "كان" خالياً عن الضمير، واسمه: كعدل رقبة، على أن الكاف اسم بمعنى المثل، أي: كان له من الثواب مثل عدل رقبة. والعدل بفتح العين وكسرهما لغتان، وقد فرق بينهما، والمراد ما يساوي إعتاق رقبة، وقد جاء في إعتاق الرقبة أن جزاءه العتق من النار، وهو يتوقف على مغفرة الذنوب كلها صغيرها وكبيرها، بل سابقها ولاحقها، والله تعالى أعلم.

ما رفع رجل قدماً، أي: في الطواف كما هو الظاهر، أو في سبيل الله، لأنه حديث آخر كما يدل عليه قوله: وسمعته يقول، والجمع بينه وبين السابق إنما وقع في كلام ابن عمر، نعم الظاهر أنه ما جمع إلا لأنه علم أن المراد بيان حال الطواف، والله تعالى أعلم.

٤١٤- سنن الدارقطني (٣ / ٣٠٠) ٢٦١٠ -

(موضوع) [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٩٠ / ١٠) رقم ٤٥٨٤ - ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٨٠٠)]

٤١٥- سنن الدارقطني (٣ / ٢٩٩) ٢٦٠٨ -

ضعيف جدا [مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٨ / ١٤٦) - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٣ / ٦٢٨) - ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٨٠٠) رقم ٥٥٥٢]

١٢٨٧- «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي ، وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الْأَمِينِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

رواه الدارقطني ٤١٧

1289- « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لَهُ، أَوْ أَشْهَدُ لَهُ »

رواه النسائي ٤١٨

١٢٩٠- " مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْزِلْهُ الْمَقْعَدَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَبَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي "

رواه البزار ٤١٩

٤١٦- مسند البزار = البحر الزخار (١١ / ٥٢) ٤٧٤٥

ضعيف جدا. [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١ / ٧٠٩)]

٤١٧- سنن الدارقطني (٣ / ٣٣٣) ٢٦٩٤

باطل. [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٣ / ٨٩)]

[ثم علل الإمام بطلانه ثم قال]:

ومما سبق تعلم أن ما جاء في بعض كتب التربية الدينية التي تدرس في سورية تحت عنوان: زيارة قبر النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -: أن هذا الحديث رواه الدارقطني وابن السكن والطبراني وغيرهم بروايات مختلفة تبلغ درجة القبول، لم يصدر عن بحث علمي في إسناده، ولا نظر دقيق في متنه، الذي جعل من زار قبره - صلى الله عليه وآله وسلم - بمنزلة من زاره في حياته، ونال شرف صحبتته، التي من فضائلها ما تحدث عنه - صلى الله عليه وآله وسلم - بقوله: «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفس محمد بيده، لو أنفق أحدكم مثل جبل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»!

فمن كان بينه وبين هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم هذا البون الشاسع في الفضل والتفاوت، كيف يعقل أن يجعله - صلى الله عليه وآله وسلم - مثل واحد منهم، بمجرد زيارة قبره - صلى الله عليه وآله وسلم -، وهي لا تعدو أن تكون من المستحبات؟! "الضعيفة" (٣ / ٩١، ٨٩).

٤١٨- السنن الكبرى للنسائي (٤ / ٢٦١) ٤٢٧١ -

صحيح - [(الصحيحة) (٢٩٢٨).-التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٥ / ٤٧٦)]

٤١٩- مسند البزار = البحر الزخار (٦ / ٢٩٩) ٢٣١٥ -

ضعيف [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١١ / ٢٣٩)- مسند أحمد ط الرسالة (٢٨ / ٢٠١)

ت الأرئوط]

والصحيح في هذا ما أخرجه البخاري (٦١٤) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، أت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة". وسلف برقم (١٤٨٢٣).

وما أخرجه مسلم (٣٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إِذَا سَمِعْتُمْ مُؤَدَّنًا فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُّوا لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ، حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ "

قال السندي: قوله: "وقال اللهم"، أي: مَنْ صَلَّى وَضَمَّ إِلَى الصَّلَاةِ هَذَا الدَّعَاءَ، وَالظَّاهِرُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدًا، اللَّهُمَّ أَنْزِلْهُ، إلخ ...

١٢٩١- " من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحطت عنه عشر خطيئات ورفعت له عشر درجات."

رواه النسائي ٤٢٠

١٢٩٢- " مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَأَبْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ "

رواه البخاري ٤٢١

١٢٩٣- «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيَّ مَا دَامَ يُصَلِّي عَلَيَّ، فَلْيُقِلِّلْ مِنْ ذَلِكَ الْعَبْدُ أَوْ لِيُكْثِرْ»

رواه ابن أبي شيبة ٤٢٢

١٢٩٤- " من ذكرت عنده فليُصلِّ علي ؛ ومن صلى علي مرة صلى الله عليه عشرًا"

رواه النسائي ٤٢٣

١٢٩٥- « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقْدَ رَأْيِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلُ بِي » .

رواه مسلم ٤٢٤

٤٢٠- (سنن النسائي) ١٢٩٧

صحيح، [المشكاة (٩٠٢) ، التعليق الرغيب // (٢ / ٢٧٧) //]

٤٢١- صحيح البخاري (١ / ١٢٦) ٦١٤

[ش (الدعوة التامة) المراد ألفاظ الأذان يدعى بها إلى عبادة الله تعالى ووصفت بالتمام وهو الكمال لأنها دعوة التوحيد المحكمة التي لا يدخلها نقص بشرك أو نسخ أو تغيير أو تبديل. (الوسيلة) ما يتقرب به إلى غيره. (الفضيلة) المرتبة الزائدة على سائر الخلائق والمراد هنا منزلة في الجنة لا تكن إلا لعبد واحد من عباد الله عز وجل.

(وعده) أي بقوله تعالى {عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا} / الإسراء ٧٩ . / (حلت) استحقت. (شفاعتي) أي أن أشفع له بدخول الجنة أو رفع درجاته حسبما يليق به]

٤٢٢- مصنف ابن أبي شيبة (٢ / ٢٥٣) ٨٦٩٦ ؛ ٣١٧٩١ .

[حسن لغيره][صحيح الترغيب والترهيب (٢ / ٢٩٤)]

٤٢٣- عمل اليوم والليلة للنسائي (ص: ٦١) ١٦٥ -

[صحيح لغيره] - [صحيح الترغيب والترهيب (٢ / ٢٨٨)]

٤٢٤- صحيح مسلم (٤ / ١٧٧٥) رقم ١٠ - (٢٢٦٦)

وأخرجه البخاري كذلك صحيح البخاري (٩ / ٣٣) رقم ٦٩٩٣ - أبي هريرة، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقْظَةِ، وَلَا يَمْتَلُ الشَّيْطَانُ بِي» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «إِذَا رَأَهُ فِي صُورَتِهِ»

في الحديث أن رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام صحيحة لا تنكر وليست بأضغاث أحلام ولا من تشبيهات الشيطان.

١٢٩٦- " من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رأي عين فليقرأ إذا الشمس كورت وإذا السماء انفطرت وإذا السماء انشقت ".

رواه الترمذي ٤٢٥

١٢٩٧- " من قرأ إذا زلزلت عدلت له بنصف القرآن ومن قرأ قل يا أيها الكافرون عدلت له بربع القرآن ومن قرأ قل هو الله أحد عدلت له بثالث القرآن ".

رواه الترمذي ٤٢٦

١٢٩٨- " من قرأ حم المؤمن إلى (إليه المصير) وآية الكرسي حين يصبح حفظ بهما حتى يمسي ومن قرأهما حين يمسي حفظ بهما حتى يصبح "

رواه الترمذي ٤٢٧

١٢٩٩- " من قرأ {حم} الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك ".

رواه الترمذي ٤٢٨

١٣٠٠- " من قرأ كل يوم مائتي مرة: (قل هو الله أحد). مُحْيٍ عنه ذنوبُ خمسين سنة إلا أن يكون عليه دين ".

رواه الترمذي ٤٢٩

وقيل إذا رئي على الصفات الحميدة دل ذلك على الخصب والأمطار الكثيرة وكثرة الرحمة ونصرة المجاهدين وظهور الدين وظفر الغزاة والمقاتلين ودمار الكفار وظفر المسلمين بهم وصحة الدين. وإذا رئي على صفات مكروهة ربما دل ذلك على الحرارة وظهور الفتن والبدع وضعف الدين (فسيراني في اليقظة) قيل المراد أهل عصره أي من رآه في المنام وفقه الله تعالى للهجرة إليه والتشرف بلاقائه صلى الله عليه وسلم. أو يرى تصديق تلك الرؤيا في الدار الآخرة أو يراه فيها رؤية خاصة في القرب منه والشفاعة. (لا يتمثل الشيطان بي) لا يحصل له مثال صورتي ولا يتشبه بي.

(إذا رآه في صورته) أي أن رؤيته للنبي صلى الله عليه وسلم لا تعتبر إلا إذا رآه على صفته التي وصف بها (فقد رأي) اختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم فقد رأي فقال ابن الباقلاني معناه أن رؤياه صحيحة ليست بأضغاث ولا من تشبيهات الشيطان]

٤٢٥- (سنن الترمذي) ٣٣٣٣

صحيح، [الصحيحة (١٠٨١)- صحيح وضعيف سنن الترمذي (٧/ ٣٣٣، بترقيم الشاملة آليا)]

٤٢٦- (سنن الترمذي) ٢٨٩٣

حسن دون فضل (زلزلت) [، الضعيفة (١١٤٢) // كذا أصل الشيخ ناصر والصواب (١٣٤٢)، ضعيف الجامع الصغير (٥٧٥٧)، وسياي برقم (٣٠٧١ / ٥٥٠)]

٤٢٧- (سنن الترمذي) ٢٨٧٩

ضعيف، [المشكاة (٢١٤٤) / التحقيق الثاني] // ضعيف الجامع الصغير (٥٧٦٩) //

٤٢٨- سنن الترمذي ٢٨٨٨

(موضوع) [ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٨٣١) ٥٧٦٦-]

١٣٠١- " من أراد أن ينام على فراشه، فنام على يمينه ثم قرأ: (قل هو الله أحد) مائة مرة، فإذا كان يوم القيامة يقول له الرب تبارك وتعالى: يا عبدي ادخل على يمينك الجنة ".

رواه الترمذي ٤٣٠

١٣٠٢- « من قرأ في ليلة بخمسائة آية إلى ألف، أصبح له قنطار من الأجر، القيراط من القنطار مثل التل العظيم »

رواه ابن أبي شيبة ٤٣١

١٣٠٣- " من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال ".

رواه الترمذي ٤٣٢

١٣٠٤- " من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف ".

رواه الترمذي ٤٣٣

١٣٠٥- « مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ لَمْ يَقْهَهُ »

رواه ابن أبي شيبة ٤٣٤

١٣٠٦- " من قرأ القرآن فليسأل الله به فإنه سيحيي أقوام يقرءون القرآن يسألون به الناس "

٤٢٩- سنن الترمذي ٢٨٩٨

ضعيف - [ضعيف سنن الترمذي (ص: ٣٤٨) - الضعيفة ٣٠٠، المشكاة ٢١٥٨ (ضعيف الجامع الصغير ٥٧٨٣)]

٤٣٠هـ سنن الترمذي ٢٨٩٨

ضعيف - [ضعيف سنن الترمذي (ص: ٣٤٨) - المشكاة ٢١٥٩ (ضعيف الجامع الصغير ٥٣٨٩)] .

٤٣١- مسند ابن أبي شيبة (١/ ٥٣) رقم ٤٤ -

ضعيف. [إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٦/ ٣٣٥)]

٤٣٢- (سنن الترمذي) ٢٨٨٦

صحيح بلفظ: " من حفظ عشر آيات "، وهو بلفظ الكتاب شاذ، الصحيحة (٥٨٢)، الضعيفة (١٣٣٦) //

صحيح الجامع الصغير (٦٢٠١)، ضعيف الجامع الصغير (٥٧٦٥) //

أخرجه مسلم صحيحه (١/ ٥٥٥) رقم ٢٥٧ - (٨٠٩) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ».

٤٣٣- (سنن الترمذي) ٢٩١٠

صحيح [تخريج الطحاوية (١٣٩)، المشكاة (٢١٣٧)]

٤٣٤- مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٢٤١) رقم ٨٥٧٣ -

صحيح، [صحيح أبي داود (١٢٦٠)، المشكاة (٢٢٠١)، الصحيحة (١٥١٣)]

رواه الترمذي ٤٣٥

١٣٠٧- « مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ »

رواه مالك ٤٣٦

١٣٠٨- " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، كُفِّرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ "،

رواه النسائي ٤٣٧

١٣٠٩- "من هلك مائة، وكبر مائة، وسبح مائة، فإنه خير من عشر رقاب يعتقها، وسبع بدنات ينحرها.

رواه ابن أبي شيبة ٤٣٨

١٣١٠- " من قال لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، غُفِرَ لَهُ مَا عَمِلَ مِنْ عَمَلٍ وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ؛ وكان له مثل عتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل "

٤٣٥- (سنن الترمذي) ٢٩١٧

حسن، [صحيح الجامع: ٦٤٦٧، الصحيحة (٢٥٧)]

٤٣٦- موطأ مالك ت عبد الباقي (١/٢٠٩) ٢١ -

ومن طريق مال أخرجه البخاري (٨/٨٦) ٦٤٠٥ - و مسلم في الذكر والدعاء والتوبة باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء رقم ٢٨ (٢٦٩١، ٢٦٩٢) (حطت خطاياها) محبت ذنوبه المتعلقة بحقوق الله تعالى. (مثل زبد البحر) كناية عن المبالغة في الكثرة والزبد من البحر وغيره كالرغوة تعلق سطحه

٤٣٧- عمل اليوم والليلة ١٢٤

صحيح الجامع: ٥٦٣٦، صحيح الترغيب والترهيب: ١٥٦٩، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن. [

٤٣٨- كما في المطالب العالية محققا (١٤/١٢٥) رقم ٣٤٠٩

إسناد متصل حسن. [إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٦/٤٢٨)] وقال الألباني " (ضعيف) [ضعيف الأدب المفرد (ص: ٦٣)]

إلا أن له شواهد في التهليل منها :

حديث مالك عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم- قال: من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحبت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل ما جاء به، إلا أحد عمل أكثر من ذلك.

أخرجه في الموطأ في كتاب القرآن، باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى (١/٢٠٩) ومن طريقه أخرجه كل من:

١ - البخاري في بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده (٣٢٩٣). وفي الدعوات: باب فضل التهليل (٦٤٠٣).

٢ - مسلم في الذكر: باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ٢٨ - (٢٦٩١)

وهذا شاهد صحيح للتهليل والجزاء عليه، فهو بهذا القدر صحيح لغيره، والله أعلم. [المطالب العالية محققا (١٤/

١٢٥ - ١٢٦)]

رواه النسائي^{٤٣٩}

١٣١١- " من قال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر كتب له بكل حرف عشر حسنات "

رواه النسائي^{٤٤٠}

1312- " من سبح في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وكبر ثلاثا وثلاثين وحمد ثلاثا وثلاثين وقال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير غفر له ما عمل من عمل وإن كان مثل زبد البحر. "

رواه النسائي^{٤٤١}

١٣١٣- " من سبح دبر كل صلاة مكتوبة مائة مرة، وكبر مائة مرة، وهلل مائة مرة، غفر الله له ذنوبه وإن كانت أكثر من زبد البحر. "

رواه البزار^{٤٤٢}

٤٣٩- السنن الكبرى للنسائي (٦٢ / ٩) رقم ٩٨٩٥ وفي عمل اليوم واللييلة رقم ١٤٣ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَنْ سَبَّحَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَّه لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَ لَهُ مَا عَمِلَ مِنْ عَمَلٍ وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ " قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: الصَّوَابُ أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، خَالَفَهُ ابْنُ عَجَلَانَ، رَوَاهُ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٤٠- عمل اليوم واللييلة للنسائي (ص: ٢١١) رقم ١٥٨ -

[ضعيف] [ضعيف الترغيب والترهيب (١ / ٤٧٣) - رقم ٩٥٣ - (١٧) - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١١ / ٢٢٦) رقم ٥١٣٣]

٤٤١- عمل اليوم واللييلة للنسائي (ص: ٢٠٣) رقم ١٤٣

وأخرجه مسلم (١ / ٤١٨) رقم ١٤٦ - (٥٩٧) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَبَّحَ اللَّهُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ: تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ "

[ش (وإن كانت مثل زبد البحر) أي في الكثرة والعظمة مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه وتموجه]

٤٤٢- أخرجه النسائي في " عمل اليوم واللييلة " (رقم ١٤١) ومحمد بن الحسن الطبري

في " الأمالي " (١ / ٤) والسياق له من طريق يعقوب بن عطاء بن أبي رباح عن عطاء

ابن أبي علقمة بن الحارث بن نوفل عن أبي هريرة قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: " من سبح دبر كل صلاة مكتوبة مائة مرة، وكبر مائة مرة، وهلل مائة مرة، غفر

الله له ذنوبه وإن كانت أكثر من زبد البحر. "

إسناد ضعيف، [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٣ / ٣٩٥) ١٢٤٣]

١٣١٤- " من قال - يعني - إذا خرج من بيته بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله يقال له كفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان ".

رواه الترمذي^{٤٤٣}

١٣١٥- «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَنْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ»

رواه مالك في الموطأ^{٤٤٤}

١٣١٦- " من جلس في مجلس كثر فيه لغطه ثم قال قبل أن يقوم : سبحانك ربنا وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك"

رواه النسائي^{٤٤٥}

١٣١٧- "من أكثر من الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب "

رواه النسائي^{٤٤٦}

١٣١٨- "مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ غُفِرَ لَهُ وَإِنْ كَانَ فَرًّا مِنَ الزَّحْفِ"

رواه أبو داود^{٤٤٧}

١٣١٩- " من بات طاهرا على ذكر الله لم يتعار ساعة من الليل يسأل الله فيها شيئا من أمر الدنيا والآخرة إلا آتاه إياه "

^{٤٤٣}- (سنن الترمذي) ٣٤٢٦

صحيح، [المشكاة (٢٤٤٣ / التحقيق الثاني) ، التعليق الرغيب (٢ / ٢٦٤) ، الكلم الطيب (٥٨ / ٤٩)]

^{٤٤٤}- موطأ مالك ت عبد الباقي (٢ / ٩٧٨)

وأخرجه مسلم (٤ / ٢٠٨٠) رقم ٥٤ - (٢٧٠٨)

[ش (بكلمات الله التامات) قيل معناه الكلمات التي لا يدخل فيها نقص ولا عيب وقيل النافعة الشافية وقيل المراد بالكلمات هنا القرآن]

^{٤٤٥}- عمل اليوم والليلة للنسائي (ص: ٣٠٨) ٣٩٧

إسناده صحيح على شرط مسلم، [مسند أحمد ط الرسالة (١٦ / ٢٦١) ت الأرئوط- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٢ / ٦٥)- ((الموارد)) (٢٣٦٦).]

^{٤٤٦}- عمل اليوم والليلة للنسائي (ص: ٣٣٠) رقم ٤٥٦

(ضعيف)[ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٧٨٩)]

^{٤٤٧}- سنن أبي داود (٢ / ٦٢٧) رقم ١٥١٧

صحيح، [التعليق الرغيب (٢ / ٢٦٩) ، صحيح أبي داود (١٣٥٨)- سنن أبي داود ت الأرئوط (٢ / ٦٢٧) ١٥١٧]

رواه النسائي^{٤٤٨}

١٣٢٠- " من أكل طعاما فقال الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه "

رواه الترمذي^{٤٤٩}

١٣٢١- " من أكل طيبا وعمل في سنة وأمن الناس بوائقه دخل الجنة "

رواه الترمذي^{٤٥٠}

١٣٢٢- " من أعطى الله ومنع الله وأحب الله وأبغض الله وأنكح الله فقد استكمل إيمانه * "

رواه الترمذي^{٤٥١}

١٣٢٣- «مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَالَهَا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ»

رواه البخاري^{٤٥٢}

١٣٢٤- " مِنْ مَشَى إِلَى غَرِيمِهِ بِحَقِّهِ صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ، وَتَوْنُ الْمَاءِ، وَنَبَتَتْ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ شَجْرَةٌ تُعْرَسُ فِي الْجَنَّةِ، وَذَنْبٌ يُعْفَرُ "

رواه البزار^{٤٥٣}

^{٤٤٨}- عمل اليوم والليلة للنسائي (ص: ٤٧٠) رقم ٨٠٧

صحيح لغيره [مسند أحمد ط الرسالة (٢٨ / ٢٤٥) ت الأروؤوط - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١ / ٢٢٣) ١١٢٨ -]

وفي الباب عن عمر وأبي أمامة وعمرو بن عبسة وأبي هريرة ومعاذ بن جبل وابن عمر

^{٤٤٩}- (سنن الترمذي) رقم ٣٤٥٨

حسن، [ابن ماجة (٣٢٨٥) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٧ / ٤٥٨)، بترقيم الشاملة (أليا)]

^{٤٥٠}- (سنن الترمذي) رقم ٢٥٢٠ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل طيبا وعمل في سنة وأمن الناس بوائقه دخل الجنة فقال رجل يا رسول الله إن هذا اليوم في الناس لكثير قال وسيكون في قرون بعدي "

ضعيف، [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٤ / ٨١٤) ٦٨٥٥ - المشكاة (١٧٨) ، التعليق الرغيب (١ / ٤١) // ضعيف الجامع الصغير (٥٤٧٦) ما عدا الجزء الأخير //

^{٤٥١}- (سنن الترمذي) ٢٥٢١

حسن، [الصحيحة (١ / ١١٣) - صحيح وضعيف سنن الترمذي (٦ / ٢١)، بترقيم الشاملة (أليا)]
*في المخطوط (الإيمان)

^{٤٥٢}- صحيح البخاري (٣ / ١٤٩) رقم ٢٥٤٤

[ش (فعالها) أنفق عليها وقام بما تحتاج إليه من قوت وكسوة وغيرهما وفي نسخة (فعلها)]

^{٤٥٣}- مسند البزار = البحر الزخار (١١ / ٢٢) بقم ٤٦٩٦

منكر. [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٣ / ١٠٤٩)]

١٣٢٥- "من قال: السلام عليكم؟ كتب له عشر حسنات، ومن قال السلام عليكم ورحمة الله؟ كتب له عشرون حسنة، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؟ كتب له ثلاثون حسنة".

رواه ابن أبي شيبة ٤٥٤

١٣٢٦- "من عاد مريضا أو زار أخا له في الله ناداه مناد أن طبت وطاب ممشاك وتبأت من الجنة منزلا"

رواه الترمذي ٤٥٥

١٣٢٧- "من عاد مريضا لم يحضر أجله، فقال عنده سبع مرار: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك، إلا عافاه الله من ذلك المرض"

رواه أبو داود ٤٥٦

1328- "من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم محتسبا بُوعِد من جهنم مسيرة سبعين خريفا"

رواه أبو داود ٤٥٧

١٣٢٩- "من مات مريضا مات شهيدا، ووقى فئنة القبر، وغدي وريح عليه برزقه من الجنة"

رواه البغوي ٤٥٨

٤٥٤- كما في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٦/ ٣٦) رقم ٥٢٧٢ / ١

إسناده ضعيف [مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٨/ ٣١) ١٢٧٣٧]

ويشهد له أحاديث كثيرة عن عمران بن حصين، وأبي هريرة، وعمرو بن الوليد، وعلي بن أبي طالب، وابن عمر رضي الله عنهم:

يرتقي حديث الباب ببعضها إلى الحسن لغيره. [انظر تخريج هذه الأحاديث في المطالب العالية محققا (١١/ ٧٨٠-٧٨٢)]

٤٥٥- (سنن الترمذي) ٢٠٠٨

حسن، [المشكاة (٥٠١٥) - صحيح وضعيف سنن الترمذي (٥/ ٨)، بترقيم الشاملة آليا]

٤٥٦- سنن أبي داود (٥/ ٢٢) ٣١٥٦ -

حديث صحيح. [سنن أبي داود ت الأر نو ط (٥/ ٢٢) ٣١٥٦ - صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢، بترقيم الشاملة آليا) - المشكاة (١٥٥٣)]

٤٥٧- سنن أبي داود [٣٠٩٧]

ضعيف، [المشكاة (١٥٥٢) // ضعيف الجامع الصغير (٥٥٣٩) //

٤٥٨- سنن ابن ماجه (٢/ ٥٤٠) رقم ١٦١٥ -

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من مات مريضا مات شهيدا، ووقى فئنة القبر، وغدي وريح عليه برزقه من الجنة"

إسناده ضعيف جدا، [سنن ابن ماجه ت الأر نو ط (٢/ ٥٤٠) ١٦١٥ -]

وقال الشيخ الألباني: موضوع في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٠/ ١٩٠)

قوله: "وغدي عليه وريح برزقه"، قال السندي: غدي: على بناء المفعول، من الغدوة، وهو المجيء أول النهار، وريح: من الروحة: وهو المجيء آخر النهار. قلنا: وهذا الحديث موافق لقوله تعالى: (أحياء عند ربهم يرزقون) [ال عمران: ١٦٩]. [مسند أحمد ط الرسالة (١٥/ ١٣٨)]

١٣٣٠- «من مات على شيء بعثه الله عليه» .

رواه ابن أبي شيبة^{٤٥٩}

١٣٣١- " من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير، يردون بني ثلاثين في الجنة، لا يزيدون عليها أبداً، وكذلك أهل النار " .

رواه الترمذي^{٤٦٠}

١٣٣٢- " مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِي بِأَرْضٍ فَهُوَ شَفِيعٌ لِأَهْلِ تِلْكَ الْأَرْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .

رواه البزار^{٤٦١}

١٣٣٣- " من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من يتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من يتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً " .

رواه الترمذي^{٤٦٢}

١٣٣٤- " من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله وأتته الدنيا وهي راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأت من الدنيا إلا ما قدر له " .

رواه الترمذي^{٤٦٣}

١٣٣٥- «مَنْ جَعَلَ (٨٥ / ١) الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا هَمَّ الْمَعَادِ كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ الدُّنْيَا، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ هُمُومٌ الدُّنْيَا لَمْ يُبَالِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَيِّ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ»

^{٤٥٩}-رواه أحمد في مسنده ط الرسالة (٢٧١ / ٢٢) رقم ١٤٣٧٣

(صحيح) [الصحيحة ٢٨٣. صحيح الجامع الصغير وزيادته (١١١٥ / ٢). مسند أحمد ط الرسالة (٢٧٢ / ٢٢) ت الأرئوط] وأخرجه مسلم في صحيحه (٤ / ٢٢٠٦) - ٨٣ (٢٨٧٨) عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ»،

قوله: "من مات على شيء"، أي: من خير أو شر، "بعثه الله عليه" ففيه ترغيب في الدوام على الخير خوفاً من الموت على خلافه، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

^{٤٦٠}- سنن الترمذي ٢٥٦٢

(ضعيف) [ضعيف سنن الترمذي (ص: ٢٩٩)- (ضعيف الجامع الصغير ٥٨٥٢)].

^{٤٦١}- مسند البزار = البحر الزخار (١٠ / ٣٠٩) ٤٤٢٨م-

(ضعيف) [ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٧٤١)]

^{٤٦٢}- (سنن الترمذي) ٢٦٧٤

وأخرجه مسلم ١٦ (٢٦٧٤)

^{٤٦٣}- (سنن الترمذي) ٢٤٦٥

صحيح [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٢ / ٦٣٣) ٩٤٩ - صحيح وضعيف سنن الترمذي (٥ / ٤٦٥، بترقيم الشاملة آليا)]

رواه البزار ٤٦٤

١٣٣٦- " من اجتنب أربعا دخل الجنة : الدماء والأموال والفروج والأشربة " .

رواه البزار ٤٦٥

١٣٣٧- «مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ»

رواه مسلم ٤٦٦

١٣٣٨- «مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ»

رواه البخاري ٤٦٧

١٣٣٩- « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعُصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنِ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ، فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا وَإِنْ قَالَ بغيرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ»

رواه البخاري ٤٦٨

٤٦٤- مسند البزار = البحر الزخار (٥ / ٦٨) ١٦٣٨

[صحيح] صحيح وضعيف سنن ابن ماجة (٩ / ١٠٦، بترقيم الشاملة آليا) التعليق الرغيب (٤ / ٨٣) - مشكاة المصابيح (١ / ٨٧) ٢٦٣- [٦٦]

٤٦٥- مسند البزار = البحر الزخار (١٤ / ٤٦) ٧٤٨١

ضعيف [مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٧ / ٢٩٣) ١٢٢٨٣-ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٧٧٠) رقم ٥٣٣٦

٤٦٦- أخرجه مسلم في الإيمان باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية رقم ١٨٣، ١٩٠، ١٩١ (١٢٠) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، أُنْوَخَذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.....

وأخرجه البخاري (٩ / ١٤) رقم ٦٩٢١ .

[ش(نؤاخذ) نعاقب. (أحسن في الإسلام) استمر على دينه وترك المعاصي (أساء) ارتد. (بالأول) بما عمل حال الكفر. (الأخر) ما اكتسبه من معصية بعد إسلامه]

٤٦٧- صحيح البخاري (١ / ٨٧) ٣٩١

[ش (أكل ذبيحتنا) تنويه باليهود الذين لا يأكلون ذبيحة المسلمين. (ذمة) هي الأمن والعهد وذمة الله أمانه وضمانه وقد يراد بها الذمام وهو الحرمة. (تحقروا الله) تغدروا به وتنقضوا عهده]

٤٦٨- صحيح البخاري (٤ / ٥٠) ٢٩٥٧ .

[ش (الأمير) أمير السرية أو ولاة الأمور مطلقا. (الإمام) الحاكم الأعلى القائم بشؤون الأمة. (جنة) ستره ووقاية لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ويمنع الناس من أذى بعضهم بعضا. (يقاتل من ورائه) يقاتل معه الكفار والبيعة وسائر أهل الفساد. (يتقى به) يحتمي به ويتقوى وقيل يرجع إليه في الرأي والتدبير. (بغيره) أمر بغير تقوى الله تعالى وعدله. (فإن عليه منه) فإن الوبال الحاصل منه عليه لا على المأمور]

١٣٤٠- " من أحب الأنصار فقد أحبه الله حين يلقاه "

رواه ابن أبي شيبة ٤٦٩

١٣٤١- " من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله "

رواه الترمذي ٤٧٠

١٣٤٢- " من سأل الله الجنة ثلاث مرّات قالت الجنة اللهم أدخله الجنة ومن استجار بالله من النار ثلاث مرّات قالت النار اللهم أجره من النار "

رواه النسائي ٤٧١

١٣٤٣- " من أنظر معسرا كان له بكل يوم صدقة ومن أنظره بعد جله كان له مثله في كل يوم صدقة "

رواه ابن أبي شيبة ٤٧٢

٤٦٩- رواه ابن حبان (١٠ / ٣١٥) ٧٢٢٨ عن البراء يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من أحب الأنصار فقد أحبه الله ورسوله ومن أبغض الأنصار فقد أبغض الله ورسوله لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق)

صحيح - [(الصحيحة) (٨٩١ و ١٦٧٢ و ١٩٧٥) - التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (١٠ / ٣١٥) ٧٢٢٨]

٤٧٠- صحيح وضعيف سنن الترمذي (٨ / ٢٣٩، بترقيم الشاملة آليا) (سنن الترمذي) رقم ٣٧٣٩

صحيح، [صحيح ابن ماجه (١٢٥) - الصحيحة (١ / ٢٤٩)]

قال الشيخ الألباني: "ورواه البيهقي في " تفسيره " (٧ / ٥٢٨) من هذا الوجه بلفظ: " نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طلحة بن عبد الله فقال: من أحب أن ينظر إلى رجل يمشي على وجه الأرض قد قضى نحبته فلينظر إلى هذا ". وقد عزاه صاحب " مشكاة المصابيح " للترمذي في رواية له، وهو وهم منه رحمه الله.

وبالجملة فالحديث بهذه الطرق والشواهد يرتقي إلى درجة الصحة، وهي وإن اختلفت ألفاظها فالمؤدى واحد كما هو ظاهر وقد ثبتته الحافظ في " الفتح " (٨ / ٣٩٨ - بولاق) . والله أعلم. وفي الحديث إشارة إلى قول الله تبارك وتعالى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، فمنهم من قضى نحبته، ومنهم من ينتظر، وما بدلوا تبديلا) .

وفيه منقبة عظيمة لطلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، حيث أخبر صلى الله عليه وسلم أنه ممن قضى نحبته مع أنه لا يزال حيا ينتظر الوفاء بما عاهد الله عليه،

قال ابن الأثير في " النهاية ": " النحب النذر، كأنه ألزم نفسه أن يصدق أعداء الله في الحرب، فوفى به، وقيل: النحب الموت، كأنه يلزم نفسه أن يقاتل حتى يموت ".

وقد قتل رضي الله عنه يوم الجمل. فويل لمن قتله.

٤٧١- عمل اليوم والليلة للنسائي (ص: ١٨٨) رقم ١١٠

صحيح [صحيح الترمذي (٢٧١٠) - صحيح وضعيف سنن النسائي (١٢ / ٢١، بترقيم الشاملة آليا)]

٤٧٢- أخرجه ابن أبي شيبة في المسند كما في مصباح الزجاجة ٢٤٦/٢ وأخرجه ابن ماجه في سننه رقم ٢٤١٨

صحيح، [الصحيحة (٨٦) - صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٥ / ٤١٨، بترقيم الشاملة آليا)]

١٣٤٤- «من يغرس غرسًا كُتِبَ له من الأجر بقدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس» .

رواه البغوي^{٤٧٣}

١٣٤٥- «مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْتَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

رواه البخاري^{٤٧٤}

١٣٤٦- «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»

رواه البخاري^{٤٧٥}

١٣٤٧- «من أعان مجاهدا في سبيل الله أو غازيا في عسرتة، أو مكاتبا في رقبته، أظله الله يوم لا ظل إلا ظله»

رواه ابن أبي شيبة^{٤٧٦}

١٣٤٨- "مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصَدَقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشَّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ"

رواه أبو داود^{٤٧٧}

١٣٤٩- «مَنْ حَرَسَ لَيْلَةً مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ، كَانَ أَفْضَلَ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلَهَا، وَيَصَامُ نَهَارُهَا»

^{٤٧٣}- خرجه أحمد ٤١٥/٥، عن أبي أيوب الأنصاري، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «ما من رجل يغرس غرسًا إلا كتبت الله له من الأجر قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس»
إسناده ضعيف [مجمع الزوائد: ٦٧/٤؛ ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٧٤٨) ٥١٧٩]

^{٤٧٤}- صحيح البخاري (٢٨/٤) رقم ٢٨٥٣

[ش (احتبس) هيا وأعد. (في سبيل الله) بنية الجهاد. (إيمانًا بالله) امتثالًا لأمره. (تصديقًا بوعده) الذي وعد به من الثواب على ذلك. (ريه) ما يرويه من الماء. (روته) فضلاته. (في ميزانه) أي يوضع ثواب هذه الأشياء في كفة حسناته]

^{٤٧٥}- صحيح البخاري (٢٧/٤) رقم ٢٨٤٣ -

وأخرجه مسلم في الإمارة باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله. رقم ١٣٥؛ ١٣٦ (١٨٩٥).
قوله: (جهز غازيا) هيا له ما يحتاجه في سفره وغزوه والغزو الجهاد. (فقد غزا) كتب له أجر الغزو وإن لم يغز لأنه ساعد عليه. (خلف غازيا) قام مقامه في قضاء حاجات أهله حال غيبته. (بخير) بإحسان وأمانة وإخلاص]
^{٤٧٦}- مسند ابن أبي شيبة (١/٦٦) ٦٢ -

(ضعيف) [سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٠/٥٩) ٤٥٥٥ - ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٧٨٦)]

^{٤٧٧}- سنن أبي داود (٢/٦٢٩) ١٥٢٠ -

وأخرجه مسلم (٣/١٥١٧) رقم ١٥٧ - (١٩٠٩)

رواه البزار ٤٧٨

١٣٥٠- " مَنْ فَرَّ مِنَ اثْنَيْنِ فَقَدْ فَرَّ؛ وَمَنْ فَرَّ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَمْ يَفِرَّ "

رواه البزار ٤٧٩

1351- «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَكَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

رواه مسلم ٤٨٠

١٣٥٢- "من ذنب عن عرض أخيه في الغيبة كان حقا على الله أن يعتقه من النار".

رواه ابن أبي شيبة ٤٨١

١٣٥٣- " ما يبكيك؟ " قالت: توفي ابني. قال: " يا عمّة، من توفي له ولد في الإسلام فصبر بنى الله له بيتا في الجنة ".

رواه البزار ٤٨٢

٤٧٨-مسند البزار = البحر الزخار (١٢ / ٢) رقم ٣٥٠

(ضعيف)[ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٤٠٠)]

٤٧٩-مصنف ابن أبي شيبة (٥٤١ / ٦) رقم ٣٣٦٩٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ ثنا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُنَيْبٍ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ فَرَّ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَمْ يَفِرَّ، وَمَنْ فَرَّ مِنْ اثْنَيْنِ فَقَدْ فَرَّ يَعْنِي مِنَ الرَّحْفِ " صحيح.[إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٢٨ / ٥)- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٤٠٣ / ١٣) ٦١٨٢]

٤٨٠-صحيح مسلم (٦٩ / ١) رقم ٧٨ - (٤٩) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ - وَهَذَا حَدِيثٌ أَبِي بَكْرٍ - قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تَرَكْتُ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ.... الحديث .

٤٨١-في المسند كما في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٦٩ / ٦) رقم ٥٣٥٩ / ٣

إسناده حسن [إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٦٠ / ٦) للبوصيري الذي قال: "ورواه أحمد بن حنبل بإسناد حسن، وابن أبي الدنيا والطبراني". ومجمع الزوائد ٩٥ / ٨]

أما الشيخ الألباني فقال تارة: (صحيح) [صحيح الجامع الصغير وزيادته (١٠٧٢ / ٢) ، وغاية المرام ٤٣١ .] وقال تارة أخرى: (صحيح لغيره) [صحيح الترغيب والترهيب (٨٢ / ٣) - ٢٨٤٧ (٢٠) -]

٤٨٢- كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢١٦ / ٨) رقم ١٣٨٢٧ - ضمن حديث طويل عن ابن عباس قال: «توفي ابنٌ لصفية، عمّة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيكت عليه وصاحت، فأتاها النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال لها: " يا عمّة، ما يبكيك؟ " . قالت: توفي ابني. قال: " يا عمّة، من توفي له ولد في الإسلام فصبر بنى الله له بيتا في الجنة " .

١٣٥٤- « مَنْ خَرَجَ مِنْ عَيْنَيْهِ مِثْلُ جُنَاحِ دُبَابٍ دُمُوعٌ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ إِلَى ضَرَعِهِ »

رواه البزار ٤٨٣

١٣٥٥- " مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُودِي مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ "

رواه البخاري ٤٨٤

١٣٥٦- « مَنْ أَدَانَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ سِتُّونَ حَسَنَةً ، وَبِقَامَتِهِ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً »

رواه الدارقطني ٤٨٥

ضعيف جدا [قال في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢١٧ / ٨) رواه البزار، وفيه إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل وهو متروك.]

وله شاهد صحيح أخرجه الترمذي ١٠٢١ وابن حبان ٢٩٣٧ - قال ابن حبان أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي قال: حدثنا أبو نصر التمار قال: حدثنا حماد بن سلمة عن أبي سنان قال: دفنت ابني ومعني أبو طلحة الخولاني على شفير القبر فلما أردت الخروج أخذ بيدي فأخرجني وقال: ألا أبشرك؟ حدثني الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا مات ولد العبد المؤمن قال الله للملائكة: قبضتم ولد عبدي؟ قالوا: نعم قال: قبضتم ثمرة فؤاده؟ قالوا: نعم قال: فما قال؟ قالوا: استرجع وحمدك قال: أبناوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد) حسن لغيره - [التعليق الرغيب] ((٩٣ / ٣))، ((الصحيحة)) ((١٤٠٨)) ؛ التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٤٧٩ / ٤) صحيح وضعيف سنن الترمذي (٢١ / ٣)، بترقيم الشاملة آليا].

٤٨٣ - البحر الزخار (١٦٦ / ٥) رقم ١٧٦٠ -

(ضعيف) [صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (١٩٧ / ٩)، بترقيم الشاملة آليا] التعليق الرغيب (٤ / ١٢٦)، الضعيفة (٤٤٩٠) // ضعيف الجامع (٥١٩٦) مع تغاير ببعض ألفاظه // وله شاهد صحيح عن أبي هريرة. بلفظ « لا يلج النار رجل بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم أبدا » .

(صحيح) [المشكاة ٣٨٢٨، الترغيب ١٦٦/٢. صحيح الجامع الصغير وزيادته (١٢٨٤ / ٢)] - مسند البزار = البحر ٤٨٤ - صحيح البخاري (٢٥ / ٣) ١٨٩٧

وأخرجه مسلم في الزكاة باب من جمع صدقة وأعمال البر رقم ٨٥ (١٠٢٧) وتتمة الحديث " فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا، قَالَ: «نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»

(أنفق زوجين) عمل صنفين من أعمال البر. (فرسان أو عبدان أو بعيران وقال ابن عرفة كل شيء قرن بصاحبه فهو زوج يقال زوجت بين الإبل إذا قرنت بعير ببعير وقيل درهم ودينار أو درهم وثوب قال والزوج يقع على الاثنين ويقع على الواحد وقيل إنما يقع على الواحد إذا كان معه آخر ويقع الزوج أيضا على الصنف وفسر بقوله تعالى وكنتم أزواجا ثلاثة)

(من أهل الصلاة) المكثرين لصلاة التطوع وكذلك من ذكر من أهل الأعمال الأخرى فالمراد الملائمون لها المكثرون منها زيادة عن الواجبات. (بأبي أنت وأمي) أنت مفدى بهما. (من ضرورة) من مضرة أي قد سعد من دعي من الأبواب جميعا ودعوته منها جميعا أن يخير في الدخول من أيها شاء وهذا مزيد تكريم وفضل

١٣٥٧- «من قال رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولا وجبت له الجنة»

رواه ابن أبي شيبة ٤٨٦

١٣٥٨- " من خزن لسانه، ستر الله تعالى عورته، ومن كف غضبه، كف الله عز وجل عنه عذابه، ومن اعتذر إلى الله تعالى، قبل منه عذره " (٩٦/٢).

رواه ابن أبي شيبة ٤٨٧

١٣٥٩- " من ترك اللباس تواضعا لله وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق حتى يخيره من أي حلل الإيمان شاء يلبسها "

رواه الترمذي ٤٨٨

١٣٦٠- « مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ »

رواه البخاري ٤٨٩

٤٨٥- سنن الدارقطني (١/ ٤٤٩) رقم ٩٣٠

صحيح [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (١/ ١٠٢) رقم ٤٢ -- صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٢١٨)]

قال الشيخ الألباني : (وفي هذا الحديث فضل ظاهر للمؤذن المثابر على أذانه هذه المدة المذكورة فيه ؛ ولا يخفى أن ذلك مشروط بمن أذن خالصا لوجه الله تعالى، لا يبتغي من ورائه رزقا، ولا رياء، ولا سمعة، للأدلة الكثيرة الثابتة في الكتاب والسنة، التي تفيد أن الله تعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما خلص له. (راجع كتاب الرياء في أول " الترغيب والترهيب " للمنزدي) .

وقد ثبت أن رجلا جاء إلى ابن عمر فقال: إني أحبك في الله، قال: فاشهد علي أنني أبغضك في الله! قال: ولم؟ قال: لأنك تلحن في أذائك، وتأخذ عليه أجراً!

وإن مما يؤسف له حقا أن هذه العبادة العظيمة، والشعيرة الإسلامية، قد انصرف أكثر علماء المسلمين عنها في بلادنا، فلا تكاد ترى أحدا منهم يؤذن في مسجد ما إلا ما شاء الله، بل ربما خجلوا من القيام بها، بينما تراهم يتهافتون على الإمامة، بل ويتخاصمون! فإلى الله المشتكى من غربة هذا الزمان. (سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (١/ ١٠٤)

٤٨٦- مصنف ابن أبي شيبة ٣٦/٦.

[صحيح] [الصحيحة ٣٣٤. ؛ صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ١٠٩٧)]

٤٨٧- في المسند كما في المطالب العلية بزوائد المسانيد الثمانية (١٣/ ١٧٨) رقم ٣١٤٤ -

صحيح [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٥/ ٤٧٥) (٢٣٦٠)]

٤٨٨- (سنن الترمذي) رقم ٢٤٨١

حسن، [الصحيحة (٧١٧)؛ صحيح وضعيف سنن الترمذي (٥/ ٤٨١، بترقيم الشاملة آليا)]

٤٨٩- صحيح البخاري (٣/ ٢٦) رقم ١٩٠٥ ؛ ٥٠٦٥ -

وأخرجه مسلم في النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه رقم ١ ؛ ٢ (١٤٠٠)

[ش (العزوبة) العزب من لا زوج له والعزبة من لا زوج لها أي خاف أن يقع في الزنا لعدم الزواج وبعده عنه. (الباءة) هي في اللغة الجماع والتقدير من استطاع منكم الجماع لقدرتة على مؤن النكاح وقيل المراد بالباءة هنا مؤن

1361- «مَنْ دَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيَدْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَدْبَحْ، فَلْيَدْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ»

رواه البخاري ٤٩٠

١٣٦٢- «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتَ، فَمَرَّهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ»

رواه مالك في الموطأ ٤٩١

١٣٦٣- «مَنْ أَعْتَقَ شَيْفَصًا لَهُ فِي عَبْدٍ، أَعْتَقَ كُلَّهُ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا يُسْتَسْعَ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ»

رواه البخاري ٤٩٢

١٣٦٤- «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بَعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ - أَوْ إِنْسَانٍ - قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ»

رواه البخاري ٤٩٣

١٣٦٥- «مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يُقَادَ، وَإِمَّا أَنْ يُفْدَى»

رواه النسائي ٤٩٤

الزواج. (أغض للبصر) أدعى إلى غض البصر. (أحصن للفرج) أدعى إلى إحصان الفرج أي حفظه من الزنا. (وجاء) قاطع للشهوة]

٤٩٠- صحيح البخاري (٢٣ / ٢) رقم ٩٨٥

وأخرجه مسلم في الأضاحي باب وقتها رقم ٢٤١؛ ٣ (١٩٦٠)

٤٩١- موطأ مالك ت عبد الباقي (٦١٧ / ٢) رقم ٩ -

أخرجه البخاري (٧٨ / ٣) رقم ٢٢٠٤ وأخرجه مسلم في البيوع باب من باع نخلا عليها تمر رقم ٧٧؛ ٧٨؛ ٧٩ (١٥٤٣)

(يشترط المبتاع) أي يشترط المشتري في العقد أن الثمرة له .

٤٩٢- صحيح البخاري (١٤١ / ٣) رقم ٢٥٠٤

وأخرجه صحيح مسلم (١١٤٠ / ٢) رقم ٣ - (١٥٠٣) قال : وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَيْفَصًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَخَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ» ،

[ش (شقصا) الشقص النصيب قليلا كان أو كثيرا ويقال له الشقيص أيضا الشرك (استسعى) قال العلماء ومعنى الاستسعاء في الحديث أن العبد يكلف الاكتساب والطلب حتى تحصل قيمة نصيب الشريك الآخر فإذا دفعها إليه عتق هكذا فسره جمهور القائلين بالاستسعاء وقال بعضهم هو أن يخدم سيده الذي لم يعتق بقدر ماله فيه من الرق فعلى هذا تتفق الأحاديث

(غير مشقوق عليه) أي لا يكلف ما يشق عليه وفي الحديث أن من أعتق نصيبه من عبد مشترك قوم علي باقيه إذا كان موسرا بقيمة عدل سواء كان العبد مسلما أو كافرا وسواء كان الشريك مسلما أو كافرا وسواء كان العتق عبدا أو أمة ولا خيار للشريك في هذا ولا للعبد ولا للمعتق بل ينفذ هذا الحكم وإن كرهه كلهم مراعاة لحق الله تعالى في الحرية]

٤٩٣- صحيح البخاري (١١٨ / ٣) رقم ٢٤٠٢

وأخرجه مسلم في المساقاة باب من أدرك ما باعه عند المشتري. . رقم ٢٣؛ ٢٢ (١٥٥٩)

١٣٦٦- «مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَنْجِرْ لَهُ وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ»

رواه الدارقطني ٤٩٥

١٣٦٧- «مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ الطَّبُّ قَبْلَ ذَلِكَ فَهُوَ ضَامِنٌ»

رواه الدارقطني ٤٩٦

١٣٦٨- «مَنْ بَاعَ مِنْكُمْ دَارًا أَوْ عَقَارًا قَمِنَ لَهُ أَلَّا يُبَارَكَ لَهُ فِيهِ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِثْلِهِ»

رواه البغوي ٤٩٧

1369- «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِثْلَاقَهَا أَثْلَفَهُ اللَّهُ»

رواه البخاري ٤٩٨

١٣٧٠- «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحْطَهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»

رواه ابن أبي شيبة ٤٩٩

٤٩٤- السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٣٤٩) رقم ٦٩٦١ -

وأخرجه صحيح البخاري (٥/ ٩) رقم ٦٨٨٠ - مسلم (٢/ ٩٨٨) رقم ٤٤٧؛ ٤٤٨ - (١٣٥٥) عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ، قَتَلْتُ خُرَاعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ، بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحُلْ لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا مُشِيدٌ، وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا يُودَى وَإِمَّا يُقَادُ" فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ، فَقَالَ: اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنْ فُرَيْشٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِدْخَرَ، فَإِنَّمَا نَجَعَلُهُ فِي بَيْوتِنَا وَقُبُورِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِلَّا الْإِدْخَرَ»

[ش (ساعتي هذه حرام) عادت حرمتها من هذه الساعة التي أنا فيها (بخير النظرين) بين أمرين يختار الأنسب له منهما. (يودي) يعطي الدية (يقاد) يقتص من القاتل]

٤٩٥- سنن الدارقطني (٣/ ٥) ١٩٧٠ -

(ضعيف)[ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٣٢٠)]

٤٩٦- سنن الدارقطني (٤/ ٢٦٥) ٣٤٣٨

حسن لغيره، [سنن ابن ماجه ت الأرئووط (٤/ ٥١٩)]

حسن، [الصحيح (٦٣٥)؛ صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٧/ ٤٦٦)، بترقيم الشاملة (ألبا)]

٤٩٧- [سنن ابن ماجه ت الأرئووط (٣/ ٥٣٩) رقم ٢٤٩٠] - عَنْ سَعِيدِ بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: "مَنْ بَاعَ دَارًا أَوْ عَقَارًا، فَلَمْ يَجْعَلْهُ فِي مِثْلِهِ، كَانَ قَمِينٌ أَنْ لَا يُبَارَكَ فِيهِ"

إسناده ضعيف [سنن ابن ماجه ٢٤٩٠ ت الأرئووط]

٤٩٨- صحيح البخاري (٣/ ١١٥) رقم ٢٣٨٧

[ش (يريد أداءها) قاصدا أن يرددها إلى المقرض. (أدى الله عنه) يسر له ما يؤدي منه من فضله وأرضى غريمه في الآخرة إن لم يستطع الوفاء في الدنيا. (إثلافها) لا يقصد قضاءها. (أثلفه الله) أذهب ماله في الدنيا وعاقبه على الدين في الآخرة]

١٣٧١- "من شد على عضد مخاصم بغير علم بخصومته لم يزل في سخط الله تعالى حتى ينزع"

رواه ابن أبي شيبة ٥٠٠

1372- «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ»

رواه مالك ٥٠١

١٣٧٣- " مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بغيرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ " .

رواه البخاري ٥٠٢

١٣٧٤- «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةَ عَلَيْهِ حَرَامٌ»

٤٩٩- أخرجه البخاري (٦٤/٩) رقم ٧١٥٠ ؛ ٧١٥١ ومسلم ٢٢٧٢٢٨؛ ٢٢٩؛ (١٤٢) عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ، عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتُرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحْطَهَا بِنُصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»

[ش (يستر عيه رعية) يستحفظه عليها. (لم يحطها) لم يتعهد أمرها ويحفظها (لم يجد رائحة الجنة) لم يشم رائحتها وهو كناية عن عدم دخولها إن استحل ذلك أو تأخر دخوله إن اعتقد حرمة فعله]

٥٠٠- في المسند كما في المطالب العالية محققا (١٨٢/١٠) رقم ٢١٨٣ - وقال أبو بكر: حدثنا شيبان، ثنا ليث بن سعد عن عمرو [بن أبي عمرو] عن المطالب قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال: "من شد على غفلة مخاصم بغير علم بخصومته لم يزل في سخط الله تعالى حتى ينزع". (وفي مختصر الإتحاف (٢/١٢٨/٢): "من شد على عضلة عضد مخاصم (قاله محقق المطالب العالية محققا (١٨٢/١٠) هامش رقم ٢ . الحكم عليه:

الحديث رجاله ثقات غير "عمرو بن أبي عمرو" فهو صدوق حسن الحديث، ولكنه مرسل. والحديث له شواهد منها يرتقي بها إلى الصحة ، [انظر المطالب العالية محققا (١٨٢/١٠) قلت منها حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعان على خصومة بظلم أو يعين على ظلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع". أخرجه ابن ماجه ٢٣٢٠ وصححه الشيخ الألباني في الإرواء (٣٥٠/٧) ، الصحيحة (٤٣٨ و ١٠٢١)

٥٠١- موطأ مالك ت عبد الباقي (٧٢٧/٢) رقم ١١ - تنتمه الحديث (قالوا: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ قُضِيًّا مِنْ أَرَاكٍ، وَإِنْ كَانَ قُضِيًّا مِنْ أَرَاكٍ، وَإِنْ كَانَ قُضِيًّا مِنْ أَرَاكٍ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) وأخرجه مسلم (١٢٢/١) رقم ٢١٨ - ٢١٩ (١٣٧)

[ش (وإن قضيا من أراك) على أنه خبر كان المحذوفة أو أنه مفعول لفعل محذوف تقديره وإن اقتطع قضيبا] ٥٠٢- صحيح البخاري (٢٠/٣) رقم ١٨٧٠ وأخرجه مسلم (٩٩٤/٢) رقم ٤٦٧ - ٤٦٨ (١٣٧٠) عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا عَدَدْنَا شَيْءًا إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدِيثًا، أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَقَالَ: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بغيرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " عَدْلٌ: فِدَاءٌ "

[ش (عائر) هو عير. (أوى محدثا) أجاز جانبا وحماه من خصمه. (صرف ولا عدل) توبة ولا فدية أو نافلة ولا فريضة. (ذمة) عهد وأمان. (تولى) اتخذهم أولياء ونصراء. (مواليه) حلفائه أو الذين أعتقوه من الرق]

رواه ابن أبي شيبة^{٥٠٣}

١٣٧٥- " من شهد شهادة ليستباح بها مال امرىء مسلم، أو يسفك بها دم؛ فقد أوجب النار " .

رواه البغوي^{٥٠٤}

١٣٧٦- " مَنْ اسْتَمَعَ حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارُهُونَ مَلَأَ اللهُ سَمْعَهُ مِنَ التَّيْرِمِ وَالْأَنْكَ " .

رواه البغوي^{٥٠٥}

١٣٧٧- " «من أتى كاهنا فسأله عن شيء حجبت (١٧٢/٨٧) عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر» " .

رواه البغوي^{٥٠٦}

١٣٧٨- " من أمن رجلا على دمه فقتله فأنا برىء من القاتل، وإن كان المقتول كافرا " .

رواه البغوي^{٥٠٧}

^{٥٠٣}- أخرجه البخاري (١٥٦ / ٥) رقم ٤٣٢٦ ومسلم (٨٠ / ١) رقم ١١٥ - (٦٣) - عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَبَا بَكْرَةَ، وَكَانَ تَسَوَّرَ حِصْنَ الطَّائِفِ فِي أَنَسٍ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: سَمِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» .

^{٥٠٤}- رواه الطبراني (٢ / ١٢٥ / ٣) ، والبزار (١٣٥٦ - كشف) عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ (من شهد شهادة ليستباح بها مال امرىء مسلم، أو يسفك بها دم؛ فقد أوجب النار) .
ضعيف جداً [المطالب العالية محققاً (١٠ / ٢٦١) - مجمع الزوائد (٤ / ٢٠٠) - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٠ / ١٢٢) ٤٦١٠ -]

قوله : (كارهون) لا يريدون سماعه (الأنك) الرصاص المذاب.

^{٥٠٥}- أخرجه البخاري (٩ / ٤٢) رقم ٧٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كَلْفٌ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارُهُونَ، أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ، صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .

^{٥٠٦}- رواه الطبراني في الأوسط، كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥ / ١١٨) رقم ٨٤٨٦ - عن واثلة بن الأسقع قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: " «من أتى كاهنا فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر» " .

إسناده ضعيف جداً [مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥ / ١١٨) رقم ٨٤٨٦ - ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٧٦٩)]

^{٥٠٧}- أخرجه البخاري في " التاريخ " والطحاوي في " المشكل " (١ / ٧٨) والخرائطي والطبراني في " الصغير " (ص ٩، ١٢١) وأبو نعيم في " الحلية " (٩ / ٢٤)

من حديث عمرو بن الحمق يرفعه " من أمن رجلا على دمه فقتله فأنا برىء من القاتل، وإن كان المقتول كافرا " .
سند حسن، [سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (١ / ٨٠٢) صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ١٠٥٣)

٦١٠٣- صحيح الترغيب والترهيب (٣ / ١٥٦) ٣٠٠٧ [

١٣٧٩- «من جاء أمّتي وهم جميعٌ، يريد أن يفرق جماعتهم فاقتلوه كائناً من كان»،

رواه البغوي^{٥٠٨}

١٣٨٠- «من أخذ شيئاً من الأرض بغير حقه، خُسف به يوم القيامة إلى سبع أراضين»

رواه البخاري^{٥٠٩}

١٣٨١- «من قتل نفسه بحديدةٍ فحديدهُ في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحسأه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً»

رواه البخاري^{٥١٠}

١٣٨٢-: «من حلف بملةٍ غير الإسلام كاذباً متعمداً، فهو كما قال، ومن قتل نفسه بحديدةٍ عذب به في نار جهنم»

رواه البخاري^{٥١١}

١٣٨٣- «من حلف على أحدٍ يمينٍ وهو يرى أنه سيبره فلم يفعل فإثمًا على الذي لم يبره»

رواه الدارقطني^{٥١٢}

٥٠٨- أخرجه مسلم (٣/ ١٤٧٩) رقم ٥٩ - (١٨٥٢) عن عرفة، قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «إنه ستكون هناتٌ وهناتٌ، فمن أراد أن يُفرق أمرَ هذه الأمة وهي جميعٌ، فاضربوه بالسيف كائناً من كان»، [ش (هنات وهنات) الهنات جمع هنة وتطلق على كل شيء والمراد بها هنا الفتن والأمر الحادثة (فاضربوه بالسيف كائناً من كان) فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك وينهى عن ذلك فإن لم ينته قوتل وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل كان هدراً فقوله صلى الله عليه وسلم فاضربوه بالسيف وفي الرواية الأخرى فاقتلوه معناه إذا لم يندفع إلا بذلك]

٥٠٩- صحيح البخاري (٤/ ١٠٦) رقم ٣١٩٦

٥١٠- هذه الصيغة أخرجه مسلم (١/ ١٠٣) رقم ١٧٥ - (١٠٩) أما رواية البخاري (٧/ ١٣٩) رقم ٥٧٧٨ فلفظها «من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سماً فقتل نفسه، فسأه في يده يتحسأه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدةٍ، فحديدهُ في يده بجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً»

[ش (يتوجأ بها في بطنه) معناه يطعن (ومن شرب سما فهو يتحسأه) السم بضم السين وفتحها وكسرهما ثلاث لغات أفصحهن الثالثة وجمعة سمام ومعنى يتحسأه يشربه في تمهل ويتجرعه (يتردى في نار جهنم) أي ينزل وأما جهنم فهو اسم لنار الآخرة وهي عجمية لا تنصرف للعجمة والتعريف وقال آخرون هي عربية لم تنصرف للتأنيث والعلمية وسميت بذلك لبعدها قعرها]

٥١١- صحيح البخاري (٢/ ٩٦) رقم ١٣٦٣

٥١٢- سنن الدارقطني (٥/ ٢٥٠) رقم ٤٢٧٠

إسناده ضعيف [حلية الأولياء ٣/ ٣٤٦]

١٣٨٤- «مَنْ قَذَفَ عَبْدَهُ بَزْنًا ثُمَّ لَمْ يُبْبِ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

رواه الدارقطني^{٥١٣}

1385- " من كان له امرأتان يميل لإحدهما على الأخرى جاء يوم القيامة أحد شقيه مائل " .

رواه النسائي^{٥١٤}

١٣٨٦- «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا، وَلَا ضَرْعًا، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»

رواه مالك^{٥١٥}

وله شاهد صحيح أخرجه البخاري (٧١ / ٢) رقم ١٢٣٩ ومسلم (٢٠٦٦) ٣ عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: " أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع، ونهانا عن سبع: أمرنا باتباع الجنائز، وعبادة المريض، وإجابة الداعي، ونصر المظلوم، وإبرار القسم، ورد السلام، وتشميت العاطس، ونهانا عن: أنية الفضة، وخاتم الذهب، والحريز، والديباج، والقسي، والإستبرق "

[ش (عبادة المريض) زيارته من العود وهو الرجوع. (إجابة الداعي) تلبية دعوة وليمة الزواج وهي واجبة إذا لم يكن هناك منكر لا يستطيع إزالته كاختلاط النساء بالرجال والضرب على آلات اللهو وربما كان من جملة المنكرات ما يفعله الناس أحيانا من الإسراف والتبذير مباحة ومفخرة. (إبرار القسم) من البر وهو خلاف الحنث والمعنى تصديق من أقسم عليك بفعل ما طلبه منك. (تشميت العاطس) تدعو له بالخير والبركة كأن تقول له يرحمك الله بعد حمده لله تعالى مشتق من الشوامت وهي القوائم فكانه دعاء له بالثبات على طاعة الله عز وجل. (أنية الفضة) أي عن اقتنائها واستعمالها لما فيه من السرف والخيلاء ولا فرق في ذلك بين الرجال والنساء. (الديباج) الثياب المتخذة من الإبريسم وهو نوع من الحرير. (القسي) ثياب من كتان مخلوط بحرير. (الإستبرق) الثخين من الديباج والغليظ منه]^{٥١٣} سنن الدارقطني (٧٦ / ٤) رقم ٣١٢٥ -

وأخرجه البخاري (١٧٥ / ٨) رقم ٦٨٥٨ و أخرجه مسلم في الإيمان باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا رقم ٣٧ (١٦٦٠)

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعتُ أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، جِلْدُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ»

[- (قذف مملوكه) اتهم عبده أو أمته بالزنا]

(إلا أن يكون كما قال) أي إلا أن يكون المملوك مرتكب الفاحشة كما قال مالكه فلا يحد في الآخرة]

^{٥١٤} - (سنن النسائي) ٣٩٤٢

صحيح، [صحيح ابن ماجه (١٩٦٩) //، الإرواء (٢٠١٧) ، المشكاة (٣٢٣٦) ، وغاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (٢٢٩)]

^{٥١٥} - موطأ مالك ت عبد الباقي (٩٦٩ / ٢) رقم ١٢

وأخرجه البخاري (١٠٣ / ٣) رقم ٢٣٢٣ و مسلم في المساقاة باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه رقم ٦١ (١٥٧٦) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُهَيْبَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ، رَجُلًا مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا، وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ» قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ

(رجلا) هو الحارث بن كعب. (أزد شنوءة) قبيلة مشهورة من قبائل العرب. (اقتنى) اتخذه لنفسه قنينة والقنية كل ما اتخذه الإنسان من المال لغير التجارة. (لا يغني عنه) لا يستفيد منه في حفظ. (ضرعا) اسم لكل ذات ظلف أو خف وهو كناية عن الماشية]

1387- " من عقد لحيته أو تقلد وترا أو استنجدى برجيع دابة أو عظم فإن محمدا [صلى الله عليه وسلم] * منه بريء " .

رواه ابو داود ٥١٦

١٣٨٨- "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمّام بغير إزار؛ ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأكل على مائدة يشرب عليها الخمر".

رواه ابن أبي شيبة ٥١٧

١٣٨٩- " مَنْ أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ شَيْئًا. فَلْيَسْتَنْزِرْ بِسِوْرِ اللَّهِ. فَإِنَّهُ مَنْ يُبْذِي لَنَا صَفْحَتَهُ، نُقِمَ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ »

رواه مالك ٥١٨

٥١٦- سنن أبي داود ؛ ٣٦ عن رويغ قال " إن كان أحدنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذ نضو أخيه على أن له النصف مما يغنم ولنا النصف وإن كان أحدنا ليطير له النصل والریش وللآخر القدر ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويغ لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر الناس أنه من عقد لحيته أو تقلد وترا أو استنجدى برجيع دابة أو عظم فإن محمدا صلى الله عليه وسلم منه بريء." صحيح؛ [المشكاة (٣٥١) ، صحيح أبي داود (٢٦) صحيح، المشكاة (٣٥١) ، صحيح أبي داود (٢٦)] (ليأخذ نضو أخيه) النَّضْوُ: الدَّابَّةُ التي أنضتها (أي أهزلتها) الأسفار. [المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٣/٣١١)]

(من عقد لحيته) قيل هُوَ معالجتها حتَّى تَنعَدَ وتتعجد وقيل كانوا يعقدونها في الحروب تكبرا وعجبا فأمروا بارسالها وقيل هُوَ قتلها كقتل الأعاجم أو تقلد وترا هُوَ بفتح تين وتر القوس أو مُطلق الحبل قيل المراد به ما كانوا يعلقونه عليهم من العوذ والتمائم التي يشدون بها الأوتار ويرون أنّها تعصم من الأفات والعين وقيل من جهة الاجراس التي يعلقونها بها وقيل لئلا تختنق الخيل عنده شدة الركض برجيع ذابته هُوَ الروث (يا رويغ لعل الحياة ستطول بك بعدي) قَدْ ظَهَرَ مُصْداقُ ذَلِكَ فَطالَتْ بِهِ الحَيَاةُ حتَّى مَاتَ سَنَةً ثَلَاثَ وَخَمْسِينَ بِإِفْرِيقَةٍ وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِهَا مِنَ الصَّحَابَةِ ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ " [حاشية السندي على سنن النسائي (١٣٥/٨ - ١٣٦)] *سقطت هذه الجملة من المخطوط ؛ وهي غير موجودة في جميع المصادر التي أوردت الحديث إذا استثنينا سنن أبي داود .

٥١٧- أخرجه أحمد (٢٧٧/١) رقم ١٢٥ ط الرسالة

عن عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قال: يا أيها الناس! إنني سمعتُ رسولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فلا يَعدنَّ على مائدة يُدارُ عليها الخمر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فلا يدخل الحمّام إلا بإزار، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فلا يُدخل حليلته الحمّام".

[صحيح لغيره] صحيح الترغيب والترهيب (١/١٨١) ١٦٧ ،

وحسن لغيره [مسند أحمد ط الرسالة (١/٢٧٧) ت الأرنؤوط]

٥١٨- موطأ مالك ت عبد الباقي (٢/٨٢٥) ١٢ - حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوْطٍ فَأَتَى بِسَوْطٍ مَكْسُورٍ فَقَالَ: فَوْقَ هَذَا فَأَتَى بِسَوْطٍ جَدِيدٍ لَمْ يُقَطَّعْ ثَمَرَتُهُ. فَقَالَ: ثُونَ هَذَا فَأَتَى بِسَوْطٍ فَدُرُكِبُ بِهِ وَلَانَ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلِدَ. ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَنْ تَنْتَهُوا عَنْ حُدُودِ اللَّهِ مَنْ أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ شَيْئًا. فَلْيَسْتَنْزِرْ بِسِوْرِ اللَّهِ. فَإِنَّهُ مَنْ يُبْذِي لَنَا صَفْحَتَهُ، نُقِمَ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ»

ضعيف. [إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٧/٣٦٣)]

١٣٩٠- «من فارق الروح منه الجسد وهو بريء من ثلاث دخل الجنة : الكبر والغلول والدين » .

رواه ابن أبي شيبة ٥١٩

١٣٩١- " مَنْ اسْتَرْطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ اسْتَرْطَ مِائَةَ شَرْطٍ شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ »

رواه البخاري ٥٢٠

١٣٩٢- " من طلب العلم ليُجاري به العلماء أو ليُماري به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله النار "

رواه الترمذي ٥٢١

وقال الشيخ الألباني: " ومن طريق مالك أخرجه الشافعي وعنه البيهقي (٣٢٦/٨) وقال: " قال الشافعي: هذا حديث منقطع ليس مما ثبت به هو نفسه ، وقد رأيت من أهل العلم عندنا من يعرفه ، ويقول به ، فنحن نقول به " وقال ابن عبد البر في حديث مالك: " لا أعلم هذا الحديث أسند بوجه من الوجوه " ذكره في " التلخيص " (٥٧/٤) وقال عقبه: " (تنبيه): لما ذكر إمام الحرمين هذا الحديث في " النهاية " قال: إنه صحيح متفق على صحته. وتعقبه ابن الصلاح فقال: هذا مما يتعجب منه العارف بالحديث ، وله أشباه بذلك كثيرة ، أوقعه فيها أطراحه صناعة الحديث التي يفتقر إليها كل فقيه عالم ."

ثم قال الحافظ (٧٧/٤) بعد أن أعاد حديث مالك: " وهذا مرسل ، وله شاهد عند عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير نحوه. وآخر عند ابن وهب من طريق كريب مولى ابن عباس بمعناه. فهذه المراسيل الثلاثة يشد بعضها بعضا " .

كما قال وفيه نظر لاحتمال رجوع هذه المراسيل إلى شيخ تابعي واحد ويكون مجهولا ، وقد حقت القول في صحة ورود مثل هذا الاحتمال في رسالتنا " نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق " . فراجع فإنه مهم.] [إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٧ / ٣٦٤)]

إسناده مرسل

*

لكن الشيخ الألباني صحح الحديث في الصحيحة (٢٦٧/٢) رقم ٦٦٣ - بلفظ " اجتنبوا هذه الفاذورة التي نهى الله عز وجل عنها، فمن ألم فليستتر بستر الله عز وجل، فإنه من بيد لنا صفحته نغم عليه كتاب الله " وقال رواه أبو عبد الله القطان في حديثه (١ / ٥٦) : وعنه البيهقي (٨ / ٣٣٠) .

٥١٩- رواه ابن ماجه ٢٤١٢ عن ثوبان يرفعه «من فارق الروح جسده وهو بريء من ثلاث دخل الجنة: الكبر والدين والغلول»

[صحيح] [صحيح أحاديث البيوع، التعليق الرغيب (٣ / ٣٢ - ٣٣) ، المشكاة (٢٩٢١ / التحقيق الثاني) ، الصحيحة (٢٧٨٥)]

صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢ / ١٠٩٤) - المشكاة ٢٩٢١، الترغيب ٣٢/٣.

٥٢٠- صحيح البخاري (٧١ / ٣) رقم ٢١٥٥ و مسلم (١١٤١ / ٢) رقم ٦ - (١٥٠٤) - عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: عُرُوهُ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَرِي وَأَعْتَقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعِشِيِّ، فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَنْاسٍ يَسْتَرْطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اسْتَرْطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ اسْتَرْطَ مِائَةَ شَرْطٍ شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ»

[ش (شرط الله) ما أحله الله تعالى وبينه. (أحق) أولى بالالتزام. (أوثق) أحكم وأقوى]

١٣٩٣- « مَنْ سَمِعَ (٨٨/٢) رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيُقُلْ لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا »

رواه مسلم ٥٢٢

١٣٩٤- « مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلِ، فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا، لَا يَعْقُرُ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا »

رواه البخاري ٥٢٣

1395- « مَنْ قَتَلَ وَزَعًا * فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُنِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ »

رواه مسلم ٥٢٤

١٣٩٦- " من اكتحل فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ؛ ومن استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ؛ ومن أكل فما تخلل فليلفظ وما لأك بلسانه فليبتلع من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ؛ ومن أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فإن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج " .

رواه أبو داود ٥٢٥

٥٢١ - (سنن الترمذي) ٢٦٥٤

حسن، [المشكاة (٢٢٣ - ٢٢٥) ، التعليق الرغيب (١ / ٦٨)]
 (ليجاري) أي: يَجْرِي مَعَهُمْ فِي الْمُنَاطَرَةِ وَالْجِدَالِ ، لِيُظْهِرَ عِلْمَهُ فِي النَّاسِ رِيَاءً وَسُمْعَةً.
 (السُّفَهَاءُ): جَمْعُ السُّفِيهِ ، وَهُوَ قَلِيلُ الْعَقْلِ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْجَاهِلُ ، أَي: لِيُجَادَلَ بِهِ الْجُهَالُ، وَالْمُمَارَاةُ مِنَ الْمَرِيَّةِ ، وَهِيَ الشُّكُّ ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَحَاجِّينَ بِشُكِّ فِيمَا يَقُولُ صَاحِبُهُ ، وَيُشَكِّكُهُ بِمَا يُورِدُ عَلَى حُجَّتِهِ.
 (يصرف الناس إليه) أي: يَطْلُبُهُ بِنِيَّةِ تَحْصِيلِ الْمَالِ وَالْجَاهِ، وَأَقْبَالَ الْعَامَّةِ عَلَيْهِ. تحفة (٦ / ٤٥٤)
 ٥٢٢ - صحيح مسلم (١ / ٣٩٧) رقم ٧٩ - (٥٦٨)

[ش (ينشد ضالة) يقال نشدت الضالة إذا طلبتها وأنشدتها إذا عرفتها والضالة هي الضائعة من كل ما يقتني من الحيوان وغيره يقال ضل الشيء إذا ضاع قال ابن الأثير الضالة فاعلة صارت من الصفات الغالبة تقع على الذكر والأنثى واللاتين والجمع وتجمع على ضوال وقد تطلق الضالة على المعاني ومنه الحديث الحكمة ضالة المؤمن أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته]

[شرح محمد فؤاد عبد الباقي]

٥٢٣ - صحيح البخاري (١ / ٩٨) رقم ٤٥٢ - [ش (لا يعقر بكفه) حتى لا يجرح بسبب عدم وضع كفه على النصل]

[تعليق مصطفى البغا] ٤٤١ (١ / ١٧٣)

٥٢٤ - صحيح مسلم (٤ / ١٧٥٨) رقم ١٤٧ - (٢٢٤٠)

الوزغ : سام أبرص وهي ذويبة مؤذية

* في (أ) و(ب) وزغة .

٥٢٥ - سنن أبي داود ٣٥

ضعيف [ضعيف الجامع الصغير (٥٤٦٨) ، المشكاة (٣٥٢) ، ضعيف سنن ابن ماجه (٧٣ / ٣٣٧) و (٧٦٥ / ٣٤٩٨)]

١٣٩٧- «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَعَلَيْهِ الْجُمُعَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا مَرِيضٌ أَوْ مُسَافِرٌ أَوْ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ أَوْ مَمْلُوكٌ، فَمَنْ اسْتَعْنَى بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَعْنَى اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ»

رواه الدارقطني ٥٢٦

١٣٩٨- " مَنْ سَأَلَ الْقَضَاءَ وَكُلَّ إِلَيْهِ، وَمَنْ أُجْبِرَ عَلَيْهِ نَزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ فَيَسُدُّهُ " .

رواه اليزار ٥٢٧

١٣٩٩- «مَنْ ابْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ فَلْيَعْدِلْ بَيْنَهُمْ فِي لِحْظِهِ وَإِسَارَتِهِ وَمَقْعَدِهِ»

رواه الدارقطني ٥٢٨

١٤٠٠- " مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَقَالَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ {إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ} [البقرة: ١٥٦]، اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَعْقِبْنِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ بِهِ "

رواه مالك ٥٢٩

٥٢٦- سنن الدارقطني (٢/ ٣٠٥) رقم ١٥٧٦
ضعيف [التلخيص الحبير ط العلمية (٢/ ١٦١) ٦٥١-مشكاة المصابيح (١/ ٤٣٥)-١٣٨٠- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٣/ ٥٦) رقم ٣]
وفي الباب عن تميم الداري وعن مولى لآل الزبير وعن أبي هريرة وعن محمد بن كعب القرظي وعن رجل من بني وائل ؛ أخرج طرق هذه الأحاديث الشيخ الألباني في إرواء الغليل ٣/ ٥٥-٥٨ وقال : " وبالجملة فالحديث صحيح بهذه الشواهد والطرق."
٥٢٧- رواه اليزار كما في نصب الراية (٤/ ٦٩) حيث جاء فيه : " رواه أحمد، وإسحاق بن راهويه، واليزار في مسانيدهم " و أخرجه أحمد ٣/ ١١٨ (١٢٢٠٨) وابن ماجه ٢٣٠٩ وغيرهم
ضعيف، [الضعيفة (١١٥٤) // ضعيف الجامع (٥٦١٤)]

٥٢٨- سنن الدارقطني (٥/ ٣٦٥) رقم ٤٤٦٦ -
= (ضعيف) [إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٨/ ٢٣٩) رقم ٢٦١٨]- ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٧٦٨)]
وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : " وفي إسناده عباد بن كثير الثقفي، وهو متروك الحديث.
قال : " والمشهور في ذلك ما روي عن عمر بن الخطاب في كتاب القضاء الذي بعثه إلى أبي موسى الأشعري، وفيه "أس بين الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك، حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا يياس ضعيف من عدك".
وكتاب القضاء هذا أورده ابن القيم في "إعلام الموقعين" ١/ ٨٥-٨٦ وشرحه شرحاً مسهباً، وقال: وهذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة. " [مسند أحمد ط الرسالة (٢٦٦/ ٣٠)]

٥٢٩- موطأ مالك ت عبد الباقي (١/ ٢٣٦) رقم ٤٢ -
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: {إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ} [البقرة: ١٥٦]، اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلَفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا "، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلَ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: أُرْسِلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بَيْتًا وَأَنَا غَيُورٌ، فَقَالَ: «أَمَا ابْتِئْهَا فَنَدَعُو اللَّهَ أَنْ يُغَيِّبَهَا عَنْهَا، وَأَدَعُو اللَّهَ أَنْ يَدْهَبَ بِالْغَيْرَةِ» [ش (ما أمره الله) أي في ضمن مدح الصابرين بقوله في سورة

البقرة {الذين إذا أصابتهم مصيبة} الخ فإن كل خصلة ممدوحة في الكتاب الكريم تتضمن الأمر بها كما أن المذمومة فيه تقتضي النهي عنها

(اللهم أجرني) كذا بهمزة واحدة وهو أمر من أجره الله إذا أصابه فهمزة الوصل المجلوبة لصيغة الأمر أسقطت كما أسقطت في نحو فأتنا كراهة توالي المثليين وبابه نصر وضرب فيجوز في الجيم الضم والكسر والأول أكثر قال النووي قال القاضي يقال أجرني بالقصر والمد حكاهما صاحب الأفعال وقال الأصمعي وأكثر أهل اللغة هو مقصور لا يمد ومعنى أجره الله أعطاه أجره وجزاء صبره وهمه في مصيبيته

(وأخلف لي) هو بقطع الهمزة وكسر اللام قال أهل اللغة يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شيء يتوقع حصول مثله أخلف الله عليك أي رد عليك مثله فإن ذهب مالا يتوقع مثله بأن ذهب والد أو عم أو أخ لمن لا جد له ولا والد له قيل له خلف الله عليك بغير ألف كأن الله خليفة منه عليك

(أي المسلمین خير من أبي سلمة) استعظام منها لشأن زوجها وتعجب من أن يكن لها خلف خير منه (أول بيت هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي هو أول أهل بيت هاجر مع عياله فهو أول من هاجر بأهله إلى أرض الحبشة ثم المدينة وكان أخا النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة وابن عمته

(وأنا غيور) هو فعول من الغيرة وهي الحمية والأنفة تكون للرجل على امرأته ولها عليه يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا هاء لأن فعولا يشترك فيه الذكر والأنثى قال النووي يقال امرأة غيرى وغيور ورجل غيور وغيران وقد جاء فعول في صفات المؤمنات كثيرا كقولهم امرأة عروس وعروب وضحوك لكثيرة الضحك وعقبة كؤود وأرض صعود وهبوط وحدور وأشباهها

(يذهب بالغيرة) يقال أذهب الله الشيء وذهب به كقوله تعالى ذهب الله بنورهم]

[شرح محمد فؤاد عبد الباقي] صحيح مسلم (٢ / ٦٣١)